



الأمم المتحدة

صندوق الأمم المتحدة للسكان

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية

الدورة الخامسة والسبعون

الملحق رقم 5 حاء



الرجاء إعادة استعمال الورق

صندوق الأمم المتحدة للسكان

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات



الأمم المتحدة • نيويورك، 2020

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 0257-1056

المحتويات

الصفحة	الفقرات	الفصل
5	كتابا الإحالة
7	الأول - تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات
10	الثاني - التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات
10	موجز
14	ألف - الولاية والنطاق والمنهجية
15	باء - الاستنتاجات والتوصيات
15	1 - متابعة التوصيات السابقة
15	2 - استعراض مالي عام
18	3 - إدارة المشتريات
24	4 - إدارة المخزون
30	5 - إدارة البرامج
33	6 - إطار النهج المنسق للتحويلات النقدية
36	7 - إدارة السفر
40	8 - إطار الرقابة الداخلية
44	جيم - إفصاحات الإدارة
44	1 - شطب الأصول
44	2 - الهبات
44	3 - حالات الغش والغش المفترض
45	دال - شكر وتقدير
46	المرفق الأول - حالة تنفيذ التوصيات حتى السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018
56	المرفق الثاني - موجز الأصول المشطوبة

57	التالث - تصديق البيانات المالية
58	الرابع - التقرير المالي عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019
72	الخامس - البيانات المالية عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019
72	أولا - بيان المركز المالي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019
74	ثانيا - بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019
75	ثالثا - بيان التغيرات في صافي الأصول للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019
76	رابعا - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019
78	خامسا - (أ) بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 ..
		(ب) بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للفترة 2018-2019 من دورة الخطة الاستراتيجية
78	للفترة 2018-2021
79	ملاحظات على البيانات المالية

رسالة مؤرخة 30 نيسان/أبريل 2020 موجهة إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات من
المديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان

عملا بالقاعدة 3-116 (ب) من القواعد المالية لصندوق الأمم المتحدة للسكان، أتشرف بتقديم
البيانات المالية للصندوق عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، التي أوافق عليها
بمقتضى هذا الكتاب.

(توقيع) ناتاليا كانييم
المديرة التنفيذية

**رسالة مؤرخة 21 تموز/يوليه 2020 موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من رئيس
مجلس مراجعي الحسابات**

يشرفني أن أحيل إليكم تقرير مجلس مراجعي الحسابات بشأن البيانات المالية لصندوق الأمم المتحدة للسكان عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019.

(توقيع) كاي شيلر
رئيس ديوان المحاسبة الاتحادي الألماني
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات

الرأي

أجرينا مراجعة للبيانات المالية لصندوق الأمم المتحدة للسكان، وهي تتألف من بيان المركز المالي (البيان الأول) في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، وبيان الأداء المالي (البيان الثاني)، وبيان التغيرات في صافي الأصول (البيان الثالث)، وبيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)، وبيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس) عن السنة المنتهية في ذلك التاريخ، بالإضافة إلى الملاحظات على البيانات المالية، بما في ذلك موجز لأهم السياسات المحاسبية.

ونرى أن البيانات المالية المرفقة تعرض بأمانة، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي للصندوق في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 وأداءه المالي وتدفقاته النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

أساس الرأي

لقد أجرينا مراجعة الحسابات وفقا للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. ومسؤولياتنا بموجب تلك المعايير مبنية في الفرع الوارد أدناه بعنوان "مسؤوليات مراجعي الحسابات عن مراجعة البيانات المالية". ونحن جهة مستقلة عن الصندوق وفقا للمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة بمراجعتنا للبيانات المالية وقد اضطلعنا بمسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقا لهذه المتطلبات. ونعتقد أن الأدلة التي استقيناها من مراجعة الحسابات كافية ومناسبة لأن تشكل أساسا نقيم عليه رأينا.

تنبيهات خاصة

نلفت الانتباه إلى الفقرات من 136 إلى 139 من التقرير المطول، التي تصف آثار جائحة فيروس كورونا على أنشطة الضمان المقررة للنفقات المتكبدة في عام 2019 فيما يتعلق بالشركاء المنفذين. ورأينا لم يتغير فيما يتعلق بهذه المسألة.

المعلومات الأخرى فيما عدا البيانات المالية وتقرير مراجعي الحسابات بشأنها

تتولى إدارة الصندوق المسؤولية عن المعلومات الأخرى التي تتألف من التقرير المالي للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 المدرج في الفصل الرابع أدناه، ولكنها لا تشمل البيانات المالية وتقرير مراجعي الحسابات الذي أعدناه بشأنها.

ولا يشمل رأينا في البيانات المالية المعلومات الأخرى، ولا نقدم بشأنها أي شكل من أشكال الضمان.

وفيما يتصل بمراجعتنا للبيانات المالية، فإن مسؤوليتنا تتمثل في قراءة المعلومات الأخرى، والنظر أثناء القيام بذلك، فيما إذا كانت المعلومات الأخرى تتعارض جوهريا مع البيانات المالية أو المعلومات التي استقيناها من مراجعة الحسابات أو تشويها فيما يبدو أخطاء جوهرية. فإذا استنتجنا، بناء على العمل الذي

قمنا به، أن هناك خطأ جوهريا في المعلومات الأخرى، وجب علينا أن نبلغ عن ذلك. وليس لدينا ما نفيد به في هذا الصدد.

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالإشراف فيما يتعلق بالبيانات المالية

تتحمل إدارة الصندوق المسؤولية عن إعداد البيانات المالية وعرضها بنزاهة وفق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، كما تتحمل المسؤولية عن الرقابة الداخلية حسبما تراه الإدارة ضروريا لإتاحة إعداد بيانات مالية خالية من الأخطاء الجوهرية، سواء كانت ناتجة عن الغش أو الخطأ.

وتتحمل إدارة الصندوق، عند إعداد البيانات المالية، المسؤولية عن تقييم قدرة الصندوق على الاستمرار كمؤسسة عاملة، والكشف، حسب الاقتضاء، عن المسائل المتعلقة باستمرارية الأعمال، واستخدام المحاسبة على أساس استمرارية الأعمال ما لم تعترض الإدارة تصفية الصندوق أو وقف عملياته، أو ما لم يوجد لديها بديل واقعي سوى القيام بذلك.

ويتحمل الأفراد المكلفون بالإشراف المسؤولية عن مراقبة عملية إعداد التقارير المالية للصندوق.

مسؤوليات مراجعي الحسابات عن مراجعة البيانات المالية

تتمثل أهدافنا في التأكد بدرجة معقولة من أن البيانات المالية ككل خالية من الأخطاء الجوهرية، سواء أكانت نتيجة غش أم خطأ، وإصدار تقرير لمراجعي الحسابات يتضمن رأينا. والتأكد بدرجة معقولة يعني وجود مستوى عال من التأكد، لكنه لا يضمن أن المراجعة التي تُجرى وفقا للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات ستكشف دائما خطأ جوهريا عند وجوده. أما الأخطاء في البيانات المالية فيمكن أن تنشأ عن غش أو خطأ وتُعتبر جوهريا إذا كان من المتوقع على نحو معقول أن تؤثر، منفردة أو مجتمعة، في القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون على أساس هذه البيانات المالية.

وفي إطار مراجعة الحسابات وفق المعايير الدولية لمراجعة الحسابات، نمارس حسن التقدير المهني ونتبع منهجا يقوم على الشك المهني طوال عملية المراجعة. ونقوم أيضا بما يلي:

- تحديد وتقييم مخاطر ورود أخطاء جوهرية في البيانات المالية، سواء بسبب الغش أو الخطأ، ووضع وتنفيذ إجراءات مراجعة تراعي تلك المخاطر، واستقاء أدلة من مراجعة الحسابات تكون كافية وملائمة لنبني عليها رأينا. ومخاطر عدم الكشف عن خطأ جوهري ناجم عن الغش تفوق مخاطر عدم الكشف عن خطأ جوهري ناجم عن الخطأ، لأن الغش قد ينطوي على التواطؤ أو التزوير أو الإسقاط المتعمد أو العرض الكاذب للبيانات أو تجاوز ضوابط الرقابة الداخلية.
- التوصل إلى فهم للرقابة الداخلية ذي صلة بمراجعة الحسابات من أجل وضع إجراءات لمراجعة الحسابات تكون مناسبة في الظروف القائمة، ولا تكون لغرض إبداء رأي في فعالية الرقابة الداخلية للصندوق.
- تقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية المتبعة ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات الصلة الصادرة عن الإدارة.
- البت في مدى ملاءمة استخدام الإدارة لأساس استمرارية الأعمال في المحاسبة، وفي ما إذا كان هناك، استنادا إلى الأدلة التي استُقيت من مراجعة الحسابات، عدم يقين جوهري ذي صلة

بالأحداث أو الظروف التي قد تولد شكوكا كبيرة في قدرة الصندوق على الاستمرار كمؤسسة عاملة. فإذا خلصنا إلى وجود عدم يقين جوهري، وجب علينا استرعاء الاهتمام في تقريرنا عن مراجعة الحسابات إلى الإفصاحات المتصلة بذلك في البيانات المالية، أو تعديل رأينا، إذا كانت هذه الإفصاحات غير كافية. وتقوم استنتاجاتنا على الأدلة المستقاة من مراجعة الحسابات حتى تاريخ تقريرنا عن مراجعة الحسابات. بيد أنه من الممكن أن تُفضي أحداث أو ظروف مقبلة إلى توقف الصندوق عن الاستمرار كمؤسسة عاملة.

- تقييم العرض العام للبيانات المالية وهيكلها ومضمونها، بما في ذلك الإفصاحات، وما إذا كانت البيانات المالية تمثل المعاملات والأحداث الأساسية بطريقة تحقق تقديم عرض نزيه.

ونتواصل مع المكلفين بالإشراف فيما يتعلق بجملة أمور منها النطاق المقرر لمراجعة الحسابات وتوقيتها ونتائجها الهامة، بما في ذلك أية أوجه قصور هامة في الرقابة الداخلية نقف عليها أثناء مراجعتنا للحسابات.

تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

نرى أن معاملات الصندوق التي أطلعنا عليها أو قمنا بتدقيقها في إطار مراجعتنا للحسابات تتفق، من جميع النواحي الهامة، مع النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة ومع السند التشريعي. ووفقا للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، أصدرنا أيضا تقريرا مطولا عن مراجعتنا لحسابات الصندوق.

(توقيع) كاي شيلر

رئيس ديوان المحاسبة الاتحادي الألماني
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

(توقيع) خورخي برموديز

المراقب المالي العام في جمهورية شيلي
(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) راجيف مهريشي

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في الهند

21 تموز/يوليه 2020

الفصل الثاني

التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات

موجز

يضطلع صندوق الأمم المتحدة للسكان بدور قيادي في منظومة الأمم المتحدة في مجال تعزيز البرامج السكانية. والصندوق مكلف ببناء المعارف والقدرات اللازمة لتلبية الاحتياجات في مجالي التخطيط السكاني وتنظيم الأسرة؛ وإنهاء الوعي العام بالمشاكل السكانية في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية على حد سواء؛ وطرح استراتيجيات يمكن اتباعها في التعامل مع المشاكل السكانية بالأشكال والوسائل التي تفي باحتياجات كل بلد على أكمل وجه.

وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2019، عُقد مؤتمر قمة نيروبي بمناسبة الذكرى السنوية الخامسة والعشرين للمؤتمر الدولي للسكان والتنمية. وكان مؤتمر القمة أول اجتماع عالمي كبير يبشر بعقد العمل من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

وفي الفترة بين تشرين الأول/أكتوبر 2019 وكانون الثاني/يناير 2020، شملت مراجعة حسابات الصندوق التي أجراها مجلس مراجعي الحسابات زيارات ميدانية إلى مقر الصندوق في نيويورك وفرع خدمات المشتريات التابع للصندوق في كوينهاغن، وزيارات إلى المكاتب القطرية في إثيوبيا وموزامبيق وميانمار.

واعتباراً من 27 نيسان/أبريل 2020، أجرى المجلس، بسبب جائحة مرض فيروس كورونا، مراجعة الحسابات، بما في ذلك المراجعة النهائية للبيانات المالية، عن بعد.

نطاق التقرير

يغطي هذا التقرير مسائل يرى المجلس أنه ينبغي توجيه انتباه الجمعية العامة إليها، وقد نوقشت تلك المسائل مع إدارة الصندوق التي أدرجت آرائها في هذا التقرير على النحو المناسب.

وقد أُجريت مراجعة الحسابات أساساً لتمكين المجلس من تكوين رأي بشأن ما إذا كانت البيانات المالية تعرض بأمانة، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي للصندوق في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 وأداءه المالي وتدقيقاته النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتضمنت مراجعة الحسابات استعراضاً عاماً للنظم المالية وإجراءات الرقابة الداخلية وفحصاً اختصارياً للسجلات المحاسبية وغيرها من المستندات الداعمة، بالقدر الذي اعتبره المجلس ضرورياً لتكوين رأي بشأن البيانات المالية.

واستعرض المجلس أيضاً عمليات الصندوق بموجب البند 5-7 من النظام المالي للأمم المتحدة، الذي يتيح للمجلس تقديم ملاحظاته بشأن كفاءة الإجراءات المالية، والنظام المحاسبي، وإجراءات الرقابة المالية الداخلية، وبوجه عام بشأن إدارة العمليات وتنظيمها. ويتضمن التقرير أيضاً تعليقات مقتضبة عن حالة تنفيذ التوصيات السابقة.

رأي مراجعي الحسابات

أبدى المجلس رأياً غير مشفوع بتحفظات بشأن البيانات المالية للصندوق للفترة المستعرضة، وذلك على النحو المبين في الفصل الأول.

الاستنتاج العام

أغلق الصندوق حساباته لعام 2019 بوضع مالي جيد من خلال ممارسات الإدارة المالية السليمة، بما في ذلك العمليات وإجراءات الرقابة المصممة لإبقاء مصروفاته ضمن الموارد المالية المتاحة.

ولم يجد المجلس أي أوجه قصور تُذكر في مجال الإدارة المالية والعمليات. غير أن المجلس لاحظ وجود متسع للتحسين في مجالات إدارة المشتريات، وإدارة المخزون، وإدارة البرامج، والنهج المنسق للتحويلات النقدية، وإدارة السفر، وإطار الرقابة الداخلية.

الاستنتاجات الرئيسية

حدد المجلس عددا من المسائل المتصلة بتعزيز فعالية عمليات الصندوق. ويسلط المجلس الضوء، بوجه خاص، على الاستنتاجات الرئيسية التالية:

(أ) إدارة أنشطة الشراء

اكتشف المجلس أن نظام أطلس، وهو النظام المركزي لتخطيط الموارد في الصندوق، ينطوي على مواطن ضعف تعوق عملية الشراء والامتثال للأنظمة الداخلية؛ ومن جملة ذلك أن العتبات المحددة في إجراءات الشراء لم تحدد على أنها بارامترات في النظام، وأن النظام غير قادر على توليد طلبات شراء بصورة آلية، وأن هذه الطلبات غير مرتبطة بمكتب قطري محدد. وفيما يتعلق بالشراء لحساب طرف ثالث، وجد المجلس أن فرع خدمات المشتريات يمكنه أن يُنشئ طلب شراء في النظام نيابة عن طرف ثالث دون ضوابط وقائية، سواء كانت يدوية أو آلية، للتحقق من أن الطرف الثالث قد دفع مقدما المبلغ الإجمالي للاقتناء.

وعلاوة على ذلك، وفيما يتعلق بقابلية تتبع كل عملية شراء، لاحظ المجلس أن نظام أطلس لا يربط أمر الشراء تلقائياً بالاتفاق الطويل الأجل ذي الصلة. واكتشف المجلس أيضاً أن فرع خدمات المشتريات يستخدم جداول بيانات برنامج إكسل كأداة للرصد لدعم جهات التنسيق المعنية بالمشتريات في أداء مهامها. وتوجد جداول البيانات في عدة إصدارات ونسخ، ولا تنظم مركزياً.

وأخيراً، لوحظ أن نظام أطلس يفتقر إلى الخصائص الوظيفية التي تتيح الرصد الوقائي لعملية الشراء من حيث المعاملات.

(ب) الموافقة على النفقات من فترات سابقة

لاحظ المجلس، لدى استعراض إدارة البرامج في المكاتب القطرية في إثيوبيا وموزامبيق وميانمار، أن المكاتب القطرية وافقت، من خلال استمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق، على النفقات من فترات

سابقة لتاريخ التوقيع على خطط العمل ذات الصلة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن عددا من الفواتير المدفوعة باسم الشركاء المنفذين كانت مطابقة للأعوام التي سبقت توقيع الاتفاق بين الصندوق والشريك المنفذ. وبالإضافة إلى ذلك، أُنذرت بالنفقات المقدمة والمبلغ عنها، وإن لم يكن من المقرر القيام بأي أنشطة خلال الفترة المشمولة بخطة العمل.

(ج) عدم تحديث أداة تتبع الشحنات

خلال عملية مراجعة الحسابات، لاحظ المجلس أن المكتبين القطريين في موزامبيق وميانمار لم يحدثا أداة تتبع الشحنات في وحدة المشتريات في نظام أطلس فيما يتعلق بتسليم الإمدادات إلى الشركاء المنفذين. ويرى المجلس أن عدم تحديث أداة تتبع الشحنات بهذه الطريقة يمكن أن يؤدي إلى تسجيل النفقات والمخزونات في الفترة غير الصحيحة في البيان المالي، مما يؤثر على عملية اتخاذ القرارات الإدارية. وبالإضافة إلى ذلك، لاحظ المجلس عدم وجود وثائق داعمة في أداة تتبع الشحنات، ومن ذلك عدم وجود أدلة على عمليات التفتيش المادي، وعدم وجود سندات شحن أو سندات شحن جوي، وعدم تقديم استمارات الاستلام والتفتيش.

التوصيات الرئيسية

فيما يتعلق بالاستنتاجات الواردة أعلاه، يوصي المجلس بأن يقوم الصندوق بما يلي:

(أ) إدارة أنشطة الشراء

- 1' تحسين الضوابط الوقائية، من أجل كفاءة قيام جميع وحدات الأعمال التابعة للصندوق بعمليات الشراء وفقا للعبءات المحددة في إجراءات الشراء (من منظور طريقة طلب تقديم العروض وسلطة الشراء)، وإجراء طلب تقديم العروض وإدارة العقود باستخدام أدوات تستند إلى التخطيط المركزي للموارد؛
- 2' كفاءة التنسيق بين فرع خدمات المشتريات وكل مستخدم لعملية الشراء، من أجل إطلاع فريق التحليلات في مجال الأعمال التابع للفرع على احتياجات المستخدمين، سعيا إلى تحقيق هدف رئيسي يتمثل في وضع أدوات وتقارير موحدة ومفيدة وحسنة التوقيت للرصد تكون متاحة للمستخدمين؛

(ب) الموافقة على النفقات من فترات سابقة

- 3' الإقرار، بالتنسيق مع مكاتبه القطرية، على النحو الصحيح بالنفقات التي يتكبدها الشركاء المنفذون، وذلك لتفادي النفقات التي لا تستوفي الشروط أو غير المتوائمة مع خطة العمل أو الاتفاقات الموقعة بين الأطراف؛
- 4' بناء القدرات وتوفير التدريب لموظفي المكاتب القطرية، بالتنسيق مع المقر، من أجل ضمان احترام معايير قبول النفقات، وفقا للسياسات والأنظمة المعمول بها؛

(ج) عدم تحديث أداة تتبع الشحنات

'5' تحديث المعاملات المتعلقة بالمخزونات في الوقت المناسب وتسجيلها بدقة، بالتنسيق مع مكتبه القطريين في موزامبيق وميانمار، وذلك لتجنب عدم دقة الإبلاغ المالي من أجل اتخاذ القرارات الإدارية؛

'6' تنفيذ جميع الإجراءات المقررة في السياسة العامة والإجراءات المتعلقة بإدارة إمدادات البرامج في الوقت المناسب، بالتنسيق مع مكتبه القطريين في إثيوبيا وموزامبيق، مع المواظبة على تحديث تدفق العمليات، ومع إدراج الوثائق ذات الصلة في أداة تتبع الشحنات؛

حقائق رئيسية	
ميزانية الصندوق لأغراض التنمية والإدارة، وتنسيق الأنشطة الإنمائية للأمم المتحدة، والأنشطة ذات الأغراض الخاصة	402,21 مليون دولار
الإيرادات المبلغ عنها	1 409,20 ملايين دولار
مجموع المصروفات	1 130,20 مليون دولار
عدد البلدان التي يخدمها الصندوق	155
عدد الشركاء المنفذين العاملين مع الصندوق	1 462
عدد موظفي الصندوق المحليين	2 172
عدد موظفي الصندوق الدوليين	763
إجمالي المبلغ الذي أنفقه الوكلاء المنفذون في عام 2019 لإنجاز أنشطة برنامجية نيابة عن الصندوق	354,61 مليون دولار
المصروفات المباشرة للصندوق في عام 2019	775,60 مليون دولار

ألف - الولاية والنطاق والمنهجية

- 1 - قام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة البيانات المالية للصندوق واستعرض أنشطته للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، وفقا لقرار الجمعية العامة 74 (د-1) الصادر في عام 1946. وأجريت مراجعة الحسابات وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، ووفقا للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتقتضي تلك المعايير أن يتقيد المجلس بالمتطلبات الأخلاقية وأن يخطط لعملية المراجعة وينفذها من أجل التأكد بدرجة معقولة من خلو البيانات المالية من الأخطاء الجوهرية.
- 2 - وقد أجريت مراجعة الحسابات أساسا لتمكين المجلس من تكوين رأي بشأن ما إذا كانت البيانات المالية تُعرض بأمانة المركز المالي للصندوق في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 وأداءه المالي وتدفقاته النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وفي هذا الإطار، أُجري تقييم لتحديد ما إذا كانت المصروفات المسجلة في البيانات المالية قد تم تكبدها للأغراض التي وافقت عليها هيئة الإدارة، وما إذا كانت الإيرادات والمصروفات قد سُئفت وسُجّلت بشكل صحيح وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للصندوق.
- 3 - وتضمنت مراجعة الحسابات استعراضا عاما للنظم المالية وإجراءات الرقابة الداخلية وفحصا اختباريا للسجلات المحاسبية وغيرها من المستندات الداعمة، بالقدر الذي اعتبره المجلس ضروريا لتكوين رأي بشأن البيانات المالية.
- 4 - واستعرض المجلس أيضا عمليات الصندوق بموجب البند 5-7 من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، الذي يتيح للمجلس إبداء ملاحظاته بشأن كفاءة الإجراءات المالية، والنظام المحاسبي، والضوابط المالية الداخلية، وبوجه عام بشأن إدارة عمليات الصندوق وتنظيمها.

5 - ويشمل هذا التقرير مسائل يرى المجلس أنه ينبغي توجيه انتباه الجمعية العامة إليها. ونوقشت ملاحظات المجلس واستنتاجاته مع إدارة الصندوق التي عُرضت آراؤها على النحو المناسب في هذا التقرير.

باء - الاستنتاجات والتوصيات

1 - متابعة التوصيات السابقة

6 - لاحظ المجلس أن هناك 27 توصية متبقية من التوصيات الصادرة حتى السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018، منها 22 توصية (81 في المائة) نُفذت بالكامل و 5 توصيات (19 في المائة) لا تزال قيد التنفيذ. وترد في المرفق الأول تفاصيل حالة تنفيذ التوصيات من السنوات السابقة. ويواصل الصندوق العمل على تنفيذ التوصيات التي لم تنفذ بعد، وتعزيز السياسات ووضع الاستراتيجيات، من أجل تعزيز عملياته.

الجدول 1 من الفصل الثاني

حالة تنفيذ التوصيات

نفذت بالكامل	قيد التنفيذ	لم تنفذ	تجاوزتها الأحداث
22	5	صفر	صفر
81	19	صفر	صفر

المصدر: مجلس مراجعي الحسابات.

2 - استعراض مالي عام

المركز المالي

7 - ارتفع إجمالي أصول الصندوق بمبلغ قدره 358,14 مليون دولار (22,3 في المائة)، من 1 609,48 ملايين دولار في عام 2018 إلى 1 967,62 مليون دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019. ونجحت الزيادة أساسا عن زيادة المساهمات المحصلة مقابل المصروفات المدفوعة. وارتفع إجمالي الخصوم بمبلغ قدره 5,61 ملايين دولار (1,1 في المائة)، من 529,16 مليون دولار في عام 2018 إلى 534,77 مليون دولار في عام 2019. وتعزى الزيادة في الخصوم أساسا إلى زيادة في الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات. وزادت الاحتياطيات وأرصدة الصناديق بنسبة 32,6 في المائة إلى 1 432,9 مليون دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 (مقابل 1 080,3 مليون دولار في عام 2018).

النتائج التشغيلية


8 - في عام 2019، أبلغ الصندوق عن إيرادات إجمالية قدرها 1 409,2 ملايين دولار (مقابل 1 290,32 مليون دولار في عام 2018) ومصروفات إجمالية قدرها 1 130,2 مليون دولار (مقابل 1 086,02 مليون دولار في عام 2018)، وهو ما يمثل فائضا قدره 279 مليون دولار (مقابل فائض قدره 204,3 ملايين دولار في عام 2018)، كما هو مبين في الشكل الأول من الفصل الثاني. وهذا الفائض ناجم عن الزيادة في المساهمات المخصصة، ويعزى ذلك أساسا إلى زيادة التمويل من التحويلات بين وكالات الأمم المتحدة والمساهمات المقدمة إلى الصناديق الاستثنائية المواضيعية.

9 - ومن إجمالي الإيرادات، بلغت المساهمات المخصصة 930,28 مليون دولار (مقابل 824,26 مليون دولار في عام 2018)، والمساهمات غير المخصصة 373,46 مليون دولار (مقابل 378,8 مليون دولار في عام 2018) وبلغت مصادر الإيرادات الأخرى 105,46 ملايين دولار (مقابل 87,26 مليون دولار في عام 2018)، كما هو مبين في الشكل الثاني من الفصل الثاني. وزاد مجموع الإيرادات بمبلغ 118,88 مليون دولار (9,21 في المائة)، نتيجة زيادة قدرها 106,02 ملايين دولار (12,86 في المائة) في المساهمات المخصصة، وتعزى هذه الزيادة إلى التمويل من التحويلات بين وكالات الأمم المتحدة والمساهمات المقدمة إلى الصناديق الاستثمارية المواضيعية. وانخفضت المساهمات غير المخصصة بمبلغ 5,34 ملايين دولار (1,41 في المائة)، ويرجع ذلك أساساً إلى ارتفاع قيمة دولار الولايات المتحدة مقابل عملات المساهمات الرئيسية للصندوق. وقابلت هذا الانخفاض جزئياً زيادة المساهمات من جهتين مانحتين رئيسيتين. ويمثل ذلك استمراراً للاتجاه الذي لوحظ في أربع من السنوات الخمس الأخيرة فيما يتعلق بالمساهمات غير المخصصة، حيث تقل كل سنة عما كانت عليه في السنة السابقة.

الشكل الأول من الفصل الثاني

الإيرادات والمصروفات والفائض لدى صندوق الأمم المتحدة للسكان في عامي 2019 و 2018


(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



المصدر: البيانات المالية للصندوق لعام 2019.

الشكل الثاني من الفصل الثاني
إيرادات صندوق الأمم المتحدة للسكان، عام 2019

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



المصدر: البيانات المالية للصندوق لعام 2019.

تحليل النسب

10 - يؤكد تحليل النسب المالية الرئيسية (انظر الجدول 2 من الفصل الثاني) أن لدى الصندوق أصولاً متداولة كافية للوفاء بالتزاماته القصيرة الأجل بأصوله السائلة. وبالمثل، تظهر جميع النسب المركز المالي السليم، حيث زادت النسبة الحالية من 5,3 إلى 6,4 بسبب زيادة قدرها 271,2 مليون دولار فيما يتعلق بالنقدية ومكافآت النقدية والاستثمارات الجارية. ونتجت هذه الزيادة أساساً عن زيادة المساهمات المحصلة مقابل المصروفات المدفوعة.

الجدول 2 من الفصل الثاني

تحليل النسب

بيان النسبة		31 كانون الأول/ديسمبر 2019	31 كانون الأول/ديسمبر 2018
نسبة التداول ^(أ)			
الأصول المتداولة: الخصوم المتداولة	6,4	5,3	
مجموع الأصول: مجموع الخصوم ^(ب)	3,7	3,0	
نسبة النقدية ^(ج)			
النقدية + الاستثمارات المتداولة: الخصوم المتداولة	4,7	3,7	
نسبة السيولة السريعة ^(د)			
النقدية + الاستثمارات المتداولة + المساهمات المستحقة			
القبض المتداولة: الخصوم المتداولة	5,8	4,8	

المصدر: تحليل المجلس لبيانات الصندوق المالية عن الفترة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019.

(أ) ارتفاع النسبة يشير إلى قدرة الكيان على سداد خصومه القصيرة الأجل.

(ب) ارتفاع النسبة مؤشر جيد على الملاءة المالية.

(ج) نسبة النقدية مؤشر على ما في حوزة الكيان من سيولة، وهي ناتج قياس حجم النقدية أو مكافئات النقدية أو الأموال المستثمرة الموجودة في الأصول المتداولة لتغطية الخصوم المتداولة.

(د) نسبة السيولة السريعة هي نسبة أكثر تحفظاً من نسبة التداول لأنها لا تشمل المخزون والسلف المقدمة من صندوق التشغيل والأصول المتداولة الأخرى التي يصعب بدرجة أكبر تحويلها إلى نقدية. ويبدل ارتفاع النسبة على أن المركز الحالي يتسم بمستوى أعلى من السيولة.

3 - إدارة المشتريات

إدارة أنشطة الشراء

11 - صندوق الأمم المتحدة للسكان هو الوكالة الرائدة في منظومة الأمم المتحدة في مجال شراء سلع الصحة الإنتاجية. وتستند المشتريات في الصندوق إلى مبادئ رئيسية متصلة في النظام المالي والقواعد المالية للصندوق، وتقوم على اعتبارات أخلاقية، ومبدأ أعلى جودة بأفضل سعر، والتزام الإنصاف والنزاهة والشفافية، وتحقيق المنافسة الدولية الفعلية، ومراعاة مصلحة الصندوق. ويضطلع موظفو المكاتب القطرية أو المقر بالمشتريات للمشاريع التي يمولها الصندوق. وفي عام 2019، اضطلع فرع خدمات المشتريات بما نسبته 68 في المائة من إجمالي المشتريات. وتقع مسؤولية الشراء نيابة عن الكيانات الخارجية، مثل كيانات الأمم المتحدة الأخرى والحكومات والمنظمات غير الحكومية، على عاتق الفرع وحده.

12 - ويتعين على موظفي الصندوق إجراء عمليات الشراء مع التقيد الكامل بمتطلبات إطار الضوابط الداخلية للصندوق. وفي هذا السياق، يستخدم فرع خدمات المشتريات نظام أطلس، وهو النظام المركزي لتخطيط الموارد في الصندوق، للاضطلاع بمهامه العالمية في مجال رصد المشتريات. ولاحظ المجلس أن العتبات المختلفة المحددة لكل طريقة من طرق طلب تقديم العروض لم تحدد على أنها بارامترات في نظام

أطلس⁽¹⁾. وتتطوي هذه الحالة على خطر بدء عملية شراء فوق العتبة المحددة لطرق طلب تقديم عروض معينة، وعدم إمكانية تطبيق الضوابط الموضوعية لتلك الطرق.

13 - وعلاوة على ذلك، عندما يصدر منسق المشتريات أمر شراء، لا يقوم نظام أطلس تلقائياً بإنشاء طلب شراء، ولا ترتبط طلبات الشراء بالمكتب القطري لكل منها. وتتطوي هذه الحالة على خطر من حيث إمكانية تتبع كل عملية من عمليات الشراء.

14 - وبالإضافة إلى ذلك، تحقق المجلس من أن نظام أطلس لا يربط أمر الشراء تلقائياً بالاتفاق الطويل الأجل ذي الصلة. وفي الوقت الراهن، يمكن لكل مستخدم من مستخدمي نظام أطلس أن يدخل يدوياً تعليقات عامة متعلقة بكل عملية من عمليات الشراء. ويشكل هذا الإجراء عائقاً أمام وضع البارامترات للبيانات بحيث يمكن استخدامها لإصدار التقارير وإجراء التحليل والمتابعة والرصد للاتفاق الطويل الأجل، حيث يتم إدخال المعلومات حسب تقدير كل مستخدم.

15 - وفي حالات الشراء لحساب طرف ثالث، يجب، وفقاً لإجراءات الشراء التي وضعها الصندوق، استلام الأموال في الحساب المصرفي للصندوق قبل الشروع في أنشطة الشراء⁽²⁾، ما لم يكن الطرف الثالث كيانا من كيانات الأمم المتحدة. ومع ذلك، تحقق المجلس من أن فرع خدمات المشتريات يمكنه أن يُنشئ طلبات شراء في نظام أطلس دون ضوابط وقائية للتحقق من أن الطرف الثالث المعني قد دفع مقدماً المبلغ اللازم للاقتناء.

16 - وعلاوة على ذلك، لوحظ أن الفرع يستخدم جداول بيانات برنامج إكسل كأداة للرصد لدعم جهات التنسيق المعنية بالمشتريات في أداء مهامها. وتتضمن جداول البيانات رصد أوامر الشراء والطلبات ذات الصلة، وأوامر الشراء مع التاريخ في نظام تتبع أوامر الشراء، وأداة المساعدة في الموافقة على أوامر الشراء، والتحقق المخصص، من بين أمور أخرى.

17 - ويتم الحصول على البيانات يومياً عن طريق استخراج المعلومات من قاعدة بيانات نظام أطلس ونقلها إلى قاعدة بيانات الفرع. وفي وقت لاحق، يتم إنشاء تقارير مخصصة لتقديم الدعم إلى فرق العمل المختلفة. وتتضمن التقارير حالة عمليات الشراء - على سبيل المثال، الأوامر والطلبات والقوائم والفواتير - التي يتعين تنظيمها في نظام أطلس. وبالإضافة إلى ذلك، تتيح التقارير رصد البيانات، ويمكن للمستخدم أن يصحح أوجه عدم الاتساق المتصلة، في جملة أمور، بمدونة المكتب الميداني الذي قدم الطلب والأموال المستخدمة وأنواع الشحنات.

18 - ولا تساعد التقارير، التي تستخدم أساساً لتيسير الضوابط التشغيلية في الفرع، على الكشف، في جملة أمور، عن العمليات التي تجاوزت العتبات المحددة لكل نوع من أنواع الشراء؛ أو الإنذارات المبكرة المتعلقة بتاريخ الامتثال للعقود؛ أو التنبيهات التلقائية بشأن التغييرات المرتبطة بالبائعين، أو حالة أوامر الشراء أو المستندات الأخرى؛ أو عدم وجود وثائق إلزامية.

(1) صندوق الأمم المتحدة للسكان، إجراءات الشراء، 15 حزيران/يونيه 2019، الفرع 6-3.

(2) يرد اشتراط أن يتم الدفع مقدماً عن المشتريات لحساب أطراف ثالثة في المادة 15-3 من النظام المالي والقواعد المالية للصندوق، التي تنص، وفقاً للفرع 14-2-1 من إجراءات الشراء، على المبادئ التوجيهية لإجراء عمليات الشراء لحساب أطراف ثالثة في الصندوق.

19 - وخلال عملية مراجعة الحسابات، اكتشف المجلس وجود عدة إصدارات ونسخ من جداول بيانات إكسل، بسبب التعديلات التي طلبتها أفرقة عمل الفرع من أحد محلي الأعمال. ولوحظ أنه، بالنسبة لكل متطلب من متطلبات المعلومات المقدمة إلى محلل الأعمال، تم توفير حل يتضمن وحدات ماكرو محددة أو تعديلات على جداول بيانات إكسل الحالية. وفي الواقع، اكتشف المجلس 17 إصدارا من جداول البيانات، تحتوي على وحدات ماكرو ذات وظائف مختلفة. وعلاوة على ذلك، لم تكن هناك إدارة لمختلف إصدارات جداول البيانات.

20 - وعلى الرغم مما تقدم، يقوم فريق عمليات الفرع دوريا بتنفيذ تقرير المساهمات غير المستخدم، الذي يقدم معلومات مستكملة من نظام أطلس. وتقوم بقية أفرقة عمل الفرع بوضع تقاريرها عندما ترى ذلك مناسباً.

21 - وقد صُممت الأدوات المذكورة أعلاه للتغلب على أوجه الضعف المتصلة برصد عمليات الشراء في نظام أطلس، الذي لا يتضمن تقارير أو وظائف تتيح للمستخدمين وضع ضوابط وقائية، أو معلومات تساعد على الحفاظ على الضوابط الإدارية والتشغيلية عند مستوى مناسب.

22 - وبالإضافة إلى ذلك، تسجل ووثائق الشراء المتصلة بالأنشطة الرئيسية في ملفات إكسل (الوثائق عبارة عن دعوات لتقديم العطاءات، وطلبات تقديم عروض، ووثائق تعاقد مباشر، واتفاقات طويلة الأجل، ومذكرات اتفاق، وطلبات عروض أسعار). وفي تاريخ الإبلاغ، لم تكن المعلومات المقدمة في الملفات قد تم تحديثها، وكانت الملفات تحتوي على حقول فارغة، وفي بعض الحالات، لا توجد معلومات محددة بشأن حالة كل طلب.

23 - وأخيراً، لاحظ المجلس أن نظام أطلس يفتقر إلى الخصائص الوظيفية المتعلقة بالرصد الوقائي لعملية الشراء من حيث المعاملات. فعلى سبيل المثال، كانت هناك أوامر شراء معلقة في النظام في حين أن الكيان قد تلقى المنتجات، وهو وضع يؤثر على دقة المعلومات المحاسبية ويولد مخاطر وجود خصوم غير مسجلة.

24 - ويرى المجلس أن أوجه الضعف التي تم اكتشافها من حيث الإبلاغ وعدم وجود ضوابط آلية في نظام أطلس لها تأثير مباشر على مختلف عمليات الشراء التي يقوم بها فرع خدمات المشتريات. ورغم أن الفرع لديه ضوابط بديلة، فإن استخدام جداول بيانات إكسل للحصول على تقارير مفيدة يستتبع عدم كفاءة استخدام الموارد البشرية.

25 - وبالإضافة إلى ذلك، فإن أدوات برنامج إكسل التي نفذها الفرع لمعالجة مواطن الضعف في نظام أطلس لا توفر معلومات كاملة وموثوقة من شأنها أن تسمح للكيان بالإشراف على المشتريات العالمية بطريقة تتسم بالكفاءة وحسن التوقيت. وعلى الرغم من أن الهدف من التقارير هو إثبات حالة عمليات الشراء وتقديم تنبيهات لاحقة، فإن هذه الأدوات اليدوية لا تعطي أي تأكيد لهذا الغرض.

26 - ويرى المجلس أيضاً أنه نظراً لضعف الضوابط الحالي في نظام أطلس، لا يستطيع الفرع مواصلة الرصد الوقائي لأنشطة الشراء التي يضطلع بها. ولذلك، لا يتيح النظام تحديد المعاملات غير العادية في الوقت المناسب.

27 - ويرى المجلس أيضاً أنه ينبغي للصندوق أن يستخدم أدوات أكثر كفاءة لوضع تقارير موحدة يمكن لأي مدير أو قائد فريق الاطلاع عليها والتحقق من الحالة الراهنة لأي عملية شراء من أجل كفالة مراقبة

واستعراض أي وثيقة تشكل جزءاً من عملية الشراء. وبالإضافة إلى ذلك، فإن مختلف التقارير التي أُعدت للتخفيف من مواطن الضعف في نظام أطلس ليست أداة فعالة لكفالة الإدارة المثلى لمختلف طرائق طلب تقديم العروض، حيث لم توضع وفقاً للمعايير الدنيا لضمان الجودة.

28 - ويوصي المجلس بأن يتخذ الصندوق تدابير لتحسين الضوابط الوقائية، من أجل كفالة قيام جميع وحدات الأعمال التابعة للصندوق بعمليات الشراء وفقاً للعبءات المحددة في إجراءات الشراء (من منظور طريقة طلب تقديم العروض وسلطة الشراء)، وإجراء طلب تقديم العروض وإدارة العقود باستخدام أدوات تستند إلى التخطيط المركزي للموارد.

29 - ويوصي المجلس بأن يكفل الصندوق التنسيق بين فرع خدمات المشتريات وكل مستخدم لعملية الشراء، من أجل إطلاع فريق التحليلات في مجال الأعمال التابع للفرع على احتياجات المستخدمين، سعياً إلى تحقيق هدف رئيسي يتمثل في وضع أدوات وتقارير موحدة ومفيدة وحسنة التوقيت للرصد تكون متاحة للمستخدمين.

30 - ووافق الصندوق على هذه التوصيات. وأبلغ الكيان المجلس بأن هذه الاحتياجات قد أُدرجت في النظام المركزي الجديد لتخطيط الموارد، المقرر إنجازه في نهاية عام 2021. وعلاوة على ذلك، أكد الصندوق أنه سيحدد نطاق عمل فريق التحليلات في مجال الأعمال التابع للفرع، بغرض توحيد آلية الإبلاغ.

مسؤوليات جهة التنسيق المعنية بالمشتريات

31 - يشير الفرع 2-2 من إجراءات الشراء، الصادر في عام 2019، والتي تحدد المسؤوليات الرئيسية لمختلف الوحدات التنظيمية للصندوق، إلى أن فرع خدمات المشتريات هو المسؤول عن إصدار أوامر الشراء لحساب المكاتب الميدانية، وعملاء الشراء من أطراف ثالثة، ووحدات الأعمال في المقر، وكفالة الاستخدام الأمثل للموارد المالية والاستفادة منها من خلال الإدارة الفعالة لطلبات الشراء وأوامر الشراء في نظام أطلس.

32 - وعلاوة على ذلك، ووفقاً للفرع 1-2 من الإجراءات، يجب أن تستوفي جهات التنسيق المعنية بالمشتريات الشروط التالية:

(أ) إجراء عمليات، رسمية وغير رسمية، لطلب تقديم العروض، نيابة عن المكتب بأكمله، وتلبية المتطلبات الإجرائية، والاحتفاظ بسجلات كاملة لعمليات الشراء؛

(ب) إبقاء جميع ملفات المشتريات كاملة ومحدثة مع جميع الوثائق المتصلة بعمليات الشراء؛

(ج) الاحتفاظ بسجلات المشتريات لضمان إدارة أفضل لما يلي: '1' عمليات طلب تقديم العروض؛ '2' عقود الخدمات المهنية والاتفاقات الطويلة الأجل؛ '3' التعاضد بشأن الاتفاقات الطويلة الأجل التي تنشئها كيانات الأمم المتحدة الأخرى؛ '4' التعاقد المباشر دون إجراء طلبات عروض الأسعار أو جمع ثلاثة عروض أسعار لكل عملية شراء؛

(د) تنسيق عملية تقديم الوثائق المتصلة بالمشتريات إلى مراجعي الحسابات الداخليين والخارجيين وغيرهم من القائمين على استعراض العمليات؛

(هـ) المواظبة على تحديث جميع التطبيقات والأنظمة المتعلقة بالمشتريات.

- 33 - وطلب المجلس إلى الفرع أن يقدم، لأغراض التحليل، معلومات تتصل بعمليات الشراء التالية: طلبات عروض الأسعار، وطلبات تقديم العروض، والدعوات لتقديم العطاءات.
- 34 - ولاحظ المجلس أن التقارير المتعلقة بطلبات عروض الأسعار وطلبات تقديم العروض والدعوات لتقديم العطاءات قد أنجزت يدويا في ملف إكسل على مشغل مشترك. ومن خلال التحليل الذي أجره المجلس، تم الكشف عن نقاط الضعف التالية: لم تشمل البيانات البائعين الذين تم الاتصال بهم لطلب عرض الأسعار؛ وكانت الحقول الخاصة باختيار البائعين خالية أو كانت الحالة "معلقة"، رغم أن طلب عرض الأسعار قد اكتمل بالفعل؛ ولم تتضمن الحقول تاريخ الموعد النهائي أو تاريخ إصدار العطاء أو تاريخ استلام العطاء أو تاريخ فتح العطاء؛ ولم يتم إكمال حالة الحقول.
- 35 - ويرى المجلس أن الحالة المذكورة أعلاه تؤثر على موثوقية المعلومات المتعلقة بمختلف طرق الشراء التي يقوم بها الفرع وسلامتها وتوافرها.
- 36 - ويرى المجلس أيضا أن عدم وجود جميع المعلومات ذات الصلة يؤثر على رصد مختلف طرق طلب تقديم العروض التي يضطلع بها الفرع والإبلاغ عنها.
- 37 - وأخيرا، يرى المجلس أن أوجه الضعف هذه تؤثر على الاضطلاع الفعال بالمهام والمسؤوليات الموكلة إلى جهة التنسيق المعنية بالمشتريات في الفرع 1-2 من الدليل.
- 38 - ويوصي المجلس بأن يكفل الصندوق الاحتفاظ بالمعلومات المتعلقة بالمشتريات في نظام إلكتروني موثوق وشامل، وأن تكون المعلومات كاملة ومدخلة في الوقت المناسب، من أجل كفاءة الإدارة والرصد الفعالين لمختلف عمليات الشراء وطلبات تقديم العروض التي يقوم بها الصندوق.
- 39 - ووافق الصندوق على هذه التوصية.

إدارة المشتريات المحابية

- 40 - يُعرّف الفرع 11-4 من إجراءات الشراء، الصادرة في عام 2019، الاتفاق الطويل الأجل بأنه ترتيب مكتوب بين الصندوق والمورد، وهو اتفاق يسمح للصندوق بطلب سلع و/أو خدمات محددة من المورد وفقا لمجموعة محددة سلفا من الشروط والأحكام لفترة محددة من الزمن، ولكن دون أي التزام قانوني بطلب أي كميات دنيا أو قصوى.
- 41 - وتزيد الاتفاقات الطويلة الأجل من كفاءة المشتريات عن طريق تقليل وقت تقديم العطاءات بالنسبة للأصناف أو الخدمات التي يتم شراؤها بصورة متكررة. وهكذا، فبمجرد منح اتفاق طويل الأجل وخلال فترة سريانه، لا تتطلب مشتريات السلع و/أو الخدمات موافقة إضافية من جانب أي سلطة من سلطات البت في العطاءات.
- 42 - ويرد في الإجراءات أيضا أن الاحتياجات المتكررة من السلع والخدمات التي من شأنها أن تكون مؤهلة لاتفاقات طويلة الأجل مع فترات أطول ترتبط عادة بخدمات المطاعم، وإدارة التنظيف، وإدارة الفنادق والمناسبات، والسفر، والطباعة، وخدمات النشر، من بين أمور أخرى.
- 43 - وتنص الفقرة 4-4 من الإجراءات على أن جميع طلبات شراء السلع و/أو الخدمات التي تعادل قيمتها 5 000 دولار أو أكثر تتطلب من الوحدة الطالبة أن تصدر طلب شراء في نظام أطلس وتصدر بعد

ذلك أمر شراء. ومع ذلك، لا يلزم إصدار طلب شراء للسلع والخدمات التي تقل قيمتها عن 5 000 دولار؛ وبدلاً من ذلك، يتم استخدام قسيمة عملية شراء لم يصدر بها أمر لهذه السلع و/أو الخدمات، وللخدمات التي لا يمكن تقدير مبلغها بشكل موثوق وقت الطلب (على سبيل المثال، خدمات الهاتف المحمول والمرافق العامة) والتي يكون فيها وقت المهلة بين الطلب والدفع قصيراً.

44 - وبالإضافة إلى ذلك، يرد في الإجراءات أن إجراء عمليات متعددة للمناقصة أو تقسيم طلبات الشراء عمداً من أجل التحايل على القواعد والإجراءات المعمول بها يتعارض مع مبدأ الشراء المتمثل في المنافسة الدولية المفتوحة والفعالية ويزيد من تكاليف الصندوق، لأن هذه الإجراءات قد تؤدي إلى سوء إدارة الأموال العامة وإهدار الموارد.

45 - وتتص الإجراءات أيضاً على أن أمر الشراء يجب أن يوافق عليه موظف مخول بسلطة الشراء المناسبة. وبعد ذلك، وبعد الموافقة على أمر الشراء والتحقق من الموازنة، يجب إرسال أمر الشراء وإطلاع المورد عليه في غضون ثلاثة أيام عمل من وقت منح العقد. وهذه الخطوة ضرورية قبل أن يتمكن المورد من بدء تسليم السلع و/أو الخدمات الموضحة في أمر الشراء.

46 - وقام المجلس بتحليل قائمة المشتريات التي تمت من خلال قسائم الشراء وعمليات الشراء التي لم يصدر بها أمر بمبلغ يقل عن 5 000 دولار من جانب المكاتب القطرية للصندوق في إثيوبيا وموزامبيق وميانمار في عام 2019. ورغم أن المشتريات كانت، كل على حدة، دون مبلغ 5 000 دولار، فقد لاحظ المجلس أنها كانت متكررة ومن نفس البائع، وأن المبلغ السنوي ككل يتجاوز الحد الأدنى البالغ 5 000 دولار.

47 - والحالات التي تم تحديدها هي التالية: في مكتب موزامبيق القطري، تم إجراء 411 عملية شراء تقل قيمتها عن 5 000 دولار، بمبلغ إجمالي قدره 338 289 دولاراً، فيما يتعلق، في جملة أمور، بالسفر والإقامة في الفنادق والقرطاسية والطباعة والصيانة واستئجار المركبات. ونظراً لحدوث هذه المشتريات والمسائل التي تتعلق بها، فقد تم تحديدها على أنها عمليات شراء متكررة يلزم إبرام اتفاقات طويلة الأجل بشأنها، ويحبذ أن يكون ذلك بالاشتراك مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى.

48 - وحلل المجلس أيضاً إجراءات الشراء المحلية التي قام بها المكتب القطري للصندوق في ميانمار في عام 2019، وحدد عمليتي شراء بمبلغ إجمالي قدره 12 045 دولاراً، وهو يتجاوز العتبة المحددة لهذه المشتريات في الإجراءات. وعلاوة على ذلك، حدد المجلس خمسة أوامر شراء، بلغ مجموعها 1 575 دولاراً، صدرت لكل بائع بعد تقديم الخدمات.

49 - وفيما يتعلق بالمكتب القطري للصندوق في موزامبيق، يرى المجلس أن حالات الشراء المكتشفة كانت ذات طابع متكرر، ولذلك كان ينبغي توقيع اتفاق طويل الأجل مع البائعين، وفقاً لسياسة الصندوق، لأن إجراءات الشراء المنتظمة تزيد من كفاءة عملية الشراء وتخفف من وقت الحصول على الأصناف أو الخدمات التي يتم شراؤها بصورة متكررة.

50 - وعلاوة على ذلك، يرى المجلس أن المبلغ الإجمالي للمشتريات لكل بائع كان فوق عتبة استخدام قسائم الشراء أو عمليات الشراء التي لم يصدر بها أمر. ولذلك، وفي غياب التوقيع على اتفاقات طويلة الأجل، كان ينبغي للمكتب القطري أن يصدر طلبات لتقديم عروض أسعار لتلك المشتريات، من أجل تجنب مخاطر تقسيمها.

- 51 - ويرى المجلس أيضا أن المكتب القطري للصندوق في ميانمار قد اختار طريقة غير ملائمة لطلب تقديم العروض لا تمثل للوائح الداخلية. وتشير اللوائح إلى أساليب معينة لطلب تقديم العروض لاستخدامها في حالات شراء محددة، على أساس العتبات ودرجة تعقيد المتطلبات.
- 52 - وعلاوة على ذلك، يرى المجلس أن المشتريات التي صدرت بشأنها أوامر شراء بعد تقديم الخدمات تدل على نقاط ضعف وانعدام للضوابط في شراء السلع والخدمات، ويمكن أن تؤدي إلى عمليات شراء غير مآذون بها أو إلى عمليات اقتناء لا تتطوي على الأعباء المطلوبة للوفاء بالالتزامات المالية.
- 53 - ويوصي المجلس بأن يقوم المكتب القطري للصندوق في موزامبيق بتحسين تقييم خطة المشتريات السنوية من أجل تحديد عمليات الشراء المحلية المتكررة والاضطلاع بعمليات لمنح اتفاقات أو طلبات عرض أسعار طويلة الأجل، وذلك لتجنب خطر تقسيم المشتريات وزيادة كفاءة وفعالية هذا النوع من عمليات الشراء.
- 54 - ويوصي المجلس بأن يمثل المكتب القطري للصندوق في ميانمار لإجراءات الشراء وأن يرصد العتبات المالية لمختلف طرائق طلب تقديم العروض بأقصى قدر من الدقة.
- 55 - ويوصي المجلس بأن يقوم المكتب القطري للصندوق في ميانمار بوضع أوامر شراء والموافقة عليها والتحقق منها مقابل الميزانية قبل أن يقدم الموردون السلع أو الخدمات.
- 56 - ووافق مكتب الصندوق القطريان في موزامبيق وميانمار على هذه التوصيات.

4- إدارة المخزون

نقص المحاسبة والإبلاغ في إدارة المخزون

- 57 - في سياسة الصندوق العامة وإجراءاته المتعلقة بإدارة إمدادات البرامج، الصادرة في عام 2018، يُعرّف المخزون الموجود بأنه المخزون الذي يخضع لإشراف الصندوق ويشمل مخزون سلع الصحة الإنجابية واللوازم الإنسانية الخاضعة لإشراف فرع خدمات المشتريات، والتي عادة ما تكون مخزنة في مرافق الموردين، والمخزون الذي تحتفظ به المكاتب الميدانية في المستودعات.
- 58 - وتنص الفقرة 317 من السياسة العامة على أن مخزونات إمدادات البرامج التي يحتفظ بها تحت إشراف المكاتب الميدانية التابعة للصندوق يُعترف بها بوصفها أصولا على أساس عملية المحاسبة لتتبع الشحنات التي يجريها فرع الشؤون المالية في نهاية كل فصل. وبالإضافة إلى ذلك، تنص الفقرة 350 على ما يلي:
- يجب على فرع الشؤون المالية أن يصدر تقارير فصلية عن الظروف التي تدل على وجود مشاكل محتملة في الفعالية التشغيلية في عمليات اختيار الموردين للطلبات والوفاء بها وتسليمها، بما في ذلك ما يلي:
- (أ) عدم العثور على موردين لطلبات التوريد الخاصة بإمدادات البرامج في غضون ثلاثة أشهر من الموافقة عليها؛
- (ب) عدم إرسال طلبات شراء لإمدادات البرنامج في غضون أسبوعين من الموافقة عليها؛

- (ج) الاستثناءات والثغرات في البيانات الرئيسية لنظام تتبع الطلبات ذات الصلة بأغراض تتبع المخزونات والتي يمكن أن تشير إلى حدوث تأخيرات في أنشطة الشحن والتخليص الجمركي والاستلام والتفتيش؛
- (د) المخزون الثابت المتقادم والبطيء التصريف و/أو المنتهية صلاحيته أو هي على وشك الانتهاء؛
- (هـ) المخزونات التي تتقادم أثناء النقل؛
- (و) فروق المخزون غير المسوأة؛
- (ز) التعديلات الفعلية وغيرها من التعديلات في المخزون؛
- (ح) عمليات الشطب في المخزون؛
- (ط) عدم تحميل المستندات الداعمة في أداة تتبع الشحنات.

59 - واستعرض المجلس حسابات المخزون في 30 حزيران/يونيه 2019 ولاحظ أن فرع الشؤون المالية لم يقيد في ميزان المراجعة، على أساس ربع سنوي، المخزونات الخاضعة لإشراف المكاتب الميدانية التابعة للصندوق. وبلغت تفاصيل التعديلات ما قدره 43 569 077 دولارا في 31 آذار/مارس 2019 وما قدره 56 245 730 دولارا في 30 حزيران/يونيه 2019.

60 - وبالمثل، طلب المجلس تقديم تقارير فصلية عن الظروف التي تدل على وجود مشاكل محتملة تتعلق بالفعالية التشغيلية في عمليات اختيار الموردين للطلبات والوفاء بها وتسليمها.

61 - وأوضح فرع الشؤون المالية أنه منذ إصدار السياسة العامة المتعلقة بإمدادات البرامج، أصدر تقارير أداء نصف سنوية (لا ربع سنوية) تتضمن مقاييس مختلفة للأداء تعتبر أكثر صلة بالإدارة الفعالة لإمدادات البرامج. ويمكن أن توفر هذه التقارير، كما أشار الفرع، للمجلس حسابا لقدرات نظام أطلس، وهو النظام المركزي الحالي لتخطيط الموارد في الصندوق. وتشمل المؤشرات تقدم المخزون، وحسن التوقيت في تحديث أداة تتبع الشحنات، والسلع المفقودة أو المشطوبة أو التي ستنتهي صلاحيتها قريبا، وكلها مستكملة بمعلومات نوعية تستند إلى نتائج الشهادات الدورية للمخزون. وبالإضافة إلى ذلك، يصدر الفرع تقريرا يقاس فيه مؤشران للكفاءة في عملياته في إدارة سلسلة التوريد في المراحل النهائية: الفارق الزمني بين الاستلام المالي والمادي للسلع، والفارق الزمني بين الاستلام المادي والتسليم.

62 - وعلى الرغم من التوضيح الذي قدمه فرع الشؤون المالية، تبين للمجلس أن التقرير الذي قدمه الكيان عن السنة المالية 2018 قد صدر في حزيران/يونيه 2019.

63 - ويرى المجلس أن الصندوق لم يمتثل في النصف الأول من عام 2019 لوتيرة تقييد المخزونات. وبالإضافة إلى ذلك، فإن عدم إصدار تقارير فصلية في الوقت المناسب يمكن أن يؤدي إلى مواطن ضعف في الكشف الاستباقي عن أوجه القصور في اختيار الموردين للمخزونات والوفاء بها وتسليمها.

64 - ويوصي المجلس بأن يقيد الصندوق المخزونات الخاضعة لإشراف المكاتب الميدانية كل ثلاثة أشهر، على النحو المحدد في السياسة العامة والإجراءات المتعلقة بإدارة إمدادات البرامج.

- 65 - ويوصي المجلس بأن يمثل الصندوق لإعداد التقارير الفصلية عن الظروف التي تدل على وجود مشاكل محتملة تتعلق بالفعالية التشغيلية في عمليات اختيار الموردين للطلبات والوفاء بها وتسليمها.
- 66 - ووافق الصندوق على التوصية الأولى وذكر أن عدم تقييد مخزونات المكاتب الميدانية في ميزان المراجعة في نهاية كل فصل مرحلي لا يؤثر على التقارير النظامية.
- 67 - وفيما يتعلق بالتوصية الثانية، وافق الصندوق على الامتثال لإعداد التقارير الفصلية، لكنه ذكر أنه لن يكون في وضع يسمح له بذلك إلا بعد اعتماد النظام المركزي الجديد لتخطيط الموارد، المقرر إنجازه في نهاية عام 2021.

عدم تحديث أداة تتبع الشحنات

- 68 - تنص السياسة العامة المتعلقة بإمدادات البرامج على أن أداة تتبع الشحنات هي من أدوات وحدة المشتريات في نظام أطلس وتستخدم في تتبع مخزون المكاتب الميدانية وتسجيله والإبلاغ عنه. والغرض من أداة تتبع الشحنات هو توثيق تدفق إمدادات البرامج من النقطة التي يتولى فيها الصندوق الإشراف على السلع إلى أن ينتقل ذلك الإشراف إلى أطراف ثالثة، وذلك أساسا من خلال التسليم إلى الشركاء المنفذين. وتستخدم الأداة أيضا كمستودع رئيسي للوثائق الداعمة عند الاستلام والتفتيش والتسليم والتخلص. وعلاوة على ذلك، تنص الفقرة 281 من السياسة العامة على وجوب توثيق تسليم السلع من خلال إيصالات التسليم.
- 69 - وورد في السياسة العامة أيضا أن جهة التنسيق المعنية بأداة تتبع الشحنات في المكتب الميداني مسؤولة عن تحميل استمارات الاستلام والتفتيش في الأداة لتعكس نقل الإشراف على السلع إلى الشركاء المنفذين؛ وتوفير وتحميل المستندات والإشعارات، وتحديث نظام تتبع الطلبات بدقة، إذا لم يفعل ذلك الموردون أو وكلاء الشحن؛ وتحديث تاريخ "إتمام التخليص الجمركي" في نظام تتبع الطلبات في غضون يومي عمل من الانتهاء من التخليص الجمركي للسلع المشتراة دوليا.
- 70 - وبالإضافة إلى ذلك، تشير الفقرة 291 من السياسة العامة إلى أن تسليم السلع التي تُرسل إلى الشركاء المنفذين يعتبر نافذا في الوقت الذي تشحن فيه السلع، لأن الصندوق لا يُشرف على هذه السلع أبدا. ويتم تحميل الإيصالات المالية للسلع في أداة تتبع الشحنات ويجب وسم السلع على أنها قد سُلمت في أداة التتبع في تواريخ الإيصالات المالية.
- 71 - وتُقيّد تكلفة الإمدادات بوصفها مصروفات في حسابات دفتر الأستاذ العام المناسبة في الوقت الذي يتم فيه ترحيل إيصالات الحسابات المستحقة الدفع. ثم يُقيّد، في نهاية الفترة، المخزون الخاضع لإشراف الصندوق عن طريق حساب التقاضي رقم 14601 أو الحساب رقم 14605، مع عكس المصروفات ذات الصلة المسجلة سابقا.
- 72 - وأخيرا، ينبغي، وفقا للسياسة العامة، أن يُقيّد المخزون الخاضع لإشراف الصندوق بوصفه أصولا على أساس عملية المحاسبة المتعلقة بتتبع الشحنات، التي تحدد أيضا وتجمع تكلفة أي سلع لم تكن موسومة على أنها سُلمت أو تم التصرف فيها في أداة التتبع في نهاية الفترة.
- 73 - واكتشف المجلس أن المكتبيين القطريين في موزامبيق وميانمار قد قاما بتحديث أداة تتبع الشحنات بتسليم الإمدادات إلى الشركاء المنفذين بمبلغ 799 610,69 دولارات و 84 364 دولارا على التوالي، مع تأخيرات دامت عدة أشهر.

74 - وبالإضافة إلى ذلك، استعرض المجلس قائمة الإمدادات التي سُلمت في عام 2019 إلى الشركاء المنفذين للمكتبين القطريين التابعين للصندوق في إثيوبيا وموزامبيق. وحدد المجلس الحالات التالية التي لم تنفذ فيها الإجراءات المشار إليها في السياسة العامة:

- (أ) الحالات التي لم يتم فيها تحميل سندات الشحن أو سندات الشحن الجوي في أداة تتبع الشحنات؛
- (ب) الحالات التي لم تقدم فيها استمارات الاستلام والتفتيش؛
- (ج) الحالات التي لم يتم فيها تحديث نظام تتبع الطلبات بالاستلام المادي؛
- (د) الحالات التي لم يتم فيها مكتب موزامبيق القطري بتحميل استمارات الاستلام والتفتيش في أداة تتبع الشحنات؛
- (هـ) الحالات التي لم يقدم فيها مكتب إثيوبيا القطري نماذج من وثائق التفتيش العياني؛
- (و) الحالات التي لم يتم فيها مكتب إثيوبيا القطري بتحميل قسائم التسليم في أداة تتبع الشحنات.

75 - ويرى المجلس أن أداة تتبع الشحنات لا يجري تحديثها دائما قبل إقفال الفترة المحاسبية المناظرة وإدارة عملية المحاسبة المتعلقة بالمخزون. ويمكن أن يؤدي هذا الوضع إلى تسجيل مصروفات في الفترة غير الصحيحة، وقد يؤدي إلى المغالاة في تقييم الأصول والتقليل من قيمة المصروفات في البيانات المالية.

76 - ويوصي المجلس بأن يقوم الصندوق ومكتبه القطريان في موزامبيق وميانمار بتحديث المعاملات المتعلقة بالمخزونات في الوقت المناسب وتسجيلها بدقة، وذلك لتجنب عدم دقة الإبلاغ المالي من أجل اتخاذ القرارات الإدارية.

77 - ويوصي المجلس بأن ينفذ الصندوق ومكتبه القطريان في إثيوبيا وموزامبيق جميع الإجراءات المقررة في السياسة العامة والإجراءات المتعلقة بإدارة إمدادات البرامج في الوقت المناسب، مع المواظبة على تحديث تدفق العمليات، ومع إدراج الوثائق ذات الصلة في أداة تتبع الشحنات.

78 - ووافق الصندوق على التوصية الأولى وسيكفل قيام المكتبين القطريين في موزامبيق وميانمار بتسجيل المعاملات المتعلقة بالمخزونات في أداة تتبع الشحنات.

79 - وقبل الصندوق التوصية الثانية وسيكفل أن يواظب المكتبان القطريان في موزامبيق وإثيوبيا على الرصد المنتظم.

إجراءات التشغيل الموحدة

80 - في الفقرة 174 من السياسة العامة المتعلقة بإمدادات البرامج، دُكر أن أنشطة التخليص الجمركي يجب أن تكتمل على أساس إجراءات تشغيل موحدة خاصة بكل بلد، على أن تضعها جهات التنسيق اللوجستية. وبالإضافة إلى ذلك، تشير تلك الفقرة إلى الحد الأدنى من المتطلبات فيما يتعلق بمضمون إجراءات التشغيل الموحدة.

81 - وفيما يتعلق بالمكتب القطري للصندوق في موزامبيق، تحقق المجلس من أن الصندوق لم يضع أي إجراء تشغيل موحد لتنظيم التخليص الجمركي. وقد وضع أحد الشركاء المنفذين المحليين إجراءات التشغيل التي يستخدمها المكتب القطري حالياً، وهي لا تمثل لجميع المتطلبات المحددة في السياسة العامة المتعلقة بإمدادات البرامج.

82 - وعلاوة على ذلك، استعرض المجلس إجراءات التشغيل الموحدة المستخدمة في المكتب القطري للصندوق في إثيوبيا فيما يتعلق بالتخليص الجمركي في مجال استيراد السلع. وقد تبين للمجلس أن الإجراءات لا تشمل الأنشطة التالية المطلوبة في الفقرة 174 من السياسة العامة:

”ج) تحديد الجدول الزمني للأنشطة والمسؤوليات المرتبطة بها؛

...

”هـ) تحديد أي شروط تمايزية أو تكميلية قد تنطبق على مختلف موانئ الدخول (مثل الموانئ البحرية أو المطارات)؛

”و) إدراج القوائم المرجعية للتخليص الجمركي التي يمكن استخدامها لتوجيه وتتبع جميع أنشطة التخليص الجمركي؛ ...

”ز) توثيق أي عمليات إضافية أو بديلة ينبغي اتباعها فيما يتعلق بالتخليص الجمركي للسلع المشتراة في سياق حالات الطوارئ الإنسانية“.

83 - ويرى المجلس أن الإجراء التنفيذي المستخدم في التخليص الجمركي في المكاتب القطريين للصندوق في إثيوبيا وموزامبيق لا يحدد جميع المعايير الدنيا التي يجب أن تقي بها المكاتب الميدانية وفقاً للسياسة العامة المتعلقة بإمدادات البرامج، وهي حالة يمكن أن تؤثر على حسن تنفيذ أنشطة التخليص الجمركي.

84 - ويوصي المجلس بأن يقوم مكتبا الصندوق القطريان في إثيوبيا وموزامبيق بتحسين إجراءات التشغيل الموحدة المتعلقة بالتخليص الجمركي عن طريق إدراج الحد الأدنى من الأنشطة الناقصة المحددة في السياسة.

85 - ووافق مكتبا الصندوق القطريان في إثيوبيا وموزامبيق على التوصية.

ظروف التخزين في المكتب القطري في إثيوبيا

86 - تنص السياسة العامة المتعلقة بإمدادات البرامج للصندوق على العمليات والإجراءات والضوابط الداخلية للإدارة الفعالة لهذه الإمدادات.

87 - ويرد في السياسة العامة أنه، عند استلام السلع، يجب على جهات الاتصال في المخازن أن تستعرض متطلبات التخزين من الشركة المصنعة وأن تتأكد من أن السلع مخزنة في مناطق قريبة، من أجل تيسير الوصول إلى السلع وتحريكها وتوزيعها، ومنع وقوع أخطاء في مناولتها؛ وينبغي ترتيب الرفوف والمنصات في حزمة لا يزيد ارتفاعها عن 2,5 متر؛ ويجب عدم تخزين المنتجات تحت ضوء الشمس المباشر ويجب أن تبقى في درجة الحرارة المطلوبة في جميع الأوقات، على النحو المحدد في بطاقات المنتج وفي متطلبات التخزين من الشركة المصنعة.

88 - ومن خلال التوجيه العام، يرد أيضا في السياسة العامة أن اشتراط تخزين السلع في درجة حرارة الغرفة يعني وجوب تخزينها في أماكن جافة ونظيفة وجيدة التهوية في درجات حرارة تتراوح بين 15 و 25 درجة مئوية؛ ويجب رصد مستويات درجة الحرارة والرطوبة كل يوم على الأقل. ويجب الاحتفاظ بسجلات لدرجات الحرارة والرطوبة، مع تسجيل قياسات درجات الحرارة والرطوبة والإجراءات المتخذة لمعالجة أي انحرافات عن متطلبات التخزين المطلوبة.

89 - وبالإضافة إلى ذلك، يجب، في إطار هذه السياسة العامة، تخزين جميع السلع بطريقة منظمة ومنهجية لإتاحة تسليمها باتباع نهج تصريف السلع وفقا لتاريخ انتهاء الصلاحية. ويجب عدم خلط الدفعات ذات تواريخ انتهاء الصلاحية المختلفة، ويجب تخزين السلع التي لها أقصر مدة صلاحية في أكثر المواقع وضوحا وسهولة، لضمان إمكانية توزيعها أولا. وبالإضافة إلى ذلك، يجب رصد ظروف المنتجات بانتظام، والإبلاغ عن العيوب أو الأضرار على الفور، للسماح باتخاذ إجراءات علاجية ملائمة في الوقت المناسب للمشاكل المحددة.

90 - وفي 23 كانون الثاني/يناير 2020، زار المجلس مستودع فرع أداما التابع للمكتب القطري في إثيوبيا ولاحظ أن المكتب القطري لم يتخذ جميع التدابير لتخزين إمدادات البرامج في ظروف مناسبة. واكتشف المجلس الحالات التالية:

(أ) رتبت المنصات في حزم يزيد ارتفاعها عن 2,5 متر؛

(ب) جرى تخزين السلع التي كان ينبغي تخزينها في درجة حرارة الغرفة في المستودع، حيث يمكن أن تتجاوز درجات الحرارة 25 درجة مئوية. وجرى تخزين صناديق تحتوي على مجموعة مستلزمات الصحة الإنجابية 6، الجزء باء، في المستودع، ولا يجوز تخزين هذه المستلزمات، وفقا لما ذكره الصانع، في درجة حرارة تتجاوز 25 درجة مئوية. وبالإضافة إلى ذلك، لم يتم رصد مستويات درجة الحرارة والرطوبة بشكل منتظم؛

(ج) لم تكن السلع مخزنة بطريقة منهجية تسمح بالتسليم باتباع نهج تصريف السلع وفقا لتاريخ انتهاء الصلاحية؛

(د) جرى تخزين نفس المنتج في مواقع مختلفة في المستودع؛

(هـ) كانت الصناديق تالفة، ومكدسة بصورة مقلوبة أو على جنبها، ومفتوحة أو مكدسة متكئة على جانب واحد.

91 - ويرى المجلس أن السلع التي تخضع لإشراف المكتب القطري للصندوق في إثيوبيا لا تخزن على نحو مناسب وفقا للسياسة العامة والإجراءات المتعلقة بإدارة إمدادات البرامج، حيث تم التحقق من عدم التنظيم عموما في تخزين السلع.

92 - وبالإضافة إلى ذلك، يرى المجلس أن المستودع لا يملك الحد الأدنى من الضوابط لضمان درجة حرارة ملائمة للمنتجات الطبية المخزنة فيه.

93 - وأخيرا، يرى المجلس أن تخزين الإمدادات في صناديق تالفة أو مفتوحة يمكن أن يضر بالإمدادات أو يجعلها غير صالحة للاستعمال، مما يؤدي بالتالي إلى التخلص منها وإلى خسائر في القيمة.

- 94 - ويوصي المجلس بأن ينظم المكتب القطري للصندوق في إثيوبيا الإمدادات المخزنة في المستودع، بغرض الامتثال لشروط التخزين المحددة في السياسة العامة.
- 95 - ويوصي المجلس بأن يقوم المكتب القطري للصندوق في إثيوبيا برصد درجة حرارة المستودع ودرجة الرطوبة فيه، والاحتفاظ بالسجلات الخاصة بها، على أساس يومي.
- 96 - ويوصي المجلس بأن يقيم المكتب القطري للصندوق في إثيوبيا حالة المنتجات، بغية تحديد الإمدادات التالفة أو غير الصالحة للاستخدام.
- 97 - وقبل المكتب القطري للصندوق في إثيوبيا هذه التوصيات.

5 - إدارة البرامج

النفقات المعتمدة من فترات سابقة

- 98 - في دليل السياسات والإجراءات المتعلقة بإعداد خطط العمل وإدارتها ورصدها، الصادر في عام 2018، تُعرّف خطط العمل على أنها الأدوات الرئيسية لتخطيط الأنشطة التي تسهم في نواتج البرامج، وميزة تلك الأنشطة ورصدها، على النحو المبين في وثائق البرامج القطرية ذات الصلة، أو التدخلات العالمية أو الإقليمية، أو غيرها من أدوات التخطيط.
- 99 - وخطة العمل هي إحدى الوثائق الرسمية التي يوقع عليها الشريك المنفذ والصندوق. وهي تشمل النواتج البرنامجية المتوقعة، مع المؤشرات وخطوط الأساس والأهداف السنوية، والأنشطة التي يتعين الاضطلاع بها لتحقيق تلك النواتج، والمدخلات المحددة للتكاليف (الميزانيات) التي يتعين توفيرها لكل نشاط (على سبيل المثال الإمدادات والعقود والسفر والأفراد)، والموارد المرتبطة بذلك والإطار الزمني للاضطلاع بالأنشطة المقررة. وتشكل خطط العمل الأساس لطلب الأموال والالتزام بها وصرفها للأنشطة المخططة، ولرصدها والإبلاغ عنها.
- 100 - وتشكل خطة العمل الآلية الوحيدة للميزنة وصرف أموال البرامج. ولذلك، يجب إدراج جميع الأنشطة في خطة عمل، ولا يمكن إنفاق أي أموال دون خطة عمل موقعة وسارية المفعول. ولا ينبغي تخصيص أي أموال أو صرفها لشريك منفذ قبل أن يتم التوقيع على خطة عمل من جانب الموظف المفوض المحدد في اتفاق الشريك المنفذ، بالنسبة للشريك المنفذ، ومن جانب رئيس الوحدة، بالنسبة للصندوق.
- 101 - ووفقا للخطوة 2 (أ) من البند ألف من الفرع الثالث، "تصميم خطة العمل"، من السياسة المتعلقة بخطط العمل، ينبغي أن تتضمن خطط العمل العناصر التالية: صفحة غلاف مع موجز سردي لكيفية إسهام خطة العمل في تحقيق نواتج البرنامج، والميزانية الإجمالية المقدرة لخطة العمل، ومصدر الأموال، ومعدل تكاليف الدعم المتوقع عليه (إن وجد)، وتوزيع الميزانية السنوية، ومواعيد بدء ونهاية تنفيذ الأنشطة، والتوقعات.
- 102 - وأخيرا، ينص البند جيم من الفرع الثالث، "الاتفاقات مع الشركاء المنفذين"، من السياسة والإجراءات المتعلقة باختيار الشركاء المنفذين وتسجيلهم وتقييمهم، التي نُقحت في عام 2016، على وجوب أن يبرم الصندوق اتفاقا مع الشريك المنفذ قبل الشروع في أي أنشطة.

- 103 - وقام المجلس بتحليل عينة من خطط العمل الموقعة بين الشركاء المنفذين والمكتب القطري في موزامبيق، ولاحظ أن المكتب القطري قد وافق، من خلال استمارة الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق، على نفقات من فترات سابقة لتوقيع خطط العمل وتحميلها في نظام البرمجة العالمي، بمبلغ إجمالي قدره 63 434 دولارا.
- 104 - واكتشف المجلس أيضا أن المكتب القطري في موزامبيق قام في أيلول/سبتمبر 2019 بسداد فواتير من سنوات سابقة (من عام 2013 إلى عام 2017) بمبلغ إجمالي قدره 911 982,23 دولارا، رغم أن الاتفاق قد وُقِعَ في شباط/فبراير 2017.
- 105 - وعلاوة على ذلك، اكتشف المجلس أن المكتب القطري في إثيوبيا قد وافق على استمارة إذن بالصرف وشهادة إنفاق، وتحويل نقدي قدره 53 188,54 دولارا، قبل أن يتم التوقيع على خطة العمل وتحميلها في نظام البرمجة العالمي.
- 106 - وبالمثل، اكتشف المجلس أن المكتب القطري في ميانمار قد أذن بمبلغ إجمالي مدفوع مقدما قدره 31 235 دولارا للشريك المنفذ في الربع الأخير (وأبلغ عن نفقات قدرها 28 289 دولارا للفترة نفسها)، رغم أنه لم يكن من المقرر القيام بأي أنشطة في ذلك الربع في خطة العمل.
- 107 - ويرى المجلس أن الحالات المكتشفة لا تتفق مع إجراءات إعداد خطط العمل وإدارتها ورصدها، ويشير إلى نقاط الضعف في الرصد والمراقبة الفعالين لنفقات الشركاء المنفذين. وبالإضافة إلى ذلك، يرى المجلس أن دفع النفقات قبل إدراجها في خطط العمل ذات الصلة لا يتماشى مع الهدف الرئيسي لخطط العمل، ألا وهو تخطيط الأنشطة التي تسهم في تحقيق نتائج البرامج وميزنتها ورصدها.
- 108 - ويرى المجلس أيضا أن هذه الحالات يمكن أن تؤدي إلى تنفيذ أنشطة خطة العمل خارج نطاق خطة العمل المتفق عليها، وتجاوز النفقات ميزانية خطة العمل، وعدم اتساق الأنشطة المنفذة بالطابع البرنامجي، وعدم تنفيذ الأنشطة في الوقت المناسب.
- 109 - وعلاوة على ذلك، يرى المجلس أن تكلفة أنشطة خطة العمل قد لا تستند إلى حساب تفصيلي للميزانية، وقد لا تشمل جميع التكاليف اللازمة لتنفيذ الأنشطة، أو وضع تقدير ناقص لها.
- 110 - ويوصي المجلس بأن تقيد المكاتب القطرية للصندوق، على النحو الصحيح، النفقات التي يتكدها الشركاء المنفذون، وذلك لتفادي النفقات التي لا تستوفي الشروط أو غير المتوائمة مع خطة العمل أو الاتفاقات الموقعة بين الأطراف.
- 111 - ويوصي المجلس بأن يقوم مقر الصندوق ببناء القدرات وتوفير التدريب لموظفي المكاتب القطرية، من أجل كفالة احترام معايير قبول النفقات، وفقا للسياسات والأنظمة المعمول بها.
- 112 - وقبل الصندوق هذه التوصيات وذكر أنه سييسر الامتثال لها، وهو من مسؤوليات المكاتب الميدانية. وأشار أيضا إلى أن مقر الصندوق سيقدم سلسلة من الحلقات الدراسية الشبكية العالمية لتحديث معرفة الموظفين بالاحتياجات المتعلقة بالمجالات السياساتية الرئيسية.

استخدام نظام البرمجة العالمي

113 - في دليل استخدام نظام البرمجة العالمي الذي وضعه الصندوق وصدر في عام 2018، يُعرّف النظام بأنه الحل البرمجي الذي يستخدمه الصندوق لإدارة خطط العمل، والتقارير المرحلية عن خطط العمل، وطلبات التحويلات النقدية إلى الشركاء المنفذين.

114 - ويعمل نظام البرمجة العالمي بوصفه وحدة مخصصة في نظام أطلس، ويستخدم لإدارة الدورات البرنامجية وتحديد المشاريع؛ واللحقات الموجزة من خطط العمل، بما في ذلك الأنشطة الواردة في خطط العمل وخصائصها البرنامجية والمالية؛ وطلبات التحويلات النقدية؛ والتقارير المرحلية عن خطط العمل؛ والتقارير المرحلية عن نواتج الدورات البرنامجية؛ وتنقيحات خطط العمل ومراقبة الالتزام.

115 - ومن خلال نظام البرمجة العالمي، يمكن للمستخدمين من الشركاء المنفذين والصندوق تحميل وثائق (مع وصف مناسب) تشكل جزءاً من إجراءات إدارة التحويلات النقدية إلى الشركاء المنفذين.

116 - وبالإضافة إلى ذلك، تتضمن سياسة الصندوق وإجراءاته لإدارة التحويلات النقدية إلى الشركاء المنفذين إجراءات الرقابة الرئيسية التالية للتخفيف من المخاطر المحتملة المتصلة بهذه العملية:

(أ) يجب على الشركاء المنفذين أن يقدموا طلبات الحصول على إذن السداد والحصول على إذن كتابي من الصندوق قبل تكبد أي مصروفات لتنفيذ البرامج بموجب طريقة السداد؛

(ب) يجب أن تكون طلبات السلف النقدية والإذن بالسداد مدعومة بتقديرات مفصلة ومصنفة للتكاليف أو ميزانيات خطط عمل تقدم مستوى مماثلاً من توزيع المدخلات، على أساس ربع سنوي؛

(ج) لا يجب أن تُدفع السلف النقدية والمبالغ المردودة إلا إلى الحسابات المصرفية المحددة في اتفاقات الشركاء المنفذين؛

(د) يجب تقديم استثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق من خلال وحدة نظام البرمجة العالمي المعدة لهذا الغرض.

117 - وفي السياسة المتعلقة بالتحويلات النقدية إلى الشركاء المنفذين، تحدد الأدوار والمسؤوليات الرئيسية لموظفي الشركاء المنفذين والصندوق. ويتحمل المستخدمون من الشركاء المنفذين مسؤولية إعداد وتقديم استثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق لاستعراضها والموافقة عليها من قبل الصندوق.

118 - ويتولى معاونون لشؤون البرامج في الصندوق، من جانبهم، مسؤولية الاستعراض التفصيلي لاستثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق، ونماذج طلب السداد المباشر وطلب الإذن بالسداد، وغير ذلك من المعلومات والوثائق التي يقدمها الشركاء المنفدون.

119 - واستعرض المجلس، في المكاتب القطرية في إثيوبيا وموزامبيق وميانمار، استخدام نظام البرمجة العالمي، وعينة من خطط العمل، وجميع الوثائق والمعلومات الداعمة التي تم تحميلها في نظام البرمجة العالمي، مثل خطط العمل، واستثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق، وتقارير المصروفات، وتنقيحات الميزانية، والتقارير المرحلية لخطّة العمل، وكشف عن نقاط الضعف التالية:

(أ) في المكتبين القطريين في إثيوبيا وموزامبيق، وجد المجلس ملفات تم تحميلها لا يمكن فتحها، وملفات مكررة، ووثائق محمّلة ذات أوصاف غير ملائمة أو غير واضحة؛

(ب) في المكتب القطري في موزامبيق، لم يحمل الشركاء المنفذون طلبات الإذن بالسداد والدفع المباشر للحصول على إذن كتابي من المكتب القطري؛

(ج) في المكتبين القطريين في إثيوبيا وموزامبيق، كانت أرقام الحسابات المصرفية للشركاء المنفذين المحددة في الاتفاقات مختلفة عن الأرقام التي شملت عمليات التحويل المبلغ عنها في قسم معلومات البائعين في وحدة الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق، أو أن الحسابات المصرفية لم تكن في نظام البرمجة العالمي؛

(د) في المكتب القطري في إثيوبيا، تمت الموافقة في إحدى الحالات على استمارة الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق قبل التقارير المرحلية لخطة العمل؛

(هـ) في المكتب القطري في ميانمار، قُدمت استمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق وتمت الموافقة عليها بعد أكثر من 15 يوما من نهاية كل فصل.

120 - ويرى المجلس أن هناك أوجه ضعف في الرصد والتتبع اللذين يجريهما موظفو المكاتب القطرية للصندوق للعمليات والوثائق التي يحملها كل شريك منفذ في نظام البرمجة العالمي.

121 - ويرى المجلس أيضا أن إجراء تتبّع في الوقت المناسب أثناء تنفيذ الأنشطة وإنجازها يكفل ويعزز فعالية وكفاءة استخدام نظام البرمجة العالمي.

122 - وبالإضافة إلى ذلك، يرى المجلس أن الاختلافات بين الحسابات المصرفية في اتفاق الشركاء المنفذين والحسابات الواردة في نظام أطلس يمكن أن تؤدي إلى الاستخدام غير الصحيح لهذه الحسابات وإلى احتمال حدوث غش في المكتبين القطريين في إثيوبيا وموزامبيق.

123 - ويرى المجلس أيضا أن الموافقة على التقارير المرحلية لخطة العمل بعد الموافقة على استمارة الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق يتعارض مع أغراض هذه الأداة، أي استعراض الاستمارة والموافقة عليها، والتأكد من أن النفقات المبلغ عنها فيها تتفق مع التنفيذ الفعلي للبرنامج.

124 - ويوصي المجلس بأن تتخذ المكاتب القطرية للصندوق في إثيوبيا وموزامبيق وميانمار تدابير لتحسين وتعزيز رصد نظام البرمجة العالمي واستخدامه على نحو صحيح لتعزيز إدارة استخدام النظام بين الشركاء المنفذين بفعالية وكفاءة.

125 - ويوصي المجلس بأن يقوم مكتبا الصندوق القطريان في إثيوبيا وموزامبيق بتحديث جميع الحسابات المصرفية لكل اتفاق من الاتفاقات المبرمة مع الشركاء المنفذين.

126 - ووافقت المكاتب القطرية للصندوق في إثيوبيا وموزامبيق وميانمار على هذه التوصيات.

6 - إطار النهج المنسق للتحويلات النقدية

التأخير في إجراء الفحوص العشوائية في المكتب القطري في ميانمار

127 - وفقا للفقرة 9-17 من النهج المنسق للتحويلات النقدية الذي أصدرته مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية في عام 2014، تُجرى استعراضات دورية في الموقع أو فحوص عشوائية لتقييم دقة السجلات

المالية المتعلقة بالتحويلات النقدية إلى الشريك المنفذ وحالة تنفيذ البرامج (من خلال استعراض المعلومات المالية)، ولتحديد ما إذا كانت قد طرأت أي تغييرات هامة على الضوابط الداخلية.

128 - وبالإضافة إلى ذلك، في البند جيم (4) من الفرع الثالث من دليل الصندوق للسياسات والإجراءات المتعلقة بإعداد خطط العمل وإدارتها ورصدها، الصادر في عام 2018، أُشير إلى أن جميع النفقات التي يتكبدها الشركاء المنفذون لأنشطة خطط العمل المتفق عليها تخضع لأنشطة ضمان دورية - وهي فحوص عشوائية ومراجعة حسابات - ينفذها الصندوق أو تنفذ بتكليف منه، ويحدد نطاقها وتواترها على أساس المخاطر.

129 - والفحوص العشوائية هي أداة للمراقبة المالية الاستباقية من أجل تقييم دقة السجلات المالية للتحويلات النقدية إلى الشركاء المنفذين، وتحديد الثغرات ومعالجتها طوال فترة التنفيذ، وتحديد ما إذا كانت قد طرأت أي تغييرات هامة على الضوابط الداخلية.

130 - وفي 3 أيار/مايو 2019، أصدرت شعبة الخدمات الإدارية توجيهات بشأن تخطيط الضمان في تلك السنة لإطار النهج المنسق للتحويلات النقدية. وذكرت الشعبة أن عتبة الفحوص العشوائية هي 50 000 دولار وقدمت التعليمات التالية:

(أ) ينبغي جدولة عمليات مراجعة الحسابات والفحوص العشوائية على أساس النفقات المتوقعة، وفقا للمعايير والعتبات المحددة. وينبغي تحديد مواعيد الفحوص العشوائية في عام 2019 لكفالة الضمان الاستباقي؛

(ب) ينبغي أن تنفذ أنشطة الضمان كما هو مخطط لها. وينبغي إجراء الفحوص العشوائية في وقت مبكر من السنة التقويمية، وينبغي إعطاء أولوية عالية للشركاء المنفذين الذين لديهم قدر أكبر من النفقات.

131 - وقام المجلس بتحليل أنشطة خطة الضمان وتحقق من أن المكتب القطري للصندوق في ميانمار لم يُجر فحوصا عشوائية للشركاء المنفذين الخمسة، على الرغم من ارتفاع حجم النفقات (ما مجموعه 1 550 300,12 دولار) في عام 2019. واكتشف المجلس أيضا أن تقارير الفحوص العشوائية لعام 2018 قد صدرت في آذار/مارس ونيسان/أبريل وحزيران/يونيه 2019.

132 - ويرى المجلس أن عدم وجود فحوص عشوائية في الوقت المناسب يعوق المراقبة المالية الاستباقية للشركاء المنفذين والإشراف عليهم. وبالإضافة إلى ذلك، فإن التأخر في إجراء الفحوص العشوائية يتعارض مع خطة الضمان لعام 2019 لإطار النهج المنسق للتحويلات النقدية، الذي أصدرته شعبة الخدمات الإدارية، ويشير إلى نقاط ضعف في الضوابط الداخلية وفي امتثال الصندوق للضمان الاستباقي المحدد في دليل السياسات والإجراءات المتعلقة بإعداد خطط العمل وإدارتها ورصدها.

133 - وعلاوة على ذلك، يرى المجلس أنه يتعين بذل جهود مطردة لإنجاز أنشطة الضمان المستهدفة، التي تتسم بأهمية حاسمة في التخفيف من المخاطر المالية والبرنامجية المتأصلة والتي تتطوي عليها أنشطة التحويلات النقدية التي يضطلع بها المكتب القطري للصندوق في ميانمار.

134 - ويوصي المجلس بأن يجري المكتب القطري للصندوق في ميانمار فحوصا عشوائية في الوقت المناسب وأن يبذل جهودا لتحسين الاستعراض الاستباقي والفعال للمراقبة المالية للشركاء المنفذين والإشراف عليهم.

135 - ووافق المكتب القطري للصندوق في ميانمار على التوصية.

النفقات التي يتكبدها الشركاء المنفذون

136 - تخضع جميع النفقات التي يتكبدها الشركاء المنفذون فيما يتعلق بأنشطة خطط العمل المتفق عليها لأنشطة ضمان دورية (فحوص عشوائية ومراجعة حسابات). ويختار الصندوق شركاء المنفذين على أساس تقييم للمخاطر وعتبات محددة بغرض القيام بأنشطة الضمان هذه، استنادا إلى مستوى المخاطرة المتعلقة بالتقييم الجزئي (عالية أو كبيرة أو متوسطة أو منخفضة). وفي وقت لاحق، يكلف مراجعو حسابات من أطراف ثالثة بإجراء عمليات مراجعة الحسابات و/أو الفحوص العشوائية، أو يكلف موظفو الصندوق بإجراء فحوص عشوائية.

137 - وفي عام 2019، نفذ الصندوق جزءا من مشاريعه عن طريق 1 462 شريكا منفذا (مقابل 1 351 شريكا في عام 2018)، وبلغ مجموع النفقات 354,61 مليون دولار (مقابل 315,05 مليون دولار في عام 2018)، وهو ما يمثل 31,4 في المائة من إجمالي النفقات في عام 2019 (مقابل 29 في المائة في عام 2018). وبالنسبة لعام 2020، خططت إدارة الصندوق لنفقات قدرها 329,22 مليون دولار رهنا بأنشطة الضمان.

138 - وفي 26 حزيران/يونيه 2020، كان الصندوق قد أجرى 445 فحصا عشوائيا (2,69 في المائة من الفحوص المقررة) و 163 عملية مراجعة للحسابات (7,54 في المائة من العمليات المقررة)، وبلغ مجموع النفقات 213,03 مليون دولار، وهو ما يمثل 7,64 في المائة من تغطية أنشطة الضمانات المقررة. وفي ظل الظروف العادية، كانت عمليات مراجعة الحسابات والفحوص العشوائية ستجرى في الفترة بين منتصف شباط/فبراير ونهاية نيسان/أبريل 2020. غير أنه بسبب آثار جائحة فيروس كورونا، حدثت تأخيرات وانخفاضات في التغطية، ولم يتسن إنجاز عدد كبير من الأنشطة. وتجدر الإشارة إلى أن الصندوق، في الظروف العادية، في السنوات السابقة، كان له مستوى عال من التغطية، بلغ 96 في المائة في عام 2018 و 94 في المائة في عام 2017.

139 - ومن أجل إكمال كل نشاط من أنشطة الضمان المتصلة بالشركاء المنفذين، حددت إدارة الصندوق عدة خيارات، مثل مراجعة الحسابات عن بعد، أو الاستعانة بشركة محلية لمراجعة الحسابات، أو إمكانية الجمع بين الجدولين الزمنيين لمراجعة الحسابات لعامي 2019 و 2020.

140 - وبالنظر إلى المعلومات المقدمة أعلاه والخبرة المكتسبة من عمليات مراجعة الحسابات في السنوات الماضية، يخلص المجلس إلى أنه يمكن الحصول على أدلة كافية ومناسبة لمراجعة الحسابات في ظل ظروف جائحة فيروس كورونا الاستثنائية الحالية.

7 - إدارة السفر

ضبط إدارة السفر والإذن بها

141 - في المسائل المتصلة بالموارد البشرية، يتبع الصندوق سياسات وإجراءات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

142 - وتشير الفقرة 8 من توجيهات البرنامج الإنمائي المعنونة "خط سير السفر ووسيلته ودرجته" إلى أنه ينبغي أن يتخذ المسافر ترتيبات للسفر في أقرب وقت ممكن.

143 - وحالما تتم الموافقة على البعثة، وحتى قبل أن يتم بالفعل إعداد طلب السفر في نظام أطلس، ينبغي إجراء حجوزات الرحلات الجوية لدى وكالة السفر من أجل الحصول على خط الرحلة الرسمي وأقل الأسعار تكلفة بالنسبة للرحلة. وتحدد محطات التوقف في خط الرحلة المحجوز، الذي يستخدم لتحديد التكلفة المقدرة للبعثة، بما في ذلك نفقات محطات السفر، وبدل الإقامة اليومي، والنقل، وكلها مطلوبة لإعداد طلب السفر.

144 - وتتضمن الفقرة 26 من التوجيهات تشجيعاً قوياً على تأكيد مسارات السفر في أقرب وقت ممكن، وعلى عدم حجز تذاكر الطيران فحسب، بل أيضاً شراؤها قبل 21 يوماً على الأقل، بالنسبة للسفر في الدرجة الأدنى من الدرجة الأولى، وقبل 14 يوماً على الأقل، بالنسبة للسفر في الدرجة السياحية، من أجل توفير أفضل فرصة لتأكيد أدنى الأسعار وفقاً للمبادئ المتعلقة بالكفاءة في إدارة الموارد.

145 - ووفقاً لدليل السياسات الأمنية لنظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن، الصادر عن إدارة شؤون السلامة والأمن، الفقرة 5 من الفرع ألف من الفصل الخامس، وتوجيهات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بشأن التصريح الأمني للسفر في مهام رسمية، الفقرة 1، فإن من الإلزامي لموظفي منظومة الأمم المتحدة وأفراد أسرهم المستحقين الحصول على تصريح أمني لجميع الأسفار في مهام رسمية، بغض النظر عن مكان وجودهم. ولا يمكنهم بدء السفر الرسمي دون الحصول على تصريح، إلا لغرض الإجلاء الفوري أو في حالات الخطر الأخرى.

146 - وعلاوة على ذلك، ووفقاً للمعلومات المتعلقة ببوليصة التأمين ضد الأفعال الكيدية (التي تديرها إدارة شؤون السلامة والأمن) الواردة في المرفق التاسع لتقرير فرقة العمل المتعددة الاختصاصات الوظيفية والمعنية بمسألة واجب العناية بالموظفين العاملين في بيئات عالية المخاطر، المقدم في الدورة الخامسة والثلاثين للجنة الإدارية الرفيعة المستوى التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، الفقرة 1 من الفصل الثالث، وتوجيهات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بشأن البوليصة، الفقرة 3، فإن الغرض من هذه البوليصة هو تغطية الأفراد المستحقين في حالة الوفاة أو العجز الدائم (الكلي أو الجزئي) الناجم بشكل مباشر أو غير مباشر عن الحرب أو الأفعال الكيدية. وبموجب الفقرة 4 من الفرع الثالث من المرفق، من أجل الاستفادة من التأمين، فإن من الشروط التي تنص عليها البوليصة أن يكون المطالب ممثلاً للمبادئ التوجيهية والإجراءات الأمنية السائدة في الأمم المتحدة (التي وضعتها إدارة شؤون السلامة والأمن).

147 - وتنص الفقرة 7 من الفرع ألف، "إجراءات إصدار التصاريح الأمنية، والعمليات المتعلقة بمعلومات طلب السفر" من الفصل الخامس من دليل السياسات الأمنية لإدارة شؤون السلامة والأمن على ما يلي:

من الأهمية بمكان أن يفهم جميع المسافرين مسؤوليتهم عن أمنهم أثناء سفرهم في مهام رسمية، مثل الحصول على تصريح أممي قبل جميع الأسفار في مهام رسمية، والحصول على معلومات ومشورة أمنية خاصة بالوجهة قبل السفر، والحصول على إحاطة أمنية من مسؤول الأمن المختص لدى وصولهم إلى وجهتهم.

148 - وتنص الفقرة 8 من الدليل على أن "السفر في مهام رسمية يشمل السفر الرسمي في إجازة زيارة الوطن أو غير ذلك من السفر المستحق الذي تتحمل فيه تكاليف السفر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة. وينطبق ذلك بصرف النظر عما إذا كان السفر في مهام رسمية يتم جواً أو بحراً أو براً أو أي مزيج من تلك الوسائل".

149 - واستعرض المجلس عينة مؤلفة من 122 حالة من حالات السفر في مهام رسمية للمقر والمكاتب القطرية في إثيوبيا وموزامبيق وميانمار، ولاحظ الحالات التالية:

(أ) في 7 في المائة من الحالات (9 من 122)، تم تسجيل التذاكر في الدرجة الأدنى من الدرجة الأولى والموافقة عليها وشراؤها قبل أقل من 21 يوماً. وكانت جميع هذه الحالات في المقر؛

(ب) في 45 في المائة من الحالات (55 من أصل 122)، تم تسجيل التذاكر في الدرجة السياحية والموافقة عليها وشراؤها قبل أقل من 14 يوماً؛

(ج) في 33 في المائة من الحالات (40 من أصل 122)، لم يحصل المسافر على تصريح أممي.

150 - ويرى المجلس أن التأخر في تسجيل طلبات السفر والموافقة عليها وشراؤها يمكن أن يؤدي إلى أوجه قصور في استخدام موارد الصندوق.

151 - وبالإضافة إلى ذلك، وفي حالة عدم وجود إذن أممي، قد لا تكون المعلومات حسنة التوقيت عن مكان سفر الموظفين في مهام رسمية متاحة في حالة حدوث أزمة أو حالة طوارئ. وعلاوة على ذلك، لا تنطبق بوليصة التأمين ضد الأفعال الكيدية إذا لم يتم تقديم التصريح الأمني والموافقة عليه.

152 - ويوصي المجلس بأن يبذل الصندوق والمكاتب القطرية في موزامبيق وميانمار جهوداً لكفالة تقديم طلبات السفر والأذونات الأمنية في الوقت المناسب، من أجل كفالة استخدام موارد المنظمة بكفاءة وفعالية.

153 - ويوصي المجلس بأن يرصد الصندوق الامتثال للمواعيد النهائية المحددة في التوجيهات المتعلقة بالإذن بالسفر في مهام رسمية، وذلك بغرض إدارة هذا السفر بطريقة تتسم بالفعالية والكفاءة وحسن التوقيت.

154 - ويوصي المجلس كذلك بأن يجعل الصندوق المسافرين والمديرين على دراية بواجباتهم وأدوارهم على النحو المتوخى في التوجيهات والسياسات المتعلقة بالسفر.

155 - ووافق الصندوق على هذه التوصيات.

إمكانية الإبلاغ عن إدارة السفر وضبطها واستعراضها

156 - وفقا لإطار الضوابط الداخلية للصندوق، هناك ثلاثة خطوط داخلية للدفاع في تطبيق الضوابط الداخلية. وعملا بالفرع الثالث من الإطار، يتعلق خط الدفاع الأول بالمهام التي تتولى أمر المخاطر والضوابط وتديرها (إدارة التشغيل في الخطوط الأمامية). وينبغي لجميع موظفي المنظمة في المكاتب الميدانية والإقليمية ومكاتب المقر أن يسطلعوا بهذه المهام من خلال تطبيق السياسات والإجراءات القائمة في عملهم اليومي لكفالة تحقيق الأهداف والإدارة السليمة للموارد المعهود بها إلى الصندوق. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي، في إطار الفرع السادس من الإطار، أن تكون الضوابط الداخلية موجودة وتعمل على كل مستوى من مستويات المنظمة وفي جميع عمليات تسيير الأعمال.

157 - وتنص الفقرة 11 من توجيهات البرنامج الإنمائي المعنونة "بدلات ومصروفات السفر الأخرى" على أن الموظفين المسافرين في مهام رسمية يحق لهم الحصول على سلفة سفر لتغطية النفقات المقدرة القابلة للاسترداد. وتشمل السلفة 100 في المائة من بدل الإقامة اليومي لوجهة العمل، وبدل الإقامة اليومي لمحطات التوقف المأذون بها ومراحل السفر اللازمة، ومصروفات محطات السفر، وبدل الأمتعة الزائدة، من بين أمور أخرى.

158 - وأخيرا، تنص الفقرة 1 من توجيهات البرنامج الإنمائي المعنونة "ما بعد السفر" على أن مطالبة تسوية تكاليف السفر هي تقرير بعد السفر يتعين على المسافر أن يقدمه إلى وحدة الإذن في غضون أسبوعين من انتهاء السفر الذي ينظمه البرنامج الإنمائي ويدفع تكاليفه.

159 - وللتحقق من الامتثال لتلك التوجيهات، طلب المجلس تقريرا عن السفر في مهام رسمية للمكاتب القطرية للصندوق في إثيوبيا وموزامبيق وميانمار؛ ولوحظ أن البيانات قد أدخلت يدويا في ملفات مايكروسوفت، وهي حالة تنطوي على درجة عالية من المخاطر المرتبطة بالأخطاء في إمكانية الإبلاغ والضبط والاستعراض. ولاحظ المجلس أنه، مع البيانات المقدمة، لا يمكن التحكم على النحو المناسب في إدارة عملية السفر.

160 - وخلال تحليل التقرير، تم الكشف عن نقاط الضعف التالية:

(أ) لم يقدم التقرير معلومات هامة تتعلق بتفاصيل النفقات (بدل الإقامة اليومي، ومصروفات محطات السفر، وتذاكر السفر) وموظفي الاعتماد بالنسبة للمكتبين القطريين في موزامبيق وميانمار؛

(ب) لم يقدم التقرير معلومات عن حالة السفر في أربع حالات في المكتب القطري في موزامبيق وثلاث حالات في المكتب القطري في ميانمار؛

(ج) أظهر التقرير حالات من الأخطاء في تاريخي بدء وانتهاء كل رحلة. وكان تاريخ بدء الرحلة بعد تاريخ الانتهاء في خمس حالات في المكتب القطري في ميانمار وحالة واحدة في المكتب القطري في إثيوبيا؛

(د) فيما يتعلق بالمكتب القطري في موزامبيق، ذكر في التقرير أنه تمت الموافقة على رحلتين؛ بيد أنه وفقا للمعلومات المقدمة من منطقة المشتريات، تم إلغاء كلتا الرحلتين؛

(هـ) في المكتب القطري في موزامبيق، اكتشف المجلس سبع حالات أشارت فيها منطقة المشتريات إلى أن بدل الإقامة اليومي لا ينطبق لأن السفر ليوم واحد؛ غير أن التقرير ذكر أن السفر كان لمدة يومين إضافيين؛

(و) في المكتب القطري في إثيوبيا، لم يكن هناك ضبط رقمي لكل رحلة، مما أدى إلى أخطاء تمثلت في الازدواجية. وفي استعراض المكتب القطري، تم الكشف عن 40 سجلا تحتوي على ازدواجية في اسم الشخص وتاريخ بدء الرحلة. وأشار معاون الشؤون الإدارية والمالية إلى ما يلي:

'1' ارتبط ما مجموعه 10 سجلات برحلات مختلفة إلى نفس الوجهة، ولكن في تواريخ مختلفة. وقد قام المكتب القطري يدويا بتصحيح تاريخ الرحلات؛

'2' ارتبط ما مجموعه 30 سجلا برحلات إلى الوجهة نفسها، ولكنها قدمت بصورة منفصلة في التقرير، لأنها تقابل المدفوعات المتصلة ببديل الإقامة اليومي أو مصروفات محطات السفر، أو تسديد النفقات الأخرى (مثل تذاكر السفر الجوي والتأشيرات). ولم يتسن في التقرير تحديد المصروفات التي يقابلها كل مبلغ.

161 - وفيما يتعلق بالعينة، تم اختيار 92 حالة واستعراضها. وكانت النتائج على النحو التالي:

(أ) دُفع بدل الإقامة اليومي بعد 30 يوما أو أكثر من الرحلة في تسع حالات في المكتب القطري في موزامبيق وثمانى حالات في المكتب القطري في ميانمار. وبالإضافة إلى ذلك، وفي المكتب القطري في موزامبيق، تم في أربع حالات تجهيز القسيمة والمدفوعات خلال مراجعة الحسابات وبعد طلب العينة.

(ب) لم تتزامن مواعيد بدء الرحلة ونهايتها المشار إليها في التقرير مع إذن السفر في 11 حالة في المكتب القطري في إثيوبيا و 7 حالات في المكتب القطري في ميانمار.

162 - ويرى المجلس أن أوجه الضعف هذه يمكن أن تعوق الاضطلاع الفعلي بالمهام والمسؤوليات الموكلة إلى خط الدفاع الأول في إطار الضوابط الداخلية للصندوق.

163 - وعلاوة على ذلك، ينبغي للكيانات التي رجعت حساباتها أن تتبع وتعزز الإجراءات التي أشار إليها البرنامج الإنمائي في التوجيهات المعنونة "بدايات ومصروفات السفر الأخرى"، حيث يحق للموظفين المسافرين في مهام رسمية الحصول على سلفة سفر مقابل بدل الإقامة اليومي، ولكن في بعض الحالات، كان الدفع بعد السفر، مما يولد مخاطر احتمال وجود خصم غير مسجل.

164 - وأخيرا، يرى المجلس أن الحالات المذكورة أعلاه تؤثر على موثوقية المعلومات المتصلة بعملية إدارة السفر وسلامتها ورصدها وتوافرها، وأنها ستؤثر على الإبلاغ إذا كان يلزم إجراء أي استعراض للمعلومات أو ضبط لها.

165 - ويوصي المجلس بأن تدمج المكاتب القطرية للصندوق في إثيوبيا وموزامبيق وميانمار في نظام المعلومات أدوات معززة تتصل بعملية إدارة السفر، من أجل زيادة فعالية وكفاءة تلك العملية.

166 - ويوصي المجلس بأن يحسن الصندوق عملية السفر لضمان دفع بدل الإقامة اليومي في أوانه، وذلك لتجنب احتمال وجود خصوم غير مسجلة.

167 - ووافق الصندوق على هذه التوصيات.

8 - إطار الرقابة الداخلية

عملية استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث

168 - يرد في الجزء 4 من الإجراء التقني المتعلق بخطط استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات بالأمانة العامة للأمم المتحدة (SEC.08.PROC) أنه يجب على مقدمي خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وضع وتوثيق وتنفيذ خطة لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث وما يتصل بها من إجراءات ومبادئ توجيهية بخصوص موارد وبيانات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

169 - ويرد في خطة الصندوق لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث وصف لقدرة الصندوق على تحمل الكوارث وللعمليات التي يجب اتباعها للتعافي من مثل هذه الكوارث. ويذكر الصندوق في خطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث أن احتياجاته فيما يتعلق باستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث ستتغير بمرور الوقت. ولذلك يجب اختبار الخطة دورياً للكشف عن حالات الخطأ والسهو، ويجب تعهدها لمعالجة تلك الحالات.

170 - وفي خطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث، ينص الجزء المتعلق باختبار الخطة وتعهدتها على نشاط إلزامي هو استعراض الخطة وتحديثها سنوياً أو متى أُدخل أي تحديث أو تحسين كبير على النظام. ويرد أيضاً نص مفاده أن الفريق الذي يقود عملية استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات مسؤول عن تحديث الوثيقة بأكملها؛ ويُفهم أن النشاط المتمثل في اختبار الخطة هو عملية لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث.

171 - وتحقق المجلس من أن الصندوق لم يجر عملية استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث لعام 2019 وأن خطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث لم تُحدَّث منذ تموز/يوليه 2018. وعلاوة على ذلك، لا تتضمن الخطة أي معلومات مفصلة عن نتائج الاختبارات السابقة للخطة، من قبيل عرض قطاع عرضي أو معلومات عن تاريخ الاختبارات أو نتائجها، أو عن التحسينات التي أُدخلت نتيجةً لذلك.

172 - ويرى المجلس أنه ينبغي أن تكون لدى الصندوق خطة محدثة لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث يكون بمقدورها ضمان مواصلة خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات البالغة الأهمية بسرعة وفعالية في حالة انقطاع تلك الخدمات. وتحقيقاً لتلك الغاية، يرى المجلس أنه ينبغي للصندوق بذل الجهود اللازمة للقيام دورياً باختبار خطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث أو بإجراء عملية استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث، وللحصول على النتائج وأي معلومات أخرى تعتبر ذات صلة بالخطة وتحليلها من أجل تحسين العمليات المتصلة بمركز بيانات المقر وخدمات الاتصالات ونظم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

173 - يوصي المجلس بأن يجري الصندوق اختبارات لخطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث وأن يصدر بعد ذلك خطة معتمدة لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث لمركز بياناته في المقر، تراعى فيها التحسينات المدخلة نتيجة لعملية استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث وأي معلومات إضافية هامة.

174 - قَبِلَ الصندوق التوصية.

الفصل بين الواجبات في نظام أطلس للتخطيط المركزي للموارد

175 - تنص الفقرة 22 من السياسة المتعلقة ببيانات مستعملي نظام أطلس وتطبيق الدليل العالمي على أن "الفصل بين الواجبات هو أحد الضوابط الداخلية الهامة وينطوي على توزيع المهام والامتيازات المرتبطة بها في إطار عملية محددة لتسيير الأعمال بين موظفين متعددين، بهدف أساسي هو منع الخطأ والغش". ولذلك، فإن الفصل بين الواجبات بشكل معقول أمر ضروري من أجل تقليل المخاطر إلى أدنى حد وكشفها في الوقت المناسب. ويحدد الصندوق في هذه السياسة الحد الأدنى من متطلبات الفصل بين الواجبات داخل أي وحدة عمل.

176 - وطبقاً لهذا السياسة، لا يجوز الجمع بين بيانات الجهات التالية (الأدوار في النظام):

- (أ) الشؤون المالية والمشتريات؛
- (ب) المشتري ومدير أوامر الشراء؛
- (ج) المشتري أو مدير أوامر الشراء واستلام السلع؛
- (د) الشؤون المالية والمدير/المسؤول عن الموافقة؛
- (هـ) المسؤول عن طلبات التوريد/القوائم ومدير أوامر الشراء؛
- (و) المشتري أو مدير أوامر الشراء والموظفون المأذون لهم بإنهاء استخدام الأصول.

177 - وقد أمكن للمجلس التحقق من أن نظام أطلس يتضمن 216 من حسابات المستعملين بها تضاربات في بيانات الأدوار الخاصة بهم. ووجد المجلس 351 حالة تتعلق ببيانات الأدوار لم يجر فيها تطبيق القواعد المذكورة أعلاه.

178 - وأشار الصندوق إلى أنه أنشأ في عام 2017 موقعاً للدليل العالمي يتيح له تحديد التضارب بين بيانات مستخدمي نظام أطلس؛ إلا أن الموقع لم يلتقط حالات التضارب القائمة في النظام، مثل تلك التي جرت الموافقة عليها قبل عام 2017. ونتيجة لذلك، يتم حالياً إجراء استعراض يدوي.

179 - وبالإضافة إلى ذلك، أفاد الصندوق بأنه بدأ خطة عمل تستند إلى نهج تدريجي وأنه يستعرض البيانات التي تمت الموافقة عليها قبل عام 2017 لتحديد حالات التضارب وتقنينها. والهدف من ذلك هو إنجاز استعراض نصف سنوي لبيانات الجهات المسجلة في الدليل العالمي في نهاية الربيعين الثاني والرابع من عام 2019، باستخدام تقرير موظفي أمن تكنولوجيا المعلومات، والقيام بأعمال المتابعة مع المكاتب القطرية لتحديد ما إذا كانت الاستثناءات لا تزال مطلوبة.

180 - ويرى المجلس أن عدم الامتثال للسياسة في الصندوق فيما يتعلق بالفصل بين الواجبات قد يؤدي إلى إنشاء معاملات غير اعتيادية في نظام أطلس، مما يزيد من مخاطر الغش أو الخطأ، بسبب التضارب بين بيانات المستخدمين.

181 - يوصي المجلس بأن يتخذ الصندوق تدابير لضمان حل التضارب بين بيانات مستخدمي نظام أطلس في الوقت المناسب، وفقاً للسياسة وخطة العمل الموضوعتين.

182 - وافق الصندوق على التوصية.

تحديث السياسات والإجراءات

183 - تنص الفقرة الثانية (ح) من السياسة والإجراءات المتعلقة بوضع السياسات والإجراءات والأدوات والمذكرات الإرشادية والموافقة عليها وإصدارها على أن تضطلع الجهات المسؤولة عن السياسات باستعراض سنوي إلزامي، تبدأه أمانة دليل السياسات والإجراءات، لتحديد حالة السياسات ومدى صلاحيتها وتحديث النص إذا اقتضى الأمر. ويتعين أيضاً أن تقوم الجهات المسؤولة عن السياسات بتنقيح إلزامي للسياسات كل ثلاث سنوات ما لم تقرر الجهة المسؤولة عن السياسة، بالتشاور مع أمانة دليل السياسات والإجراءات، أن إجراء استعراض ليس ضرورياً.

184 - واستعرض المجلس التنقيح الإلزامي لدليل السياسات والإجراءات، الصادر في عام 2019، ولاحظ أنه في أربع من الحالات التي كان ينبغي فيها إجراء تنقيح إلزامي للنصوص في السنة الحالية، وهي تحديداً إطار الرقابة الداخلية، والسياسة والإجراءات المتعلقة بالحسابات المستحقة الدفع، والسياسة والإجراءات المتعلقة باختيار الشركاء المنفذين وتسجيلهم وتقييمهم، والسياسة والإجراءات المتعلقة باستخدام المنح كطريقة للتمويل، لم يكن هناك دليل كاف على أن عملية تنقيح قد أجريت.

185 - وإضافةً إلى ذلك، لوحظ أنه لم يتم استعراض 15 من السياسات والإجراءات المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ومن مجموع تلك السياسات والإجراءات، كان هناك 14 من المقرر استعراضها في تموز/يوليه 2017، وواحدة من المقرر استعراضها في نيسان/أبريل 2016.

186 - ويرى المجلس أن الحالة لا تتفق مع السياسة والإجراءات المتعلقة بوضع السياسات والإجراءات والأدوات والمذكرات الإرشادية والموافقة عليها وإصدارها، التي يرد فيها نص يقضي بأن تضطلع الجهة المسؤولة عن السياسة باستعراض سنوي إلزامي وتنقيح إلزامي كل ثلاث سنوات.

187 - ويرى المجلس أيضاً أن هذه الحالة تعرض للخطر خط الدفاع الأول المحدد في إطار الرقابة الداخلية. وجميع أفراد المنظمة يضطعون بالمهام المتصلة بخط الدفاع ذلك بتطبيق السياسات والإجراءات القائمة، والسماح بتحديد إجراءات المراقبة في الوقت المناسب للتخفيف من المخاطر المحتملة المرتبطة بطرق أداء العمل.

188 - وذكر الصندوق أن أمانة دليل السياسات والإجراءات تجري استعراضات سنوية، وأنه على أساس نتائج هذه الاستعراضات والتحول الجاري في طرق أداء العمل في الصندوق، قرر الصندوق أن إجراء تنقيحات غير ضروري كل ثلاثة سنوات. ويجري تنقيح السياسة لكي تشمل استعراضاً إلزامياً يجرى كل ثلاث سنوات بدلاً من إجراء تنقيح إلزامي. ولم تنقح في هذا العام السياسات المتعلقة بالحسابات المستحقة الدفع واختيار الشركاء المنفذين واستخدام المنح كطريقة من طرائق التمويل، نظراً لأن الصندوق في خضم عملية تحول في طرق أداء العمل وفي التخطيط المركزي للموارد. وتعتبر هذه السياسات صالحة جميعها وسيتم تنقيحها على أساس القرارات المتخذة بشأن سبل المضي قدماً.

189 - يحيط المجلس علماً بالمعلومات المقدمة من الصندوق؛ إلا أنه كما لوحظ أعلاه لا يجري الامتثال لعدد كبير من السياسات السالفة الذكر. ولذلك يرى المجلس أن أنشطة الرقابة التي يقوم الصندوق لتحديث السياسات والإجراءات يجب أن توثق، من أجل زيادة الفعالية.

190 - يوصي المجلس بأن يضطلع الصندوق باستعراض وتنقيح موثقين لسياساته وإجراءاته في الوقت المناسب من أجل الامتثال للسياسة المتعلقة بوضع السياسات والإجراءات والأدوات والمذكرات الإرشادية والموافقة عليها وإصدارها، من أجل إبقاء جميع الإجراءات محدثة على النحو المناسب.

191 - وافق الصندوق على التوصية وذكر أنه يتخذ بالفعل تدابير في هذا المجال.

تحديث الدليل العالمي

192 - لدى الصندوق نظام لإدارة معلومات الأفراد يعرف باسم الدليل العالمي، وهو نظام يستند إلى بوابة على شبكة الإنترنت وهو حالياً قيد التعاقد. وتبين البوابة الوضع الراهن لعقد أي موظف، ومعلوماته الشخصية، وحتى معلومات المستخدم المتصلة بإمكانية الوصول إلى نظام أطلس (بما في ذلك اسم المستخدم، وبيانات الأدوار الخاصة بالمستخدم الحالي، والأذون).

193 - وقدم الصندوق قائمة، تعرف باسم قائمة الأفراد المنتهية خدمتهم، تضم المستخدمين الذي انتهت خدماتهم من وظائفهم أو لم تعد لديهم عقود صالحة.

194 - واستعرض المجلس قائمة الأفراد المنتهية خدمتهم حتى 31 آب/أغسطس 2019 مقارنة بالمعلومات الواردة في بوابة الدليل العالمي، وانتهى إلى النتائج التالية:

(أ) تتضمن قائمة الأفراد المنتهية خدمتهم 19 موظفا كانوا في وقت إجراء المراجعة قد أعيد توظيفهم أو جرى تمديد عقودهم؛

(ب) كان هناك أربعة موظفين في بوابة الدليل العالمي قد أنهت خدماتهم من الصندوق إما من خلال إنهاء العقود أو الانسحاب المبكر؛ إلا أنه بعد مرور ثلاثة أشهر، كان هؤلاء الأشخاص نشطين، في المقر والمكاتب القطرية على السواء. وإضافة إلى ذلك، كان لدى ثلاثة مستخدمين حتى حساب نشط متصل بنظام أطلس.

195 - وكشف المجلس أيضا عن أن سياسة تعهد الدليل العالمي، المتاحة في الدليل والمؤرخة كانون الأول/ديسمبر 2004، لا تتضمن أي إجراء واضح لاستعراض المعلومات الواردة في الدليل والإشراف عليها. كذلك لم يجد المجلس أي آلية للإشراف على لوحات المعلومات المتاحة في الدليل.

196 - ويرى المجلس أن القصور الذي كُشف عنه في تحديث معلومات الدليل العالمي ينشئ خطرا هو إمكانية وصول الأفراد الذين لم يعودوا يعملون في الصندوق إلى النظم، ومن ثم إلى المعلومات التي تدار فيها، وأن يكونوا جزءا من عملية صنع القرار التي يقوم بها الكيان.

197 - وعلاوة على ذلك، فبالنظر إلى أن تقرير الدليل العالمي فيما يتعلق بالمقر والمكاتب القطرية لم ينجز في الوقت المناسب، وإلى أنه لا يوجد إجراء محدث لاستعراض المعلومات الواردة في الدليل العالمي وتعهداتها وتحديثها والإشراف عليها، يكون الوصول إلى نظم الصندوق أمر لا يمكن السيطرة عليه في الوقت المناسب.

198 - يوصي المجلس بأن يضع الصندوق إجراءات وتدابير محدثة لاستعراض الدليل العالمي وتعهداته وتحديثه، وآلية للرقابة لكفالة تحديث المعلومات الواردة في الدليل وقائمة الأفراد المنتهية خدماتهم.

199 - وافق الصندوق على التوصية.

جيم - إفصاحات الإدارة

1 - شطب الأصول

200 - أبلغ الصندوقُ المجلسَ بأنه شطب رسمياً خسائر بقيمة 273 951 دولاراً (مقابل خسائر بقيمة 450 515 دولاراً في عام 2018). وشملت عملية الشطب تبرعات مستحقة القبض بقيمة 131 664 دولاراً؛ ومخزوناً بقيمة 14 428 دولاراً؛ وسلفاً مقدمة من صندوق التشغيل بقيمة 67 922 دولاراً؛ وممتلكات ومنشآت ومعدات بقيمة 6 034 دولاراً؛ ومبالغ مستحقة القبض من الموظفين بقيمة 31 290 دولاراً؛ ومطالبه برديّة القيمة المضافة بقيمة 22 613 دولاراً (انظر المرفق الثاني).

2 - المبالغ المدفوعة على سبيل الهبة

201 - وفقاً لمقتضيات البند 4-14 من النظام المالي والقواعد المالية للصندوق، أُبلغت الإدارة عن مبالغ مدفوعة على سبيل الهبة بقيمة 10 000 دولار للفترة قيد الاستعراض.

3 - حالات الغش والغش المفترض

202 - وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات (المعيار 240)، خطّط المجلس عملياته لمراجعة حسابات البيانات المالية على نحو انْتظر منه بدرجة معقولة تحديداً الأخطاء الجوهرية والمخالفات، بما فيها تلك الناجمة عن الغش. ولكن لا ينبغي الاعتماد على مراجعة الحسابات لتحديد جميع الأخطاء الجوهرية أو المخالفات. فالمسؤولية عن منع الغش والكشف عنه تقع على عاتق الإدارة في المقام الأول.

203 - وأثناء مراجعة الحسابات، وجّه المجلس استفسارات إلى الإدارة بشأن مسؤوليتها عن الإشراف على تقييم مخاطر الغش المادي وبشأن العمليات القائمة لتحديد مخاطر الغش ومواجهتها، بما فيها أي مخاطر معينة حددتها الإدارة أو وُجّه انتباهها إليها. ووجّه المجلس استفسارات أيضاً عما إذا كانت الإدارة على علم بأي حالات غش فعلية أو مزعومة أو مشتبه في وقوعها، بما في ذلك استفسارات وردت من مكتب خدمات مراجعة الحسابات والتحقيق. والاختصاصات الإضافية التي تنظم المراجعة الخارجية للحسابات تُدرج حالات الغش والغش المفترض في قائمة المسائل الواجب الإشارة إليها في التقرير.

204 - وفي عام 2019، لم يجد المجلس أي حالات غش غير حالات الغش الأربع التي تبلغ قيمتها 106 639,44 دولاراً والتي أبلغ الصندوقُ المجلسَ عنها.

دال - شكر وتقدير

205 - يود المجلس أن يعرب عن تقديره لما تلقاه موظفوه من تعاون ومساعدة من المديرية التنفيذية للصندوق والموظفين العاملين معها.

(توقيع) كاي شيلر

رئيس ديوان المحاسبة الاتحادي الألماني

رئيس مجلس مراجعي الحسابات

(توقيع) خورخي برموديز

المراقب المالي العام لجمهورية شيلي

(مسؤول أول لشؤون مراجعة الحسابات)

(توقيع) راجيف مهريشي

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في الهند

21 تموز/يوليه 2020

حالة تنفيذ التوصيات حتى السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018

الرقم	الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد الصندوق	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ الأحداث تُنفَّذ	قيده تجاوزتها لم تُنفَّذ	الحالة بعد التحقق
1 -	2016	A/72/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة 85	يوصي المجلس بأن يقوم الصندوق بما يلي: (أ) ضمان الامتثال للسياسة العامة المتعلقة بالسلف على المرتبات، وتشديد شروط استرداد السلف من الموظفين، ولا سيما في الحالات التي تنتهي فيها خدمة الموظف وعليه سلف مستحقة السداد للصندوق؛ (ب) مواصلة استعراض السلف المستحقة السداد من أجل معرفة أسباب عدم تسديدها وإنشاء آليات لاستردادها حتى يتسنى تسوية السلف واستردادها سواء من الموظفين الذين لا يزالون في الخدمة أو الموظفين المنتهية خدمتهم.	قام الصندوق بمعالجة الجزء (ب) من التوصية وذلك بتسوية السلف القائمة على المرتبات، على النحو الذي أقره المجلس حسب الأصول، وحسن الصندوق أيضاً الامتثال لسياسة السلف على المرتبات، بسبل شملت تعزيز شروط استرداد السلف. وبالإضافة إلى ذلك، تمت صياغة وإطلاق إجراء تشغيل موحد.	تقييم المجلس	تحقق المجلس من أن الإجراءات ذات الصلة لدعم لهذا الحل قد أُنجزت، وهو يرى أن هذه التوصية قد نُفذت.	X	الحالة بعد التحقق
2 -	2016	A/72/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة 100	يوصي المجلس بأن يضع الصندوق آلية لرصد اعتماد السياسات والإجراءات المتعلقة بالبرامجيات الحاسوبية، ويكفل الامتثال إليها على نطاق الكيان.	أبلغ الصندوق المجلس بأنه يجري حالياً تنفيذ عملية واسعة لتتقيح سياسات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بهدف معالجة التوصية. وقد تم بالفعل تحديد تدابير معينة في سياسة المشتريات. وسيعقد الصندوق حلقات دراسية شبكية مع المكاتب القطرية عند الانتهاء من الصياغة النهائية لهذه السياسة لضمان فهمها والتقيدها بها.	تقييم المجلس	يقر المجلس بجهود الإدارة لإنشاء آلية لرصد اعتماد السياسات المتعلقة بالبرامجيات الحاسوبية. إلا أنه يجب على الكيان ضمان فهم هذه المبادرات والامتثال لها (من خلال الحلقات الدراسية الشبكية). ولذلك تظل هذه التوصية قيد التنفيذ.	X	الحالة بعد التحقق
3 -	2017	A/73/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة 16	وافق الصندوق على توصية المجلس بإضفاء الطابع الرسمي على سياسة الإدارة المركزية للمخاطر بهدف توجيه الموظفين في المكاتب القطرية واستكمال التوجيهات القائمة فيما يتعلق بالإدارة المركزية للمخاطر.	أجرى الصندوق مناقشات أولية مع جميع أصحاب المصلحة بشأن إنجاز هيكل سياسته للإدارة المركزية للمخاطر وبيانات تقبل المخاطر، وهو حالياً بصدد وضع الصيغة النهائية لذلك الهيكل من أجل تكميل الملاحظات الإرشادية القائمة والإطار القائم لإدارة المخاطر المركزية بُغية الوصول إلى إدارة فعالة للمخاطر في الصندوق.	تقييم المجلس	تحقق المجلس من إجراء الكيان مناقشة أولية بشأن هيكل السياسة واستعراضاً من جانب الأطراف المهتمة. وذلك عمل قيد التنفيذ، وقد أفاد الصندوق بأنه حدد موعداً نهائياً جديداً (الربع الثاني من عام 2020) لتنفيذ هذه التوصية. ولذلك تظل هذه التوصية قيد التنفيذ.	X	الحالة بعد التحقق

الرقم	الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد الصندوق	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ الأحداث تتفد	قيد تجاوزتها لم	الحالة بعد التحقق
4 -	2017	A/73/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة 40	يوصي المجلس بأن يكفل الصندوق أن مكاتبه القطرية تقوم بما يلي: (أ) بناء قدرات موظفيها في مجال تعبئة الموارد من أجل تعزيز فعالية مهام تعبئة الموارد التي تتولاها؛ (ب) وضع خرائط المانحين ونماذج إدارة شؤونهم وفقا لاستراتيجياتها الرامية إلى تعزيز وتشجيع مساهمات الجهات المانحة.	فيما يتعلق بالجزء (أ) من التوصية، أبلغ الصندوق المجلس بأن جهوده تتماشى مع الاستراتيجية المؤسسية لتعبئة موارد الصندوق، التي تؤيد اتباع "نهج على نطاق المنظمة"، بما في ذلك بدء إنشاء مجتمع قوي لتعبئة الموارد. ويعمل هذا المجتمع بوصفه مصدرا جامعا للتوجيهات بشأن تعبئة الموارد، يمكن للمكاتب القطرية من خلاله أن تطلع بشكل مباشر على التوجيهات بشأن المانحين والطرائق الموحدة وغير ذلك من الأمور، أو تجد فيها روابط مباشرة بتلك التوجيهات. وإضافة إلى ذلك، عُقدت دورات محددة بشأن تعبئة الموارد للمكاتب القطرية كجزء من الشهادات الإدارية، وذلك من خلال حلقات دراسية شبكية متعددة (قدمت بالبيت الحي وعلى الإنترنت). وأبلغ الصندوق المجلس أيضا بأن فرع تعبئة الموارد عمل على إقامة شراكة مع المكاتب الإقليمية من أجل إعداد دورات للمكاتب القطرية بشأن تعبئة الموارد والانتقال من طور تقديم الأموال إلى طور التمويل. وفيما يتعلق بالجزء (ب) من التوصية، أنشئت في فرع تعبئة الموارد أفرقة منتظمة، بما في ذلك وحدة عمل، وفريق للعلاقات مع المانحين، وفريق للتوقعات والمعلومات الاستخباراتية، من أجل تعظيم الفرص الجديدة والناشئة. ونتيجة لذلك، أصبحت الآن ملفات المانحين والشركاء الإثمانيين، لجميع المانحين الرئيسيين، متوفرة في الحال في مجتمع تعبئة الموارد. وتشمل الملفات معلومات عن المواضيع ذات الأولوية والبلدان ذات الأولوية والبيانات التمويل المفضلة. وتشمل ملفات المانحين معلومات وإرشادات بشأن الأولويات الاستراتيجية، والتركيز الجغرافي، والإجراءات المتعلقة باتفاقات التمويل المشترك، وتوقعات المانحين، مثل مجالات محددة للتعاون والاستكشاف. وبالإضافة إلى ذلك، وبغية دعم استمرار العمل مع المكاتب الإقليمية والقطرية بشأن المعلومات عن المشاريع قيد الإعداد، والعمل الذي يتضمن مفاوضات جارية مع المانحين بشأن المساهمات المحتملة للصندوق والاهتمام بالعمل معه، تم إنشاء منصة لعرض المعلومات في Google Drive. وتتيح هذه المنصة إجراء مناقشات بشأن التحديات التي تواجهها المكاتب القطرية واحتياجات تلك المكاتب من الدعم في التتبع السريع لموافقة المانحين على اتفاقات المساهمة.	يقر المجلس بالجهود التي بذلتها الإدارة وتحقق من تنفيذ التدابير التي أفاد بها الصندوق. ولذلك يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.	X		

الرقم	الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد الصندوق	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ الأحداث تتفد	قيد تجاوزتها لم	الحالة بعد التحقق	سنة تقرير مراجعة
5 -	2017	A/73/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة 45	يوصي المجلس بأن ينظر الصندوق في تطوير تطبيق متكامل لإدارة العقود لتمكين المكاتب القطرية والوحدات من تسجيل ملفات العقود والوثائق ذات الصلة وحفظها لتحقيق الفعالية في إدارة العقود وتنظيمها.	أبلغ الصندوق المجلس بأن وجود عملية لتسجيل وتعهد ملفات العقود سيديم المكاتب القطرية في إجراء عملية فعالة لإدارة العقود. ويتيح نظام iDocs، إلى جانب وجود إدارة راسخة للبيانات، حلاً عالمياً لإدارة العقود يمكن تطبيقه على جميع المكاتب القطرية للصندوق.	تتحقق المجلس من أن الإجراءات ذات الصلة لدعم هذا الحل قد أُنجزت، وهو يرى أن هذه التوصية قد نُفذت.	X			
6 -	2017	A/73/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة 59	يوصي المجلس الصندوق برصد عملية التوزيع لكفالة أن الشركاء المنفذين يسلمون المخزون إلى المستفيدين المستهدفين والحصول على تأكيدات بشأن استخدام المخزون على النحو المقرر له.	أبلغ الصندوق المجلس بأن السياسة العامة والإجراءات المتعلقة بإدارة لوائح البرامج تحدد إطاراً للإجراءات وأنشطة الرقابة التي توفر ضمانات بشأن الاستفادة من لوائح البرامج على النحو المناسب. وتشمل الإجراءات وأنشطة المراقبة ما يلي: (أ) وضع خرائط لسلسلة الإمداد، تبين تدفق المنتجات في مختلف مستويات سلسلة الإمداد؛ (ب) تحديد المخاطر والسعة في إدارة سلسلة الإمدادات لدى شركاء التنفيذ؛ (ج) تقارير دورية يقدمها الشركاء المنفذون عن إدارة وحماية لوائح البرامج؛ (د) إجراء فحوص عشوائية للشركاء المنفذين ومراجعات لحساباتهم بشكل منتظم، باستخدام مستخرجات من سجلات التسليم ونظم معلومات إدارة اللوجستيات الوطنية لدى الصندوق من أجل تتبع عينات التسليم والتوزيع في عملية "الميل الأخير"، أي تتبعها حتى نقاط تسليم الخدمة التي تكون فيها المنتجات متاحة للمستفيدين. وقد أنجز في تشرين الأول/أكتوبر 2019 تصميم عملية الضمان المسماة "الميل الأخير" وتدريب نحو 100 موظف في 60 مكتباً. وعلاوة على ذلك، أنجزت في عام 2019 مجموعة مبدئية من مراجعات الحسابات في إطار عملية "الميل الأخير" لأكبر الشركاء المنفذين الـ 16، الذين تلقوا حوالي 35 في المائة من مجموع المخزونات المتبرع بها من خلال برنامج اللوائح التابع للصندوق في عام 2018. وأنجز تصميم عملية ضمان "الميل الأخير" والنماذج والمذكرات الإرشادية الخاصة بها.	يقر المجلس بالجهود التي بذلها الكيان. ولكن نظراً لأن الإجراءات والأنشطة المتصلة بالموعد النهائي لتنفيذ الأحكام الانتقالية للسياسة المتعلقة باللوائح لا تزال جارية، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قيد التنفيذ.	X			
7 -	2017	A/73/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة 69	يوصي المجلس الصندوق بأن يضع سياسات بشأن التعامل مع الموظفين ذوي الإعاقة للبرهنة على وجود بيئة عمل غير تمييزية وشاملة للجميع.	أفاد الصندوق بأنه وضع سياسة تتعلق بتوظيف الأشخاص ذوي الإعاقة، وفقاً لأفضل الممارسات المتبعة في منظومة الأمم المتحدة. وقد اعتمدت هذه السياسة الجديدة وأطلقت في تشرين الثاني/نوفمبر 2019.	تتحقق المجلس من أن الصندوق أطلق سياسة بشأن التعامل مع الموظفين ذوي الإعاقة. ولذلك يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.	X			

الرقم	الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد الصندوق	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ الأحداث تتفد	قيده تجاوزتها لم	الحالة بعد التحقق
8 -	2017	A/73/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة 75	يوصي المجلس الصندوق بما يلي: (أ) تعزيز الرقابة على المكاتب القطرية لكفالة الاستخدام الفعال لأداة رصد الخبراء الاستشاريين التي أنشأها بتحميل جميع المعلومات اللازمة المتعلقة بفرادى الخبراء الاستشاريين في هذه الأداة في الوقت المحدد قبل التعاقد مع أي خبير استشاري؛ (ب) الحرص على أن المدفوعات النهائية تصرف لفرادى الخبراء الاستشاريين في نهاية فترات عقودهم بعد تقييم أدائهم؛ (ج) إضافة خزانة إلى منظومة الأداة للتمكين من التمييز بين أتعاب فرادى الخبراء الاستشاريين استناداً إما إلى نواتج الأداء أو إلى أيام العمل.	أبلغ الصندوق المجلس بأنه نفذ استراتيجيات لزيادة الامتثال لأداة رصد الخبراء الاستشاريين. وتشمل الاستراتيجيات رصد استخدام الأداة، مع التركيز على البلدان التي تعاني من أوجه قصور واضحة، وتوفير التدريب على استخدام الأداة. وإضافةً إلى ذلك، تذكر المكاتب القطرية بانتظام بالتأكد من أن المدفوعات النهائية لا تصرف إلا وفقاً للسياسات السارية. وأخيراً، أدمج الصندوق تحسيناً أساسياً في الأداة يتيح التمييز بين أتعاب فرادى الخبراء الاستشاريين المنصوص عليها في العقود استناداً إما إلى نواتج الأداء أو إلى أيام العمل.	تقييم المجلس	يقر المجلس بالجهود التي بذلتها الإدارة وتحقق من تنفيذ التدابير التي أفاد بها الصندوق. ولذلك يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.	لم	الحالة بعد التحقق
9 -	2017	A/73/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة 81	يوصي المجلس الصندوق بما يلي: (أ) التأكد من أن جميع السلف على المرتبات تُطلب وتُمنح عن طريق تطبيقات الخدمات الإلكترونية من أجل تيسير رصدها ومتابعتها من جانب المكتب الرئيسي؛ (ب) إصدار تعليمات إلى رؤساء المكاتب ليقوموا بالتوعية بشأن استخدام تطبيقات الخدمات الإلكترونية المخصصة للسلف على المرتبات وليتأكدوا من أن جميع الموظفين يستخدمون تلك التطبيقات؛ (ج) صياغة مذكرة توجيهية تحكم إجراءات منح السلف على المرتبات لأصحاب عقود الخدمات.	أفاد الصندوق بأنه فيما يتعلق بالجزأين (أ) و (ب) من التوصية، جرى تحميل المذكرات الإرشادية المنصلة بكل من الجزأين في دليل السياسات والإجراءات. وفيما يتعلق بالجزء (ج)، تمت صياغة وإطلاق إجراء تشغيل موحد. ويعتزم الصندوق حالياً إدراج الطريقة الجديدة لسلف السلف على المرتبات في النظام المركزي لتخطيط الموارد، وسوف يسمح له ذلك باستخدام مسار عمل قائم بالفعل لإدارة تلك السلف. وسيساعد ذلك أيضاً على رفع الوعي وتعزيز الامتثال فيما يتعلق بطلب أصحاب عقود الخدمات السلف والموافقة عليها. ودمجاً لبدء العمل بالطريقة الجديدة، سيتم إصدار مذكرة إرشادية لتنظيم الإجراءات المتعلقة بمنح السلف لأصحاب عقود الخدمات، وستُعقد حلقات دراسية شبكية لتوعية الموظفين بالتغيير. وسيجري الصندوق أيضاً الفحوص العشوائية اللازمة لرصد أي حالات استثنائية.	تقييم المجلس	تحقق المجلس من أن الإجراءات ذات الصلة لدعم لهذا الحل قد أنجزت، وهو يرى أن هذه التوصية قد نُفذت.	لم	الحالة بعد التحقق

الرقم	الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد الصندوق	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ الأحداث تتفد	قيد تجاوزتها لم	الحالة بعد التحقق
10 - 2017		A/75/S/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة 87	يوصي المجلس بأن ينشئ الصندوق نظاماً للتخطيط المركزي للموارد يتضمن وحدة عالمية للسفر والنفقات في جميع المكاتب القطرية لتيسير إدارة أنشطة السفر والإبلاغ عنها، بما في ذلك الإبلاغ عن بيانات السفر على الصعيد العالمي وفي الوقت الحقيقي.	يقر الصندوق بالفوائد المترتبة على توسيع نطاق وظائف وحدة السفر والمصروفات لتشمل الميدان. وهو يطبق حالياً وحدة السفر والمصروفات في نظام أطلس على نحو تجريبي في أحد المكاتب الإقليمية (بانكوك). وسيتم الاسترشاد بالدروس المستفادة من هذه العملية في تصميم وإنشاء نظام جديد مقرر للتخطيط المركزي للموارد يتضمن وحدة عالمية للسفر والمصروفات.	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ الأحداث تتفد	قيد تجاوزتها لم	الحالة بعد التحقق
11 - 2017		A/75/S/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة 93	يوصي المجلس الصندوق بأن يقوم بما يلي: (أ) إجراء استعراض للدليل النشط ورصد إعداداته بانتظام لشطب جميع الموظفين المنتهية خدمتهم؛ (ب) إنفاذ سياسة كلمة السر الخاصة بالنطاق وفقاً للسياسة الأمنية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإضافة جميع الحواسيب غير المدرجة في الدليل النشط؛ (ج) إنشاء آلية تكفل قيام وحدة خدمات المعلومات الإدارية بإجراء استقصاءات دورية للمكاتب القطرية لاستعراض كفاية خدمات الاستعانة بمصادر خارجية في دعم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ (د) وضع إجراءات لإدارة هيكل الدليل النشط وحالته الأمنية وتصميمه.	أفاد الصندوق بأنه فيما يتعلق بالجزأين (أ) و (ب) من التوصية، اتخذ المكتب القطري في كمبوديا بالفعل إجراء بحذف حسابات جميع الموظفين المنتهية خدمتهم من الدليل النشط وإنفاذ السياسة الجديدة لكلمة المرور الخاصة بالنطاق. وفيما يتعلق بالجزء (ج)، أفاد الصندوق بأنه يعترض استعراض السياسة بشأن إجراء استقصاء دوري للخدمات المقدمة من مصادر خارجية، وفيما يتعلق بالجزء (د)، فمن أجل استعراض مدى ملائمة الخدمات المقدمة من مصادر خارجية، بناء على معايير ومنهجية محددة، ستجري الإدارة استقصاء دورياً لجميع المكاتب القطرية. ويجري وضع إجراءات حوكمة للبنية التحتية للدليل النشط وأمنه وتصميمه، وسيتم رصد تلك الإجراءات بمساعدة أخصائيي تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الإقليميين. وسيضطلع هؤلاء الأخصائيون أيضاً باستعراض كامل للبيانات الحالية في النظام المركزي للدليل النشط من أجل حذف البيانات المتعلقة بالموظفين الذين انتهت خدمتهم.	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ الأحداث تتفد	قيد تجاوزتها لم	الحالة بعد التحقق
12 - 2017		A/75/S/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة 98	يوصي المجلس الصندوق بأن يقوم بما يلي: (أ) إدراج الاحتياجات التدريبية لأغراض التوعية بأمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في السياسات متطلبات التدريب الإلزامي للتوعية بأمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الواجب إنفاذه بالتشاور مع شعبة الموارد البشرية.	أدمج الصندوق الاحتياجات التدريبية لأغراض التوعية بأمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في السياسة الجديدة لأمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتحدد السياسة الجديدة متطلبات التدريب الإلزامي للتوعية بأمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الواجب إنفاذه بالتشاور مع شعبة الموارد البشرية.	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ الأحداث تتفد	قيد تجاوزتها لم	الحالة بعد التحقق

رقم الحسابات	سنة تقرير مراجعة الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد الصندوق	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ الأحداث تتفد	قيد تجاوزتها لم	الحالة بعد التحقق
13 - 2018	A/73/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة 17	يوصي المجلس الصندوق بتعزيز المبادئ التوجيهية الواضحة بشأن التفتيح وتوثيقها وتوحيدها، بما في ذلك تفتيح الإجراءات في الوقت المناسب وفقا للسياسة المتعلقة بإطار الرقابة الداخلية، مع بذل جهود أيضا لتحسين الإشراف والوثائق المتعلقة به.	أفاد الصندوق بأن متطلبات الاستعراض والموافقة على مختلف طرق أداء العمل ترد في السياسات والإجراءات ذات الصلة. وفيما يتعلق بالمسألة المحددة التي عينها المجلس بخصوص الموافقة محليا على قيود اليومية، أدخل الصندوق تعديلا على سير العمل في نظام AODocs، وهو المنصة التي يستخدمها لاستعراض قيود اليومية والموافقة عليها وتجهيزها. واعتباراً من 1 أيلول/سبتمبر 2019، أصبحت اليوميات المتعلقة بمدفوعات تتطلب موافقة مدير المكتب الميداني قبل عرضها على فرع الشؤون المالية بالمقر لاستعراضها والموافقة عليها.	تحقق المجلس من أن الإجراءات ذات الصلة لدعم لهذا الحل قد أنجزت، وهو يرى أن هذه التوصية قد نُفذت.	X			
14 - 2018	A/74/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة 22	يوصي المجلس الصندوق بإجراء استعراض في الوقت المناسب لمواصفات الأدوار المسندة في نظام أطلس وتعديل الامتيازات في الحالات التي لا تتفق فيها مع الفصل بين الواجبات المنصوص عليه في السياسة، وتعزيز الرصد الدوري لدخول المستعملين ومواصفات الاستثناء في نظام أطلس، مع توثيق هذه الحالات وفقاً لدليل السياسات والإجراءات.	عالج الصندوق الملاحظة بتصحيح ملف المستخدم المعني. وتواصل شعبة الخدمات الإدارية استعراض الطلبات الواردة من المكاتب القطرية في نظام أطلس، امتثالاً لمتطلبات الفصل بين الواجبات، باستخدام تقرير عن الحالات الاستثنائية. وتجري شعبة الخدمات الإدارية استعراضاً دورياً لهذا التقرير لتحديد ما إذا كان الاستثناء الممنوح لأحد المكاتب لا يزال ضرورياً، ولحذف ذلك الدور متى تبين أن الاستثناء ليس ضرورياً. وسيواصل الصندوق رصد هذا النشاط سنوياً للتأكد من أن الامتيازات الخاصة بنظام أطلس تمنح وفقاً للتوجيهات السياسية في إطار الرقابة الداخلية والمبادئ التوجيهية ذات الصلة المتعلقة بنظام أطلس.	يقر المجلس بالجهود التي بذلتها الإدارة وتحقق من تنفيذ التدابير التي أفاد بها الصندوق. ولذلك يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.	X			
15 - 2018	A/74/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة 29	يوصي المجلس الصندوق ببذل جهود لتحسين إجراء الفحوص العشوائية لبرامج الشركاء المنفذين بصورة استباقية وفعالة وفي الوقت المناسب، على النحو المنصوص عليه في خطة الضمان.	أحاط الصندوق علماً بالملاحظة واستعرض الفحوص العشوائية التي أنجزت منذ ذلك الحين في المكاتب الإقليمية. وعزز الصندوق الفريق باثني من الخبراء الاستشاريين من أجل زيادة الرصد والمتابعة ودعم الجهود. وبالإضافة إلى ذلك، أجرى الصندوق تحليلاً للمخاطر فيما يتعلق بجميع الشركاء المنفذين والمكاتب القطرية، وعقد سلسلة من الاجتماعات عن بعد مع المكاتب ذات الأولوية لمناقشة تنفيذ خطة الضمان، ودعم تحديد الأولويات، وتقديم التوجيه السياسي والتقني. وعلاوة على ذلك، أجرى الصندوق استعراضاً للمبادئ التوجيهية والعمليات الحالية التي قد تعوق تنفيذ الفحوص العشوائية بصورة استباقية وفعالة وفي حينها. وستنفذ التغييرات فيما يتعلق بالفحوص العشوائية لعام 2020.	تحقق المجلس من أن الصندوق نفذ الأنشطة المبلغ عنها في المكاتب الإقليمية. ولذلك يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.	X			

الرقم	الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد الصندوق	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ الأحداث تتفد	قيد تجاوزتها لم	الحالة بعد التحقق
16 -	2018	A/74/S/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة 36	يوصي المجلس الصندوق بتعزيز بناء قدرات موظفيه من أجل التطبيق الفعال لمبادئ نظام البرمجة العالمي.	أبلغ الصندوق المجلس بأنه أجرى تدريباً إقليمياً على نظام البرمجة العالمي لجميع المناطق، يشمل جميع المكاتب القطرية. ونُظمت حلقة عمل تدريبية على نظام البرمجة العالمي في المكتب الإقليمي لشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي في كانون الأول/ديسمبر 2019، بمشاركة موظفي المكتب الإقليمي والمكاتب القطرية. وزادت القدرة على استخدام النظام في الوحدات التي حضر موظفوها التدريب. وصدرت النسخة التي جرى تحديثها مؤخراً من دليل الشركاء المنفذين بالإسبانية والروسية والعربية والفرنسية. وبالإضافة إلى ذلك، صدرت نسخة محدثة من نظام البرمجة العالمي؛ وهي متسقة بدرجة أكبر مع السياسات والإجراءات الجديدة المعتمدة منذ إصدار النسخة السابقة، وستوفر إرشادات إضافية في المجالات الأساسية، مثل تنقيحات خطط العمل.	تحقق المجلس من أن الصندوق أصدر نسخة محدثة من دليل الشركاء المنفذين وأن الإجراءات المبلغ عنها قد أنجزت. ولذلك يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.	X		
17 -	2018	A/74/S/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة 37	يوصي المجلس بأن يشرف الصندوق على التعديل الصحيح لخطط العمل التي تنفذها المكاتب الميدانية وفقاً للسياسات والإجراءات المتعلقة بإعداد خطط العمل وإدارتها ورصدها.	تتفق إدارة الصندوق مع روح هذه التوصية، أي التوصية بتعزيز المراقبة المالية لخطط العمل أثناء تنفيذ البرامج، وقد اتخذت خطوات في هذا الصدد تشمل إدماج رصد خطط العمل في سياسة خطط العمل. وفي عام 2019، أجرى الصندوق أيضاً استعراضاً لمدى الامتثال لنظام البرمجة العالمي وخطط العمل، تضمنت نتائجه بيانات تفصيلية على مستوى خطة العمل، قام الصندوق بإطلاع كل مكتب عليها وبمتابعتها مع كل وحدة عمل ومكتب إقليمي. وإضافة لذلك، واصل الصندوق إعداد مجموعة من التقارير ولوحات المتابعة التي تساعد في تحديد المشاكل المحتملة في حالة خطط العمل وتنقيحاتها في نظام البرمجة العالمي واستمر في تحديثها بانتظام.	تحقق المجلس من أن الصندوق نفذ الأنشطة المبلغ عنها من أجل تعزيز الإشراف على تعديلات خطط العمل. ولذلك يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.	X		

رقم الحسابات	سنة تقرير مراجعة الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد الصندوق	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ الأحداث تتفد	قيده تجاوزتها لم	الحالة بعد التحقق
18 -	2018	A/74/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة 43	يوصي المجلس بأن يتخذ الصندوق الإجراءات اللازمة لتحسين الترتيب والنظافة والأمن في المستودع، ورصد حالة المستودع على أساس متكرر، من أجل ضمان الامتثال للسياسة العامة.	أفاد الصندوق بأن متطلبات السياسة العامة فيما يتعلق بظروف المستودعات والتأمين واضحة، وأن المشاكل التي لوحظت في بنما تتعلق في المقام الأول بالامتثال. والصندوق على اتصال بمستودع الأمم المتحدة للاستجابة للحالات الإنسانية بشأن الشواغل المتعلقة بالترتيب والنظافة والأمن في منطقة المستودع المخصص للصندوق، وسيواصل متابعة ذلك من أجل التأكد من تخزين لوازم الصندوق في حالة جيدة، على نحو يمثل تماما للسياسة العامة وللإجراءات المتعلقة بإدارة لوازم البرامج. كما أجرى الصندوق عملية تحقق من المستودع، باستخدام القائمة المرجعية المحددة في السياسة العامة.	تحقق المجلس من أن الصندوق نفذ الأنشطة المبلغ عنها من أجل الامتثال للتوصية. ولذلك يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.		الحالة بعد التحقق	
19 -	2018	A/74/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة 49	يوصي المجلس الصندوق بالتأمين على سلعه الأساسية، إما عن طريق إبرام اتفاق خطي مع مستودع الأمم المتحدة للاستجابة للحالات الإنسانية أو التوقيع على اتفاق تأمين للامتثال لسياسة الإمدادات، بما يقلل من مخاطر فقدان والتلف في حالة وقوع كارثة.	يحيط الصندوق علما بتوصية المجلس، ويشير إلى أن المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وفر دليلا على الرد الذي قدمه مستودع الأمم المتحدة للاستجابة للحالات الإنسانية بشأن وثيقة تأمين المستودع. وأكد المستودع خطيا أن جميع السلع في مستودعه مؤمن عليها من خلال مخطط التأمين الذاتي، الذي يغطي مخزونات الصندوق المودعة مسبقا.	تحقق المجلس من أن الصندوق نفذ الأنشطة المبلغ عنها من أجل الامتثال للتوصية. ولذلك يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.		الحالة بعد التحقق	
20 -	2018	A/74/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة 50	يوصي المجلس الصندوق بإصدار تعليمات إلى رؤساء المكاتب، من أجل التوعية باستخدامات وثيقة التأمين وإجراءاتها المعتادة.	يحيط الصندوق علما بتوصية المجلس وأصدر مذكرة إرشادية تتضمن تعليمات لرؤساء المكاتب بشأن استخدامات وثيقة التأمين وما يتصل بها من إجراءات معتادة.	تحقق المجلس من أن الصندوق أصدر مذكرة إرشادية تتضمن تعليمات لرؤساء المكاتب. ولذلك يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.		الحالة بعد التحقق	
21 -	2018	A/74/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة 60	يوصي المجلس بأن يعزز الصندوق عملية التخطيط للشراء بغرض مراعاة الاحتياجات المحددة عند اختيار طريقة الشراء في المشروع.	يحيط الصندوق علما بتوصية المجلس. وتتصف الفقرة 4-3-1 من النسخة المنقحة من إجراءات الشراء (الصادرة في 15 حزيران/يونيه 2019) على تكليف لوحدات العمل بإعداد خطط سنوية للشراء وباستعراض هذه الخطط كل ثلاثة أشهر، من أجل مواكبتها مع احتياجات البرامج وتوافر التمويل. وسيضيف هذا التكاليف إلى القوائم المرجعية الفصلية التي يتعين أن تملأها مكاتب قطرية مختارة في نظام المعلومات الاستراتيجية، وسيكون جزءا من عملية رصد وإبلاغ فصلية تجري من خلال منصة إبلاغ رسمية، ويصادق عليها الممثل القطري. وقد نفذت القوائم المرجعية الجديدة في عملية تخطيط نظام المعلومات الاستراتيجية لعام 2020.	تحقق المجلس من أن الصندوق نفذ الأنشطة المبلغ عنها من أجل الامتثال للتوصية. ولذلك يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.		الحالة بعد التحقق	

الرقم	الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد الصندوق	تقييم المجلس	نُفذت التنفيذ الأحداث تتفد	قيد تجاوزتها لم	الحالة بعد التحقق
22 - 2018	8/Add.5/A/74	الفصل الثاني، الفقرة 61	يوصي المجلس بأن يمثل الصندوق للعبوات المقررة وفقاً للسياسة العامة في المشتريات التي تقوم بها المكاتب القطرية وبأن يجري رسداً دورياً لعملية الشراء.	أبلغ الصندوق المجلس بأن هذا الجانب ترصده القوائم المرجعية الفصلية المقرر تنفيذها في عملية تخطيط نظام المعلومات الاستراتيجية لعام 2020 والتي يتعين أن تملأها مكاتب قطرية مختارة في هذا النظام. وسيكون هذا الجانب جزءاً من عملية رصد وإبلاغ فصلية تجرى من خلال منصة إبلاغ رسمية، ويصادق عليها الممثل القطري.	تحقق المجلس من أن الصندوق نفذ الأنشطة المبلغ عنها من أجل الامتثال للتوصية. ولذلك يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.	X		
23 - 2018	8/Add.5/A/74	الفصل الثاني، الفقرة 66	يوصي المجلس بأن تطلب المكاتب الميدانية التابعة للصندوق، في الوقت المناسب، موافقة مسبقة من فرع خدمات المشتريات على شراء اللوازم الطبية في عمليات الشراء المستقبلية، وأن تقدم دليلاً على الموافقة التي استلمتها من فرع خدمات المشتريات.	يوافق الصندوق على التوصية بوجوب حصول المكتب القطري على موافقة خطية مسبقة من شعبة خدمات المشتريات قبل شراء اللوازم الطبية، وقد أضيف هذا الجانب إلى القوائم المرجعية الفصلية.	تحقق المجلس من أن الصندوق نفذ الأنشطة المبلغ عنها من أجل الامتثال للتوصية. ولذلك يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.	X		
24 - 2018	8/Add.5/A/74	الفصل الثاني، الفقرة 76	يوصي المجلس بأن تقوم المكاتب القطرية التابعة للصندوق بإبلاغ مكتب خدمات مراجعة الحسابات والتحقق، كآلية وقائية، بالسلوك المتبع في أي حالات أخرى قد يمكن ملاحظتها في المستقبل، من أجل الامتثال لسياسة الصندوق المتعلقة باستعراض البائعين والجزاءات.	يرى الصندوق أنه قد اتُخذت إجراءات مناسبة لمنع أي ممارسة محظورة، رغم أن إجراء مشاورات مع مكتب خدمات مراجعة الحسابات والتحقق أو المكتب الإقليمي كان يمكن أن يوفر دعماً إضافياً فيما يتعلق بالقرار المتخذ. وعملاً بالتوصية المقدمة من المجلس، قام المكتب القطري بإبلاغ مكتب خدمات مراجعة الحسابات والتحقق بهذه الحالة المعنية، وامتنع عن تقديم طلب الشراء إلى لجنة استعراض العقود، في انتظار تلقي المشورة من مكتب خدمات مراجعة الحسابات والتحقق. وفي ضوء المعلومات المتاحة والمتوافرة لمكتب خدمات مراجعة الحسابات والتحقق في هذه المرحلة، فإن رأي مكتب خدمات مراجعة الحسابات والتحقق، دون المساس بأي حقوق، هو أن قرار المكتب القطري بإدراج الشركة المعنية ضمن دعوة تقديم العطاءات في مناقصة المشتريات في كانون الأول/ديسمبر 2018 لا يعتبر غير مناسب. وبالنسبة لمكتب خدمات مراجعة الحسابات والتحقق، فإن الحالة مغلقة. ويحاط علماً على النحو الواجب بتوصية المجلس بأن يتم إبلاغ مكتب خدمات مراجعة الحسابات والتحقق، كآلية وقائية، بالحالات التي تقع مستقبلاً، ووجهت الإدارة رسائل تذكير إلى المكاتب الإقليمية والقطرية عبر توجيهات صادرة عن نائبة المدير التنفيذي للشؤون الإدارية إلى جميع الموظفين بشأن هذه المسألة.	تحقق المجلس من أن الصندوق نفذ الأنشطة المبلغ عنها من أجل الامتثال للتوصية. ولذلك يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.	X		

الرقم	الحسابات	التقرير المرجعي	توصية المجلس	رد الصندوق	تقييم المجلس	نُفذت	التنفيذ	الأحداث	تتقدّم	قيّد تجاوزتها لم	الحالة بعد التحقق
25 - 2018	81	A/74/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة 81	يوصي المجلس الصندوق باستعراض وتحديث السياسة المتعلقة بتفويض السلطة على نحو شامل، مع العمل بوجه خاص على إيجاد مبادئ توجيهية محددة للمناصب العليا في المكاتب الإقليمية.	أبلغ الصندوق المجلس بأن السياسة المشار إليها في التوصية تتعلق حصراً بسياسة قائمة تتعلق بتفويض السلطة في إدارة الموارد البشرية. وتحدّد السلطات المفوضة إلى رؤساء المكاتب والأدوار الإدارية الأخرى في السياسات والإجراءات المختلفة، مثل تلك المتعلقة بالمشتريات، وإدارة التحويلات النقدية إلى الشركاء المنفذين، ولوازم البرامج وصرفيات النقدية، والحسابات المستحقة الدفع. ومع ذلك، قام الصندوق، توخياً لمزيد من الوضوح، بوضع مصفوفة شاملة تفصل تفويض السلطات بحسب كل سياق.	تحقق المجلس من أن الصندوق نفذ الأنشطة المبلغ عنها من أجل الامتثال للتوصية. ولذلك يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.	X					
26 - 2018	87	A/74/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة 87	يوصي المجلس الصندوق بأن يبقى نصب عينيه تحقيق أوجه الكفاءة عند إعادة هيكلة الدعم الإداري الذي يقدمه إلى المكتب القطري في بنما، وفي إطار مبادرات الإصلاح المقبلة للأمين العام.	أفاد الصندوق بأنه أحاط علماً بهذه التوصية، وأنه يدرك أن المكتب التنفيذي للأمين العام يقوم حالياً، في إطار إصلاح الأمم المتحدة، بفحص وظائف وقدرات الهيكل الإقليمي الكامل لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية. وقد يشمل ذلك تقاسم مكان العمل مع وكالات مختلفة سعياً إلى تعزيز السياسة العامة وغير ذلك من أشكال الدعم المقدم بحيث يتسنى لأفرقة الأمم المتحدة القطرية تقديم المساعدة إلى البلدان في تعجيل وتيرة التنمية المستدامة. وأطلق الصندوق أيضاً مبادرات تغيير جديدة تهدف إلى استعراض ومواءمة الوظائف والأدوار والمسؤوليات المنوطة بالمقر والمكاتب الإقليمية والمكاتب دون الإقليمية من أجل توفير دعم منسق ومتكامل للمكاتب القطرية. وقد أنجز الاستعراض المذكور. والصندوق ملتزم بضمان الاستخدام الكفء للموارد وسيقوم في الوقت المناسب باتخاذ قرار مناسب في السياق الأوسع للعمليات المذكورتين أعلاه.	تحقق المجلس من أن الصندوق أجرى تقييمات وتحليلات من أجل الامتثال للتوصية. ولذلك يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.	X					
27 - 2018	91	A/74/5/Add.8، الفصل الثاني، الفقرة 91	يوصي المجلس بأن يتخذ الصندوق تدابير لمنع المخاطر الكهربائية داخل غرف المعدات وحولها، بهدف حماية المرافق من التهديدات، بما في ذلك الكوارث الطبيعية أو الكوارث من صنع الإنسان.	اتخذ الصندوق إجراءات مناسبة لمعالجة التوصية، وذلك باستعراض توصيلات الكابلات ووسائل الحماية في غرف المعدات، وإغلاق ووقف تشغيل جميع المعدات التي أصبحت زائدة عن الحاجة نتيجة لنقل التطبيقات إلى الحوسبة السحابية.	تحقق المجلس من أن الصندوق نفذ الأنشطة المبلغ عنها من أجل الامتثال للتوصية. ولذلك يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.	X					
المجموع						27	5	22	22	5	22
النسبة المئوية للمجموع						100	19	81	81	19	81

المرفق الثاني

موجز الأصول المشطوبة

(بدولارات الولايات المتحدة)

الفئة (الأصول والمخزون والنقدية)	السنة الحالية	السنة السابقة	الزيادة/(النقصان)
المساهمات المستحقة القبض	131 664	96 651	35 013
المخزون	14 428	345 910	(331 482)
السلف المقدمة من صندوق التشغيل	67 922	139	67 783
الممتلكات والمنشآت والمعدات	6 034	7 815	(1 781)
المبالغ المستحقة القبض من الموظفين	31 290	0	31 290
مطالبة برد ضريبة القيمة المضافة	22 613	0	22 613
المجموع	273 951	450 515	(176 564)

الفصل الثالث

تصديق البيانات المالية

رسالة مؤرخة 30 نيسان/أبريل 2020 موجهة من مدير شعبة الخدمات الإدارية لصندوق الأمم المتحدة للسكان إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات

أشهد، بقدر ما لدي من علم وأوثق ما اطلعتُ عليه من معلومات وثبت لدي من اعتقاد، بأن جميع المعاملات الهامة قد جرى قيدها على النحو السليم في السجلات المحاسبية وأنها معروضة على الوجه السليم في البيانات المالية المرفقة بهذا التقرير.

وأقرُّ بما يلي:

أن إدارة صندوق الأمم المتحدة للسكان مسؤولة عن سلامة وموضوعية المعلومات المالية الواردة في هذه البيانات المالية؛

وأن البيانات المالية قد أعدت طبقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وتتضمن مبالغ معينة مبنية على أفضل التقديرات والآراء التي خلصت إليها الإدارة؛

وأن الإجراءات المحاسبية ونظم المراقبة الداخلية ذات الصلة تؤكد بصورة معقولة أن الأصول محفوظة، وأن جميع المعاملات مدرجة في الدفاتر والسجلات بصورة سليمة، وأن السياسات والإجراءات تتفد، بصفة عامة، في إطار الفصل اللازم بين الواجبات. وأن مكتب خدمات مراجعة الحسابات والتحقيق يجري استعراضاً مستمراً لنظم المحاسبة والمراقبة؛

وأن إدارة الصندوق أتاحت لمكتب خدمات مراجعة الحسابات والتحقيق إمكانية الإطلاع الحر والكامل على جميع السجلات المحاسبية والمالية والمستندات الداعمة ذات الصلة؛

وأن إدارة الصندوق تستعرض توصيات مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة ومكتب خدمات مراجعة الحسابات والتحقيق. وقد نُفِّحت إجراءات الرقابة الداخلية أو يجري تنقيحها، حسب الاقتضاء، استجابة لتلك التوصيات.

ولقد وصلتني رسالة تصديق من المسؤول المالي الأول بمكتب الشؤون الإدارية في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقدم نفس الضمانات فيما يتعلق بإجراءات المحاسبة في البرنامج الإنمائي وما يتصل بذلك من نظم الرقابة، وتثبت أن البرنامج الإنمائي قدم الخدمات إلى الصندوق، وفق الاتفاق الإداري الساري حالياً وما دخل عليه من تعديلات لاحقاً، وطبقاً للقاعدة المالية 116-3 (أ) من القواعد المالية للصندوق.

(توقيع) أندرو سايرتن

مدير

شعبة الخدمات الإدارية

الفصل الرابع

التقرير المالي عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

مقدمة

1 - يلخص هذا التقرير المعلومات الواردة في البيانات المالية لصندوق الأمم المتحدة للسكان عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 ويقدم مزيداً من الإيضاح لها، كما يسلط الضوء على الجوانب والاتجاهات الهامة المتصلة بالمركز المالي للصندوق وأدائه المالي.

موجز النتائج المالية

2 - يرد فيما يلي موجز لأهم النتائج المالية لسنة 2019:

(أ) للسنة الثالثة على التوالي، فاق مجموع المساهمات الإجمالية حاجز البليون دولار بزيادة قدرها 9,1 في المائة ليبلغ مستوى قياسياً يعادل 1 370,1 مليون دولار، وهو ما يمثل أعلى إيرادات من المساهمات في تاريخ الصندوق. ويعزى هذا الاتجاه الإيجابي إلى الإيرادات المتأتية من المساهمات المخصصة الموارد، التي زادت بنسبة 13,7 في المائة لتبلغ 996,7 مليون دولار، ويرجع ذلك أساساً إلى زيادة التمويل من التحويلات والمساهمات ما بين وكالات الأمم المتحدة الموجهة إلى الصناديق الاستثمارية المواضيعية؛

(ب) انخفضت المساهمات غير المخصصة بنسبة 1,4 في المائة إلى 373,5 مليون دولار، ويرجع ذلك أساساً لارتفاع سعر صرف دولار الولايات المتحدة مقابل العملات التي تُدفع بها المساهمات الرئيسية في الصندوق، وهو ما تقابله جزئياً زيادة المساهمات من جهتين مانحتين رئيسيتين. ويشكّل هذا الانخفاض استمراراً للاتجاه الذي لوحظ خلال أربع من السنوات الخمس الماضية، عندما كانت المساهمات غير المخصصة تقلّ كل سنة عما كانت عليه في السنة السابقة؛

(ج) زاد مجموع المصروفات بنسبة 4,1 في المائة ليصل إلى 1 130,2 مليون دولار، ويرجع ذلك أساساً إلى توسيع نطاق الأنشطة البرنامجية، ولا سيما في السياقات الإنسانية؛

(د) زاد مجموع الأصول بنسبة 22,3 في المائة ليبلغ 1 967,6 مليون دولار، ويرجع ذلك أساساً إلى زيادة المساهمات المعترف بها عن المصروفات المسددة. وزاد مجموع الخصوم بنسبة 1,1 في المائة ليبلغ 534,8 مليون دولار، ويرجع ذلك أساساً إلى ارتفاع الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات؛

(هـ) انخفضت الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين بنسبة 4,4 في المائة لتبلغ 370,3 مليون دولار، ويرجع ذلك أساساً إلى المكاسب الاكتوارية المتصلة بالخصوم المتعلقة باستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة. وأدى هذا الانخفاض، مقترناً بالأداء القوي لحافطة استثمارات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، إلى رفع نسبة تمويل الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين إلى 82,6 في المائة، وهو أعلى مستوى لها حتى الآن؛

(و) زادت الأرصدة المالية غير المخصصة بنسبة 662,8 في المائة لتبلغ 143,4 مليون دولار بسبب الفائض المحقق في هذا العام، وتسجيل مكاسب اكتوارية متصلة بالخصوم المتعلقة باستحقاقات

ما بعد انتهاء الخدمة، وتحقق مكاسب في القيمة العادلة للاستثمارات المحتفظ بها في حافظة استثمارات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة؛

(ز) زادت الأرصدة المالية المخصصة غير المرصودة لغرض بعينه بنسبة 23,7 في المائة لتبلغ 1 204,7 ملايين دولار، ويرجع ذلك إلى زيادة الإيرادات المتأتية من المساهمات التي اعترف بها في عام 2019 عن المصروفات الممولة من هذا المصدر.

الأداء المالي

الاتجاهات المشهودة في الإيرادات من المساهمات

3 - يمول الصندوق في المقام الأول من تبرعات تكون إما مخصصة للاستخدام غير المقيد (يشار إليها باسم موارد "غير مخصصة" أو "أساسية" أو "عادية") وإما مقيدة الاستخدام تحدّد لها الجهات المانحة غرضاً أو برنامجاً أو نشاطاً بعينه (يشار إليها باسم موارد "مخصصة" أو "غير أساسية" أو موارد "أخرى").

4 - ويشار في هذا التقرير إلى الإيرادات من المساهمات بوصفها "إجمالية" أو "صافية". وتشير المساهمات الإجمالية إلى المبالغ المحددة في الاتفاقات الموقعة مع الجهات المانحة والتي يُعترف بها كإيرادات وفقاً للسياسات المحاسبية للصندوق، بغض النظر عن مدة التنفيذ والجدول الزمني للمدفوعات. ويتكوّن صافي المساهمات من المساهمات الإجمالية مطروحاً منها المبالغ المرودة للجهات المانحة، ومصروفات استرداد التكاليف، والمخصصات المرصودة للمساهمات المستحقة القبض المشكوك في تحصيلها.

5 - وفي عام 2019، حقق الصندوق أعلى مستوى من الإيرادات الإجمالية المتأتية من المساهمات حتى تاريخه إذ بلغت 1 370,1 مليون دولار (2018: 1 255,6 مليون دولار)، متجاوزةً عتبة البليون دولار للسنة الثالثة على التوالي، وبما يزيد على المساهمات الواردة في عام 2018 بنسبة 9,1 في المائة. وبلغ صافي الإيرادات من المساهمات 1 303,7 ملايين دولار (2018: 1 203,1 ملايين دولار).

6 - وانخفضت المساهمات غير المخصصة بنسبة 1,4 في المائة إلى 373,5 مليون دولار (2018: 378,8 مليون دولار)، ويرجع ذلك أساساً لزيادة سعر صرف دولار الولايات المتحدة مقابل العملات التي تُدفع بها المساهمات الرئيسية في الصندوق، ويقابله جزئياً زيادة المساهمات من جهتين مانحتين رئيسيتين. ويشكّل هذا الانخفاض استمراراً للاتجاه الذي لوحظ خلال أربع من السنوات الخمس الماضية، عندما كانت المساهمات غير المخصصة تقلّ كل سنة عما كانت عليه في السنة السابقة.

7 - وزاد إجمالي المساهمات المخصصة بنسبة 13,7 في المائة ليلبلغ 996,7 مليون دولار (2018: 876,8 مليون دولار)، ويرجع ذلك أساساً إلى زيادة التحويلات والمساهمات ما بين وكالات الأمم المتحدة الموجهة إلى الصناديق الاستثنائية المواضيعية. وبلغ صافي المساهمات المخصصة 930,3 مليون دولار (2018: 824,3 مليون دولار).

8 - ونتيجة للاتجاهات المذكورة أعلاه، زادت حصة المساهمات المخصصة كنسبة مئوية من إجمالي الإيرادات من المساهمات للسنة الرابعة على التوالي، فزادت هذه المرة بما قدره 2,9 نقطة مئوية لتبلغ نسبة 72,7 في المائة (2018: 69,8 في المائة)، مما يعكس زيادة اعتماد الصندوق على الموارد المخصصة. والواقع أن حصة المساهمات المخصصة في إجمالي الإيرادات من المساهمات زادت بما قدره 13,4 نقطة

مئوية مقارنةً بما كانت عليه قبل خمس سنوات مضت، في عام 2015، عندما كانت تمثل نسبة 59,3 في المائة.

9 - وعلى غرار السنوات السابقة، ورد معظم المساهمات المقدمة إلى الصندوق من عدد قليل من الجهات المانحة. ففي عام 2019، ساهمت أكبر 10 جهات مانحة بما يعادل 90,0 في المائة من إجمالي الإيرادات من المساهمات غير المخصصة (2018: 89,4 في المائة) و 82,7 في المائة من إجمالي الإيرادات من المساهمات المخصصة (2018: 83,3 في المائة). وشكّلت المساهمات المقدمة من أكبر عشر جهات مانحة بعملات غير دولار الولايات المتحدة ما نسبته 88,2 في المائة من المساهمات غير المخصصة و 57,9 في المائة من المساهمات المخصصة.

10 - ولا يزال الصندوق يسعى إلى توسيع قاعدة الجهات المانحة لديه عن طريق إشراك البلدان المتوسطة الدخل والبلدان ذات الاقتصادات الناشئة، إضافة إلى الجهات المانحة من القطاع الخاص. وفي عام 2019، كانت هناك 106 من الجهات المانحة التي تساهم في موارد الصندوق غير المخصصة (2018: 108 جهات مانحة).

11 - وزادت المبالغ المردودة للجهات المانحة بنسبة 57,5 في المائة لتبلغ 7,9 ملايين دولار في عام 2019 (2018: 5,0 ملايين دولار)، ويرجع ذلك أساساً إلى رد الأموال غير المنفقة التي حُصفت من قبل لمشاريع ضخمة لجمع البيانات السكانية. ومثلت المبالغ المردودة نسبة 0,8 في المائة فقط من إجمالي الإيرادات من المساهمات المخصصة (2018: 0,6 في المائة)، مما يعكس ارتفاع معدل تنفيذ الأنشطة البرنامجية.

الإيرادات الأخرى

12 - ارتفعت الإيرادات الأخرى بنسبة 20,9 في المائة في عام 2019 لتبلغ 105,5 ملايين دولار (2018: 87,3 مليون دولار)، ويرجع ذلك أساساً إلى زيادة بمقدار 6,8 ملايين دولار في الإيرادات الاستثمارية، ومكاسب في صرف العملة الأجنبية بلغت 5,6 ملايين دولار متحققة عن الأصول المالية (مقارنةً بخسائر في صرف العملة الأجنبية بلغت 33,6 مليون دولار في عام 2018 واعترف بها كمصروفات أخرى)، وزيادة بمقدار 5,0 ملايين دولار في مصروفات استرداد التكاليف.

تدفق الإيرادات واستمرارية العمليات في المستقبل

13 - في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، كان الصندوق قد تلقى تعهدات من حكومات الجهات المانحة والحكومات المستفيدة من البرامج القطرية بتقديم مساهمات غير مخصصة بما يعادل 281,0 مليون دولار (2018: 96,4 مليون دولار) على عدة سنوات. وبالإضافة إلى ذلك، التزمت الجهات المانحة بتقديم 130,1 مليون دولار في اتفاقات بشأن المساهمات المخصصة (2018: 172,7 مليون دولار). وسُيُعترف بتلك المساهمات في الفترات المقبلة عند استيفاء معايير الاعتراف بالإيرادات.

المصروفات: لمحة عامة

14 - زاد مجموع المصروفات بنسبة 4,1 في المائة ليبلغ 130,2 مليون دولار في عام 2019 (2018: 126,0 مليون دولار)، ويرجع ذلك أساساً إلى زيادة في مصروفات الموارد المخصصة قدرها


43,4 مليون دولار. وظلت مصروفات الموارد غير المخصصة على المستوى الذي كانت عليه في عام 2018 تقريبا، إذ سجلت زيادة بمقدار 0,8 مليون دولار فقط.

15 - وترد في الشكل الأول من الفصل الرابع لمحة عامة عن مصروفات عامي 2019 و 2018، مصنفة حسب الغرض منها.

الشكل الأول من الفصل الرابع

مجموع المصروفات، مصنفة حسب الغرض منها

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



16 - وقد زادت مصروفات البرامج، التي تشمل المصروفات المتعلقة بالبرامج القطرية والتدخلات العالمية والإقليمية والأنشطة البرنامجية الأخرى، بنسبة 7,0 في المائة لتبلغ 933,8 مليون دولار في عام 2019 (2018: 872,3 مليون دولار). وجاءت هذه الزيادة أساساً نتيجة للتوسع في أنشطة الاستجابة الإنسانية، بما في ذلك تقديم خدمات الصحة الإنجابية الأساسية والخدمات التي تتصدى للعنف الجنساني في السياقات الإنسانية، ويقابل ذلك جزئياً انخفاض المصروفات الخاصة بمشاريع البيانات السكانية الضخمة من قبيل التعدادات.

17 - وارتفعت مصروفات الميزانية المؤسسية بنسبة 2,5 في المائة في عام 2019 لتبلغ 166,6 مليون دولار (2018: 162,5 مليون دولار)، ويرجع ذلك أساساً إلى مضاعفة مساهمة الصندوق في نظام الأمم المتحدة للمنسقين المقيمين وزيادة الإنفاق على مبادرات التحول في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

18 - وانخفضت مصروفات الأنشطة العامة، التي تشمل التكاليف المتكبدة تنفيذاً لولاية الصندوق التي لا يمكن إسنادها بشكل قاطع إلى ناتج معين من نواتج الخطة الاستراتيجية، بنسبة 41,7 في المائة لتبلغ 29,8 مليون دولار في عام 2019 (2018: 51,2 مليون دولار)، ويرجع ذلك أساساً إلى الاتجاهات المواتية لأسعار صرف العملات الأجنبية والمكاسب المرتبطة بها المتعلقة بإعادة تقييم الأصول النقدية (التي اعترف بها في عام 2019 ضمن بند الإيرادات الأخرى)، وذلك مقارنة بخسائر إعادة التقييم (التي اعترف بها في عام 2018 ضمن بند المصروفات الأخرى).

المصروفات: موزعة حسب المناطق وحسب طبيعتها


19 - أنفق الصندوق، على غرار السنوات السابقة وتمشياً مع دوره كمنظمة ميدانية، معظم مصروفاته المتعلقة بالبرامج وتلك المتعلقة بالميزانية المؤسسية على أنشطة ميدانية (884,0 مليون دولار، أو 80,3 في المائة، في عام 2019 و 843,9 مليون دولار، أو 81,5 في المائة، في عام 2018). وعلاوة على ذلك، تشمل المصروفات المبلغ عنها كمصروفات "عالمية" سلعا للصحة الإنجابية بقيمة 82,7 مليون دولار قُدمت في 46 بلدا من البلدان التي تحظى بالأولوية ولديها احتياجات قصوى في هذا المجال (2018: 75,4 مليون دولار).

20 - ويقدم الشكل الثاني من الفصل الرابع توزيع مصروفات البرامج والميزانية المؤسسية حسب المناطق.

الشكل الثاني من الفصل الرابع

مصروفات البرامج والميزانية المؤسسية، موزعة حسب المناطق

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)




21 - وكانت المناطق التي استأثرت بأكثر قدر من المصروفات في عام 2019 هي نفسها التي استأثرت بها في عام 2018، وهي تشمل شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي (217,2 مليون دولار، أو 19,8 في المائة)، والدول العربية (211,6 مليون دولار، أو 19,2 في المائة)، وغرب ووسط أفريقيا (173,3 مليون دولار، أو 15,7 في المائة). وسجلت الدول العربية الزيادة الأكبر في المصروفات من بين جميع المناطق، ويرجع ذلك أساساً إلى التوسع في التدخلات المتعلقة بالاستجابة الإنسانية في اليمن. ويعزى انخفاض المصروفات في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي إلى اكتمال أو تأجيل مشاريع البيانات السكانية الضخمة، مثل التعدادات، في المنطقة.

- 22 - وبلغت مصروفات الأنشطة العالمية 216,4 مليون دولار، أو نسبة 19,7 في المائة من مجموع مصروفات البرامج والميزانية المؤسسية (2018: 191,0 مليون دولار، أو 18,4 في المائة). ويشمل هذا المبلغ مبلغاً قدره 98,8 مليون دولار، أو 45,6 في المائة، يخص أنشطة برنامج إمدادات صندوق الأمم المتحدة للسكان⁽³⁾، وقد زاد بمبلغ 9,6 ملايين دولار في عام 2019 (2018: 89,2 مليون دولار).
- 23 - ويرد في الشكل الثالث من الفصل الرابع موجز لتوزيع مجموع مصروفات الصندوق حسب طبيعتها.

الشكل الثالث من الفصل الرابع

مجموع المصروفات، حسب طبيعتها

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



(أ) "المصروفات الأخرى" تشمل تكاليف التمويل، ومصروفات الاستهلاك والإهلاك، وتكلفة اضمحلال القيمة، ومصروفات أخرى.

- 24 - ويتوقف نجاح الصندوق في تنفيذ ولايته على مهارة موظفيه الوطنيين والدوليين وكفاءتهم. وفي عام 2019، أنفق الصندوق 303,7 ملايين دولار على تكاليف الموظفين⁽⁴⁾، أو نسبة 26,9 في المائة من مجموع مصروفاته للسنة (2018: 290,1 مليون دولار، أو 26,7 في المائة). وفي نهاية عام 2019، كان 84,8 في المائة من موظفي الصندوق يعملون في المكاتب الميدانية (2018: 84,0 في المائة).

(3) برنامج إمدادات صندوق الأمم المتحدة للسكان هو برنامج رئيسي للصندوق يدعم من خلاله 46 بلداً تحظى بالأولوية لها احتياجات كبيرة فيما يتعلق بزيادة سبل الوصول إلى خدمات تنظيم الأسرة ووسائل منع الحمل الحديثة.

(4) يشمل مصطلح "الموظفين" جميع الموظفين المعيّنين بكتاب تعيين صادر عن المديرية التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان بناءً على السلطة المفوضة إليها من الأمين العام. وهو يشمل جميع الموظفين الذين يعملون بعقود مستمرة ومحددة المدة ومؤقتة.

- 25 - وزادت المصروفات المتعلقة بإمدادات الصحة الإنجابية وغيرها من الإمدادات ذات الصلة بالبرامج بنسبة 9,2 في المائة لتبلغ 174,7 مليون دولار في عام 2019 (2018: 159,9 مليون دولار)، ويرجع ذلك أساساً إلى زيادة ما سُلم إلى شركاء الصندوق من وسائل لمنع الحمل بالحقن.
- 26 - وسجلت المصروفات المتصلة بالخدمات التعاقدية والمهنية أعلى ارتفاع سنوي، فزادت بما مقداره 22,7 مليون دولار (10,1 في المائة)، ويرجع ذلك أساساً إلى ارتفاع تكاليف الموظفين التي تكبدها شركاء الصندوق المنفذون فيما يتعلق بتقديم الخدمات في السياقات الإنسانية.
- 27 - وزادت المصروفات المتعلقة باللوازم والمواد وتكاليف التشغيل بنسبة 5,6 في المائة لتبلغ 196,5 مليون دولار (2018: 186,1 مليون دولار)، ويرجع ذلك أساساً إلى ارتفاع تكاليف توزيع وتخزين سلع الصحة الإنجابية والإمدادات الإنسانية وإلى زيادة في الأنشطة البرنامجية التي ينفذها الشركاء المنفذون، وهو ما أدى إلى ارتفاع تكاليف الدعم.
- 28 - وزادت مصروفات تنمية قدرات النظراء وتدريبهم بنسبة 13,4 في المائة لتبلغ 127,4 مليون دولار (2018: 112,4 مليون دولار)، ويرجع ذلك أساساً إلى زيادة أنشطة التدريب وبناء القدرات التي ينفذها شركاء الصندوق المنفذون.
- 29 - وارتفعت مصروفات السفر بنسبة 1,9 في المائة فقط لتبلغ 64,7 مليون دولار في عام 2019 (2018: 63,4 مليون دولار). وعلى الرغم من هذه الزيادة الصغيرة بالقيم المطلقة، استمرت مصروفات السفر في الانخفاض كنسبة مئوية من مجموع المصروفات للسنة السادسة على التوالي، فانخفضت في عام 2019 بمقدار 0,1 نقطة مئوية لتبلغ 5,7 في المائة مقابل 5,8 في المائة في عام 2018.
- 30 - وانخفضت المصروفات الأخرى بنسبة 68,3 في المائة لتبلغ 15,6 مليون دولار في عام 2019 (2018: 49,2 مليون دولار)، ويرجع ذلك أساساً إلى الاتجاهات المواتية لأسعار صرف العملات الأجنبية التي سبق ذكرها أعلاه والمكاسب المرتبطة بها المتعلقة بإعادة تقييم الأصول النقدية (التي اعترف بها في عام 2019 ضمن بند الإيرادات الأخرى) مقارنةً بخسائر إعادة التقييم (التي اعترف بها في عام 2018 ضمن بند المصروفات الأخرى).

المصروفات: التوزيع حسب المساهمة في النتائج الاستراتيجية

- 31 - تحدد الخطة الاستراتيجية لصندوق الأمم المتحدة للسكان للفترة 2018-2021 مجموعة من النتائج على مستويات الأثر والنتائج والمُخرج يعترف الصندوق بتحقيقها خلال دورة الخطة الاستراتيجية. وعموماً، هناك 14 مُخرجا من مُخرجات التنمية تساهم في أربعة نواتج إنمائية، وكلها تتيح تحقيقها أربعة مُخرجات تتعلق بالفعالية والكفاءة التشغيلية⁽⁵⁾.
- 32 - ويمكن الاطلاع على تحليل كامل لمجمل التقدم الذي أحرزه الصندوق في تنفيذ خطته الاستراتيجية للفترة 2018-2021 في تقرير المديرية التنفيذية المعنون "التقرير الجامع لاستعراض منتصف المدة للخطة الاستراتيجية لصندوق الأمم المتحدة للسكان، 2018-2021، والتقرير المرحلي عن تنفيذها"

(5) انظر: UNFPA, "Annex 1: Integrated results and resources framework", UNFPA strategic plan, 2018-2021


متاح على الرابط التالي، www.unfpa.org/strategic-plan-2018-2021.

ويُرد في الشكل الرابع من الفصل الرابع موجز للمصروفات المتكبدة من أجل تحقيق هذه النتائج. (DP/FPA/2020/4 (Part I)).

الشكل الرابع من الفصل الرابع

مصروفات البرامج والميزانية المؤسسية، موزعة حسب المساهمة في النتائج الاستراتيجية

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



ملاحظة: الناتج 1: استفادة جميع النساء والمراهقين والشباب من خدمات الصحة الجنسية والإنجابية المتكاملة؛ الناتج 2: تمكين جميع المراهقين والشباب، ولا سيما المراهقات؛ الناتج 3: النهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات وبالحقوق الإنجابية؛ الناتج 4: إحصاء الجميع في كل مكان ووضعهم في الاعتبار عند السعي إلى تحقيق التنمية المستدامة.

33 - والزيادة في المصروفات ذات الصلة بالنتائج 1 و 3 تُعزى في المقام الأول إلى التوسع في تنفيذ خدمات الصحة الإنجابية الأساسية وأنشطة الوقاية من العنف الجنساني في سياق الحالات الإنسانية والتصدي له. ويُعزى الانخفاض في المصروفات المتعلقة بالنتائج 4 إلى اكتمال أو تأجيل مشاريع ضخمة لجمع البيانات السكانية مثل التعدادات الوطنية للسكان والمساكن.

34 - ويعمل الصندوق عن كثب مع الحكومات المستفيدة من البرامج القطرية ومع المنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية لتنفيذ أنشطة برامجه. وقد ارتفعت حصة هؤلاء الشركاء من مجموع مصروفات البرامج في عام 2019، من حيث الحصة النسبية والمطلقة على حد سواء، لتبلغ 348,3 مليون دولار أو نسبة 37,3 في المائة من المجموع (2018: 309,5 ملايين دولار، أو 35,5 في المائة). بالإضافة إلى ذلك، قدم الصندوق لشركائه تحويلات غير نقدية من سلع الصحة الإنجابية وغيرها من السلع المتصلة بالبرامج بقيمة 160,1 مليون دولار في عام 2019 (2018: 147,8 مليون دولار).

35 - ويواصل الصندوق منح الأولوية للمساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات في أنشطته البرنامجية. ففي عام 2019، أنفق ما مقداره 634,9 مليون دولار أو 68,0 في المائة من جميع مصروفات

البرامج على أنشطة إما تتخذ المساواة بين الجنسين/ تمكين المرأة هدفا رئيسيا لها أو تقدم مساهمة كبيرة في تحقيق المساواة بين الجنسين (2018: 586,4 مليون دولار، أو 67,2 في المائة).

صافي النتائج للسنة

36 - زاد فائض صندوق الأمم المتحدة للسكان للسنة بنسبة 36,6 في المائة ليبلغ 279,0 مليون دولار (2018: 204,3 ملايين دولار). وتمثل معظم هذا الفائض (233,4 مليون دولار) في موارد مخصصة، وهو يعكس الزيادة في الإيرادات المتأتية من المساهمات المخصصة خلال العام إلى جانب الفرق في توقيت الاعتراف بالإيرادات والمصروفات ذات الصلة.

37 - وفي عام 2019، نفذ الصندوق نسبة 97,0 في المائة من حدوده القصوى/ميزانيته المعدلة للموارد غير المخصصة، أي بزيادة 0,5 نقطة مئوية مقارنةً بعام 2018 عندما بلغ معدل التنفيذ 96,5 في المائة. ويرد في الجدول أدناه موجز لمعدلات التنفيذ التي وافق عليها المجلس التنفيذي للصندوق، موزعةً حسب فئات تصنيف التكاليف.

فئة تصنيف التكاليف	2019	2018
الأنشطة الإنمائية	98,6	96,4
تنسيق الأنشطة الإنمائية للأمم المتحدة	100,0	100,0
الأنشطة الإدارية	93,8	96,8
الأغراض الخاصة	95,0	99,6
المجموع	97,0	96,5

38 - ويرد في البيان المالي الخامس مزيد من التفاصيل بشأن أداء الميزانية فيما يتعلق بالميزانية المؤسسية والأنشطة البرنامجية الممولة من الموارد غير المخصصة خلال عامي 2019 و 2018. وتقدم الملاحظة 23 تسوية بين البيان المالي الخامس، الذي أعد على أساس قابل للمقارنة مع الميزانية، وبين التدفقات النقدية والإيرادات والمصروفات المعروضة على أساس الاستحقاق الكامل.

المركز المالي

الأصول والخصوم

39 - في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، كان مجموع أصول الصندوق يقدر بما يبلغه 967,6 1 مليون دولار ومجموع خصومه بما يبلغه 534,8 مليون دولار (2018: 609,5 1 ملايين دولار و 529,2 مليون دولار على التوالي).

40 - وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 أيضاً، بلغ مجموع الأصول المتداولة ما مقداره 170,6 1 مليون دولار ومجموع الخصوم المتداولة 183,5 مليون دولار (2018: 844,3 مليون دولار و 159,1 مليون دولار على التوالي). وفي ذلك التاريخ، كانت نسبة التداول تعادل 6,4 (2018: 5,3)، مما يشير إلى أن الصندوق لديه موارد سائلة تكفي للوفاء بالتزاماته الحالية. وترجع الزيادة في نسبة التداول أساساً إلى زيادة

الاستثمارات في أدوات مالية يحين أجل استحقاقها في غضون سنة واحدة بسبب وجود فروق طفيفة في نسبة العائد بين الاستثمارات الطويلة الأجل والاستثمارات القصيرة الأجل.

النقدية ومكافآت النقدية والاستثمارات

41 - زاد مجموع النقدية ومكافآت النقدية والاستثمارات التي يحتفظ بها صندوق الأمم المتحدة للسكان بنسبة 24,8 في المائة، ليلغ 1 438,1 مليون دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 (2018: 1 152,0 مليون دولار)، ويرجع ذلك أساساً إلى زيادة المساهمات المحصلة عن المصروفات المدفوعة.

42 - ويحتفظ الصندوق باستثماراته في حافظتين منفصلتين. فحافضة استثمارات رأس المال المتداول، التي صُممت من أجل تلبية احتياجات الصندوق من رأس المال المتداول والتي يديرها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في إطار اتفاق لمستوى الخدمات، تقتصر على أوراق مالية استثمارية يمكن تداولها بسهولة كبيرة وتدر إيرادات ثابتة، وتتواءم آجال استحقاقها مع احتياجات الصندوق من السيولة. وقُيِّمت هذه الحافضة، المقيسة بعد خصم الإهلاك، بقيمة 1 162,3 مليون دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 (2018: 914,0 مليون دولار) وحققت عائداً متوسطاً قدره 2,4 في المائة على مدار السنة (2018: 2,0 في المائة).

43 - وتستثمر حافضة مستقلة، أنشئت في عام 2016 بالاشتراك مع بعض مؤسسات الأمم المتحدة الأخرى ويديرها مديران مستقلان للاستثمارات، الموارد المخصصة لتمويل التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة في أدوات مالية متنوعة ذات مردود مرتفع شبيهة في تركيبها بالاستثمارات التي يحتفظ بها الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، والمتمثلة أساساً في سندات وأسهم ذات عائد ثابت. ومنذ إنشاء هذه الحافضة، حوّل صندوق الأمم المتحدة للسكان إليها 195,0 مليون دولار، وقد بلغت قيمتها العادلة 248,4 مليون دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 (2018: 194,7 مليون دولار)، محققة معدلات عائد سنوية تقدر بنسبة 18,65 في المائة ونسبة 19,33 في المائة لعناصر الحافضة التي يديرها مديراً الاستثمار المعيّنان (2018: معدل عائد سنوي سلبي قدره 3,27 في المائة و 5,83 في المائة).

44 - وترد معلومات مفصلة عن استثمارات الصندوق في الملاحظتين 4 و 25 على البيانات المالية.

المخزونات

45 - زادت القيمة الكلية لسلع الصحة الإنجابية وغيرها من الإمدادات المتعلقة بالبرامج المحتفظ بها لتوزيعها على البلدان المستفيدة من البرامج أو بيعها إلى أطراف ثالثة بنسبة 38,2 في المائة لتبلغ 70,3 مليون دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 (2018: 50,8 مليون دولار). وتعود هذه الزيادة في المقام الأول إلى نمو بنسبة 12,3 في المائة في حجم إمدادات البرامج المُشترية في عام 2019 وإلى زيادة كميات السلع الأساسية التي تخزنها المكاتب الميدانية للصندوق في إطار عمليات الاستجابة الإنسانية.

المساهمات المستحقة القبض

46 - زاد صافي المساهمات المستحقة القبض بنسبة 14,3 في المائة لتبلغ 384,5 مليون دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 (2018: 336,3 مليون دولار)، ويرجع ذلك أساساً إلى الاعتراف بقدر أكبر من الإيرادات المتأتية من المساهمات المخصصة في عام 2019. ومن أصل هذه المساهمات المستحقة القبض، كان مبلغ قدره 13,1 مليون دولار فقط، أو 3,4 في المائة، مستحقاً للدفع في 31 كانون الأول/

ديسمبر 2019 (2018: 4,5 ملايين دولار، أو 1,3 في المائة)، في حين يستحق تحصيل النسبة المتبقية البالغة 96,6 في المائة في السنوات المقبلة.

47 - وتُعرض المساهمات المستحقة القبض بعد خصم مخصص مرصود للمساهمات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها قدره 6,5 ملايين دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 (2018: 0,9 مليون دولار)، وهو ما يشمل مساهمات مستحقة القبض غير مخصصة قدرها 0,4 مليون دولار ظلت غير مسددة لأكثر من ثلاث سنوات أو هي مستحقة من بلدان سبق لها التخلف عن السداد، ومساهمات مستحقة القبض مخصصة قدرها 6,1 ملايين دولار رصدت لها مخصصات على أساس توافر دلائل على أن التدفقات النقدية المرتبطة بها المتوقع أن ترد في المستقبل يمكن أن تكون أقل من المبالغ المعترف بها في الأصل.

السلف المقدمة من صندوق التشغيل

48 - انخفض مجموع السلف المقدمة من صندوق التشغيل، التي لم تُسدّد حتى نهاية السنة، بنسبة 10,0 في المائة ليبلغ 6,3 ملايين دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 (2018: 7,0 ملايين دولار)، ويرجع ذلك أساساً إلى انخفاض قدره 0,6 مليون دولار في السلف غير المسددة التي قُدمت إلى منظمات الأمم المتحدة الأخرى لتنفيذ أنشطة الصندوق.

49 - وبلغت المخصصات المرصودة لسلف صندوق التشغيل المشكوك في إمكانية استردادها 0,5 مليون دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 (2018: 0,6 مليون دولار)، وهو ما يشمل السلف المقدمة إلى الجهات الشريكة الحكومية وغير الحكومية، بما في ذلك في إطار الصناديق المشتركة للتبرعات ذات النهج القطاعي الشامل، التي اعتُبر استردادها، سواء عن طريق رد المبالغ أو تقديم تقارير مرضية عن المصروفات، أمراً غير مضمون.

الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير الملموسة

50 - في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، كان الصندوق يحتفظ بممتلكات ومنشآت ومعدات تعادل قيمتها 33,9 مليون دولار (2018: 34,4 مليون دولار)، وكانت المركبات تمثل أكبر فئاتها بقيمة دفترية صافية قدرها 10,6 ملايين دولار، أو 31,2 في المائة من المجموع (2018: 11,1 مليون دولار، أو 32,1 في المائة)، تليها المباني التي بلغ صافي قيمتها الدفترية 10,0 ملايين دولار، أو 29,6 في المائة من المجموع (2018: 9,5 ملايين دولار، أو 27,6 في المائة).

51 - وبلغت قيمة الأصول غير الملموسة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 ما قدره 0,9 مليون دولار (2018: 1,4 مليون دولار)، وهي مكونة من برامجيات مقتناة من مصادر خارجية وبرامجيات مطورة داخلياً. ومن هذا المبلغ الإجمالي، يتعلق مبلغ 0,7 مليون دولار بالتكاليف المتصلة بتطبيق للبيانات السكانية قيد التطوير، وهو معروض مخصوماً منه خسارة اضمحلال قدرها 0,6 مليون دولار.

52 - ويقوم الصندوق، وفقاً لخطة الاستراتيجية للفترة 2018-2021، بتنفيذ عدة مبادرات لتحقيق تحول في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك اعتماد حلول جديدة ومتكاملة وظيفياً وقائمة على الحوسبة السحابية للتخطيط المركزي للموارد وإدارة العلاقات مع العملاء. وعقب عمليات لدراسة العروض جرى إتمامها في عام 2019، حصل الصندوق على حقوق الوصول إلى مجموعة من خدمات الحوسبة

السحابية واستخدامها (خصائص وظيفية متعلقة بالتطبيقات، وخدمات صيانة، وتحديث للتطبيقات، وما إلى ذلك)، وهي حقوق لا ينطبق عليها تعريف الأصول غير الملموسة التي يتم اقتناؤها بشكل منفصل ولا تستوفي معايير الاعتراف بها.

الأصول الأخرى

53 - زادت الأصول الأخرى بنسبة 22,4 في المائة لتبلغ 33,7 مليون دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 (2018: 27,6 مليون دولار)، ويرجع ذلك أساساً إلى الزيادة في الحسابات المستحقة القبض المتعلقة بالتمويل المسبق للأنشطة البرنامجية بمبلغ 3,8 ملايين دولار وفي الفوائد المتراكمة المستحقة القبض بمبلغ 1,3 مليون دولار.

54 - وتُعرض الأصول الأخرى بعد خصم مخصص مرصود للحسابات المشكوك في إمكانية تحصيلها قيمته 1,3 مليون دولار (2018: 1,3 مليون دولار)، يتألف في معظمه من مطالبات متقدمة تتعلق باسترداد ضريبة القيمة المضافة، اعتُبر تحصيلها أمراً مشكوكاً فيه.

الحسابات المستحقة الدفع

55 - زادت الحسابات المستحقة الدفع بنسبة 24,7 في المائة، لتبلغ 142,1 مليون دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 (2018: 113,9 مليون دولار)، ويرجع ذلك أساساً إلى زيادات في السلف المتلقاة من جهات ثالثة من عملاء المشتريات، وفي الحسابات المستحقة الدفع، والأموال التي يحتفظ بها الصندوق بصفته وكلياً إدارياً للبرامج المشتركة.

استحقاقات الموظفين

56 - انخفضت الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين بنسبة 4,4 في المائة، لتبلغ 370,3 مليون دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 (2018: 387,3 مليون دولار)، ويرجع ذلك أساساً إلى مكاسب اكتوارية في الخصوم المتعلقة باستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة قدرها 45,6 مليون دولار، تقابلها جزئياً زيادة في الخصوم قدرها 31,7 مليون دولار ناجمة عن الاعتراف بالتكاليف السنوية للخدمة والفائدة. وقد جاءت المكاسب الاكتوارية أساساً نتيجةً لتحديث بيانات المطالبات الصحية لكل فرد التي تستخدم لقياس التزامات التأمين الصحي ما بعد انتهاء الخدمة، وقابلتها جزئياً خسائر اكتوارية ناجمة عن انخفاض معدل الخصم ليبلغ 3,61 في المائة (2018: 4,62 في المائة).

57 - وانخفض الجزء غير الممول من الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين مرة أخرى بنسبة 50,7 في المائة، ليبلغ 64,3 مليون دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 (2018: 130,4 مليون دولار)، ويرجع ذلك إلى تراجع قدره 17,0 مليون دولار في مبالغ الخصوم وزيادة صافية قدرها 49,1 مليون دولار في تمويل الخصوم. وارتفعت الموارد التراكمية المخصصة لتمويل الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين لتبلغ 306,0 ملايين دولار، أو 82,6 في المائة من مجموع الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 (2018: 256,9 مليون دولار، أو 66,3 في المائة). ونسبة التمويل المرتفعة هذه، التي تعزى إلى حد كبير إلى الأداء القوي لحافضة الاستثمار في التأمين الصحي لما بعد انتهاء الخدمة في عام 2019، قد لا تستمر في المستقبل نظراً للتقلب الشديد في الأسواق المالية

بسبب جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19). وسيظل الصندوق يتوخى الحيطة في الجهود التي يبذلها لضمان امتلاكه الموارد الكافية للوفاء بالتزاماته تجاه الموظفين الحاليين والسابقين.

الخصوم الأخرى والإيرادات المؤجلة

58 - انخفضت الخصوم الأخرى والإيرادات المؤجلة بنسبة 20,1 في المائة، لتبلغ 22,4 مليون دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 (2018: 28,0 مليون دولار)، ويعود ذلك أساساً إلى الاعتراف بمساهمات غير مخصصة سبق تحصيلها في عام 2018 باعتبارها إيرادات في عام 2019.

أرصدة الصناديق والاحتياطيات

59 - زادت الاحتياطيات وأرصدة الصناديق بنسبة 32,6 في المائة، لتبلغ 1 432,9 مليون دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 (2018: 1 080,3 مليون دولار).

60 - وانخفضت الأرصدة الاحتياطية بنسبة 3,7 في المائة لتبلغ 84,7 مليون دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 (2018: 88,0 مليون دولار). فُخِّص الاحتياطي التشغيلي، المحدد بنسبة 20,0 في المائة من الإيرادات السنوية من المساهمات غير المخصصة، ليلبغ 74,2 مليون دولار (2018: 75,5 مليون دولار) نتيجة لتراجع الإيرادات المتأتية من المساهمات غير المخصصة في عام 2019. وُخِّص احتياطي الاستجابة الإنسانية، وهو صندوق متجدد، ليلبغ 5,5 ملايين دولار (2018: 7,5 ملايين دولار)، ويرجع ذلك إلى ضرورة تحويل موارد إضافية إلى صندوق الطوارئ⁽⁶⁾. وُجِّد احتياطي الإيواء الميداني بمبلغ 1,6 مليون دولار في عام 2019 (2018: 0,6 مليون دولار) لتغطية المصروفات المستوفية لشروطه التي تم تكديدها خلال العام، وإعادة مستوى الاحتياطي إلى 5,0 ملايين دولار على النحو الذي حدده المجلس التنفيذي.

61 - وزادت الأرصدة المالية من الموارد غير المخصصة المرصودة لغرض بعينه، التي تمثل الأموال المرصودة من جانب الإدارة لأغراض خاصة وغير المتاحة للبرامج، بنسبة 20,3 في المائة لتبلغ 70,1 مليون دولار (2018: 58,3 مليون دولار)، ويرجع ذلك أساساً إلى الاحتفاظ بمبلغ 10,6 ملايين دولار من التكاليف المستردة الفائضة عن الميزانية في صندوق منفصل، وتحقق فائض بقيمة 1,8 مليون دولار فيما يتعلق بتوفير خدمات المشتريات استبقي لتأمين أنشطة المشتريات في المستقبل.

62 - وللمرة الأولى منذ اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في عام 2012، لم تسجل الموارد غير المخصصة وغير المرصودة لغرض بعينه، التي بلغت قيمتها 73,3 مليون دولار، عجزاً مالياً، ويرجع ذلك إلى الأثر المشترك للفائض المحقق في هذا العام، وتسجيل مكاسب اكتوارية في الالتزامات المتصلة باستحقاقات الموظفين لما بعد نهاية الخدمة، وتحقق مكاسب في القيمة العادلة للاستثمارات المحتفظ بها في حافظة استثمارات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة. وبلغ مجموع الأرصدة المالية المتاحة للبرامج لعام 2020 ما مقداره 105,8 ملايين دولار (2019: 61,4 مليون دولار). وترد في الملاحظة 14 على البيانات المالية المرفقة تفاصيل إضافية عن هذا المبلغ.

(6) صندوق الطوارئ هو صندوق مستقل وافق عليه المجلس التنفيذي لتزويد المكاتب الميدانية لصندوق السكان بالتمويل الأولي اللازم لبدء الأنشطة الإنسانية إلى أن تتاح الموارد المخصصة لها.

63 - وزادت الأرصدة المالية المخصصة غير المرصودة لغرض بعينه بنسبة 23,7 في المائة لتبلغ 1 204,7 ملايين دولار (2018: 973,5 مليون دولار)، ويرجع ذلك أساساً إلى زيادة الإيرادات المتأتية من المساهمات المخصصة التي اعترُف بها في عام 2019 على المصروفات الممولة من هذا المصدر. وتتضمن هذه الأرصدة الموارد المتأتية من تنفيذ الأنشطة البرنامجية بموجب اتفاقات متعددة السنوات، علاوة على مساهمات بقيمة 384,3 مليون دولار لم تُحصَل بعد، وهي بذلك غير متاحة للبرمجة (2018: 336,0 مليون دولار).

خلاصة

64 - أقل صندوق الأمم المتحدة للسكان حساباته لعام 2019 في حالة مالية جيّدة بفضل ممارسات الإدارة المالية السليمة التي اتبعتها، بما في ذلك تنفيذ عمليات وضوابط مصممة لإبقاء مصروفاته في حدود الموارد المالية المتاحة. وعلى الرغم من نجاح الصندوق في تعبئة المساهمات من الموارد المخصصة في عام 2019، فإن الانخفاض الإضافي في المساهمات من الموارد غير المخصصة، التي تشكل الأساس الذي تقوم عليه عمليات الصندوق، لا يزال يشكل تحدياً كبيراً بالنسبة له.

65 - وعلاوة على ذلك، يمكن أن يؤثر تفشي جائحة كوفيد-19 في أوائل عام 2020 على إيرادات الصندوق في المستقبل وعلى قيمة أصوله وخصومه المالية، ويرجع ذلك إلى التقلبات الشديدة التي تشهدها الأسواق المالية وأسعار صرف العملات الأجنبية مقابل عملات المساهمات الرئيسية، والتحويلات المحتملة في أولويات الجهات المانحة. ويدير الصندوق بنشاط المخاطر القائمة، والمخاطر الجديدة التي يواجهها الآن، لكفالة استمرار عملياته في عام 2020 وما بعده.

الفصل الخامس

البيانات المالية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

صندوق الأمم المتحدة للسكان

أولا - بيان المركز المالي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019^(أ)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المرجع	31 كانون الأول/ديسمبر 2019	31 كانون الأول/ديسمبر 2018	
			الأصول
			الأصول المتداولة
			النقدية ومكافئات النقدية
3	189 481	150 877	الملاحظة
			الاستثمارات التي يحين أجل استحقاقها في غضون سنة واحدة
4	668 617	436 020	الملاحظة
			المخزونات
5	70 267	50 827	الملاحظة
			المساهمات المستحقة القبض
6	202 296	172 043	الملاحظة
			الأصول المتداولة الأخرى
6	33 688	27 534	الملاحظة
			سلف صندوق التشغيل
7	6 280	6 976	الملاحظة
			المجموع
	1 170 629	844 277	
			الأصول غير المتداولة
			الاستثمارات التي يحين أجل استحقاقها بعد مرور سنة
4	579 975	565 127	الملاحظة
			المساهمات المستحقة القبض
6	182 179	164 241	الملاحظة
			الأصول الأخرى غير المتداولة
6	23	18	الملاحظة
			المتكاثات والمنشآت والمعدات
8	33 901	34 436	الملاحظة
			الأصول غير الملموسة
9	918	1 382	الملاحظة
			المجموع
	796 996	765 204	
			مجموع الأصول
	1 967 625	1 609 481	
			الخصوم
			الخصوم المتداولة
			الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات
10	142 124	113 938	الملاحظة
			استحقاقات الموظفين
12	35 936	35 330	الملاحظة
			الخصوم المتداولة الأخرى والإيرادات المؤجلة
13	5 402	9 831	الملاحظة
			المجموع
	183 462	159 099	

		المرجع		31 كانون الأول/ديسمبر 2019		31 كانون الأول/ديسمبر 2018	
الخصوم غير المتداولة							
	استحقاقات الموظفين	12	الملاحظة	334 356		351 931	
	الخصوم غير المتداولة الأخرى والإيرادات المؤجلة	13	الملاحظة	16 951		18 128	
	المجموع			351 307		370 059	
مجموع الخصوم							
				534 769		529 158	
صافي الأصول							
				1 432 856		1 080 323	
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق							
الاحتياطيات							
	الاحتياطي التشغيلي	14	الملاحظة	74 225		75 476	
	احتياطي الاستجابة الإنسانية	14	الملاحظة	5 500		7 500	
	احتياطي الإيواء الميداني	14	الملاحظة	5 000		5 000	
	مجموع الاحتياطيات			84 725		87 976	
أرصدة الصناديق							
	أرصدة صندوق الموارد غير المخصصة المرصودة لغرض بعينه	14	الملاحظة	70 128		58 288	
	أرصدة صندوق الموارد المخصصة وغير المخصصة غير المرصودة لغرض بعينه						
	الموارد غير المخصصة	14	الملاحظة	73 280		(39 487)	
	الموارد المخصصة		الجدول باء	1 204 723		973 546	
	مجموع أرصدة الصناديق			1 348 131		992 347	
	مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق			1 432 856		1 080 323	

(أ) الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

صندوق الأمم المتحدة للسكان

ثانياً - بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019^(أ)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2018	2019	المرجع	
			الإيرادات من المساهمات
378 800	373 465	الجدول ألف	المساهمات غير المخصصة
378 800	373 465	الملاحظة 15	المجموع الفرعي
829 250	943 741	الملاحظة 15	المساهمات المخصصة
(4 993)	(7 863)	الملاحظة 15	مخصصاً منها: المبالغ المرودة إلى الجهات المانحة
-	(5 598)	الملاحظة 15	مخصصاً منها: المخصص المرصود للمساهمات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها
824 257	930 280	الملاحظة 15	المجموع الفرعي
1 203 057	1 303 745	الملاحظة 15	مجموع الإيرادات من المساهمات
87 263	105 459	الملاحظة 16	الإيرادات الأخرى
1 290 320	1 409 204		مجموع الإيرادات
			المصروفات
290 046	303 676	الملاحظة 18	تكاليف الموظفين
159 935	174 687	الملاحظة 18	إمدادات الصحة الإنجابية وغيرها من الإمدادات المتعلقة بالبرامج
112 413	127 436	الملاحظة 18	تنمية قدرات النظراء وتدريبهم
186 134	196 544	الملاحظة 18	اللوازم والمواد وتكاليف التشغيل
224 926	247 619	الملاحظة 18	الخدمات التعاقدية والخدمات المهنية
1 000	1 028	الملاحظة 18	تكاليف التمويل
63 439	64 670	الملاحظة 18	السفر
7 209	6 901	الملاحظات 8 و 9 و 18	الاستهلاك والإهلاك
68	796	الملاحظة 18	اضمحلال القيمة
40 850	6 846	الملاحظة 18	المصروفات الأخرى
1 086 020	1 130 203	الملاحظتان 17 و 18	مجموع المصروفات
204 300	279 001	البيانات الثالث والرابع	الفائض للسنة

(أ) الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

صندوق الأمم المتحدة للسكان

ثالثاً - بيان التغيرات في صافي الأصول للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019^(أ)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المراجع	أرصدة الصناديق	الاحتياطيات	مجموع صافي الأصول
الرصيد في 31 كانون الأول/ديسمبر 2017	760 976	80 535	841 511
حركة أرصدة الصناديق والاحتياطيات في عام 2018			
التحويلات من الاحتياطي التشغيلي وإليه	(4 941)	4 941	-
المكاسب الاكتوارية في الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين	55 316	-	55 316
الخسائر في القيمة العادلة للاستثمارات المعترف بها ضمن صافي الأصول	(20 804)	-	(20 804)
التحويلات بين موارد صندوق الأمم المتحدة للسكان			
احتياطي الإيواء الميداني	(636)	636	-
احتياطي الاستجابة الإنسانية	(2 500)	2 500	-
الفائض/(العجز) للسنة	204 936	(636)	204 300
مجموع الحركة خلال السنة	231 371	7 441	238 812
الرصيد في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018	992 347	87 976	1 080 323
حركة أرصدة الصناديق والاحتياطيات في عام 2019			
التحويلات من الاحتياطي التشغيلي وإليه	1 251	(1 251)	-
المكاسب الاكتوارية في الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين	45 599	-	45 599
المكاسب في القيمة العادلة للاستثمارات المعترف بها ضمن صافي الأصول	27 933	-	27 933
التحويلات بين موارد صندوق الأمم المتحدة للسكان			
احتياطي الإيواء الميداني	(1 625)	1 625	-
احتياطي الاستجابة الإنسانية	2 000	(2 000)	-
الفائض/(العجز) للسنة	280 626	(1 625)	279 001
الملاحظة 14 والبيان الثاني			
مجموع الحركة خلال السنة	355 784	(3 251)	352 533
الرصيد في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019	1 348 131	84 725	1 432 856

(أ) الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

صندوق الأمم المتحدة للسكان

رابعاً - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019⁽¹⁾

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2018	2019	المرجع	
التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية			
204 300	279 001	البيان الثاني	الفائض للسنة
تسويات التوفيق بين الفائض للسنة وصافي التدفقات النقدية:			
16 130	(4 101)		(الأرباح)/الخسائر غير المتحققة في تحويل العملات الأجنبية
1 721	99	4	الملاحظة الخسائر غير المتحققة في الاستثمارات المعترف بها في الفائض للسنة
(27 006)	(33 821)	16	الملاحظة إيرادات الاستثمار المعروضة كأشياء استثمارية
7 209	6 901	الملاحظات 8 و 9 و 18	الاستهلاك والإهلاك
46	582		اضمحلال قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير الملموسة وشطبها
1 787	601	الملاحظة 18	الخسائر الناجمة عن التصرف في الممتلكات والمنشآت والمعدات، والأصول غير الملموسة
التغيرات في الأصول			
(12 061)	(19 440)	الملاحظة 5	(الزيادة) في المخزونات
(36 548)	(50 649)		(الزيادة) في المساهمات المستحقة القبض
(4 468)	(4 672)	الملاحظة 6	(الزيادة) في الأصول الأخرى
1 026	838		النقصان في سلف صندوق التشغيل
(763)	5 458	الملاحظات 5 و 6 و 7	الزيادة/(النقصان) في الاعتمادات/المخصصات المرصودة للحسابات المشكوك في إمكانية تحصيلها
التغيرات في الخصوم وصافي الأصول			
11 012	28 146		الزيادة في الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات
(28 542)	(16 969)	الملاحظة 12	(النقصان) في الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين
55 316	45 599	البيان الثالث	المكاسب الاكتوارية في الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين
12 022	(4 588)	الملاحظات 11 و 13	(النقصان)/(الزيادة) في الخصوم الأخرى والإيرادات المؤجلة
201 181	232 985		صافي التدفقات النقدية المتأتية من الأنشطة التشغيلية

2018	2019	المرجع	
التدفقات النقدية المتأتية من الأنشطة الاستثمارية			
(864 796)	(1 262 150)	4 الملاحظة	مشتريات الاستثمارات
553 721	982 201	4 الملاحظة	استحقاق الاستثمارات
64 369	62 265	4 الملاحظة	مبيعات الاستثمارات
14 658	21 195	الملاحظات 4 و 6 و 16	إيرادات الفوائد
2 040	2 436	الملاحظتان 6 و 16	إيرادات الأرباح
7 439	6 978	16 الملاحظة	المكاسب المتحققة من مبيعات الاستثمارات
(11 574)	(7 836)	الملاحظتان 8 و 9	مشتريات/تسويات الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير الملموسة
536	515		العائدات من بيع الممتلكات والمنشآت والمعدات
(233 607)	(194 396)		صافي التدفقات النقدية المتأتية من الأنشطة الاستثمارية
التدفقات النقدية المتأتية من الأنشطة التمويلية			
-	-	11 الملاحظة	دفع الخصوم المتعلقة بالتأجير التمويلي
-	-		صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية
(32 426)	38 589		صافي الزيادة/(النقصان) في النقدية ومكافئات النقدية
184 391	150 877	3 الملاحظة	النقدية ومكافئات النقدية في بداية السنة
(1 088)	15		أثر التغيرات في أسعار الصرف على النقدية ومكافئات النقدية
150 877	189 481	3 الملاحظة	النقدية ومكافئات النقدية في نهاية السنة

(أ) الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

يُعرض بيان التدفقات النقدية باستخدام "الطريقة غير المباشرة".

صندوق الأمم المتحدة للسكان

خامسا (أ) - بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019⁽¹⁾

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019				بند الميزانية
الميزانية الأصلية	الميزانية النهائية	استخدام الميزانية	الفرق/رصيد الموارد	
				الأنشطة الإنمائية
34 842	35 079	34 684	395	فعالية التنمية
222 300	227 500	224 345	3 155	البرامج
4 607	4 607	4 607	-	تنسيق الأنشطة الإنمائية للأمم المتحدة
				الأنشطة الإدارية
129 526	130 475	123 384	7 091	التكاليف المتكررة
1 800	1 800	649	1 151	التكاليف غير المتكررة
				الأغراض الخاصة
7 965	2 747	2 609	138	التحول في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
401 040	402 208	390 278	11 930	المجموع

(أ) الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

خامسا (ب) - بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للفترة 2018-2019 من دورة الخطة الاستراتيجية للفترة

2018-2021⁽¹⁾

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

بند الميزانية	الميزانية النهائية		استخدام الميزانية		الفرق/رصيد الموارد	
	2018	2019	2018	2019	المجموع	المجموع
الأنشطة الإنمائية						
فعالية التنمية	32 632	35 079	32 621	34 684	67 305	406
البرامج	221 000	227 500	211 817	224 345	436 162	12 338
تنسيق الأنشطة الإنمائية للأمم المتحدة	2 304	4 607	2 304	4 607	6 911	-
الأنشطة الإدارية						
التكاليف المتكررة	128 790	130 475	124 983	123 384	248 367	10 898
التكاليف غير المتكررة	1 800	1 800	1 368	649	2 017	1 583
الأغراض الخاصة						
التحول في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	1 607	2 747	1 600	2 609	4 209	145
المجموع	388 133	402 208	374 693	390 278	764 971	25 370

(أ) الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

يشمل نطاق الميزانية، لأغراض البيان الخامس، الميزانية المؤسسية والأنشطة البرنامجية الممولة

من الموارد غير المخصصة. وترد تفاصيل أخرى في الملاحظة 2 (25) المرفقة بالبيانات المالية.

صندوق الأمم المتحدة للسكان ملاحظات على البيانات المالية

الملاحظة 1

بيان المهمة والأهداف التنظيمية والكيان المحاسبي

بيان المهمة

صندوق الأمم المتحدة للسكان هو وكالة الأمم المتحدة المعنية بالصحة الجنسية والإنجابية. وتتمثل مهمته في توفير عالم يكون فيه كل حمل مرغوباً فيه، وكل ولادة آمنة، وإمكانات جميع الشباب محققة. ويساعد الصندوق الحكومات على إدماج القضايا السكانية في خطة التنمية العالمية من أجل تحسين رفاه المجتمعات وقدرتها على الصمود، وتعزيز النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة المطردتين والشاملين للجميع. ويدعم الصندوق البلدان في تعزيز وحماية حقوق الإنسان المكفولة لجميع الأشخاص في مجال الصحة الجنسية والإنجابية، وفي بناء قدراتها على جمع البيانات السكانية وتحليلها واستخدامها من أجل القضاء على الفقر والرصد الفعال للتقدم المحرز.

الأهداف التنظيمية

يعمل صندوق السكان على النهوض بالحق في الصحة الجنسية والإنجابية للجميع من خلال تعجيل وتيرة التقدم نحو تحقيق أهداف برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية وخطة التنمية المستدامة لعام 2030. ويسعى الصندوق إلى تحقيق ثلاث نتائج تحويلية هي: عدم ترك أي من الاحتياجات المتعلقة بتنظيم الأسرة غير ملبأة، والقضاء على وفيات الأمومة التي يمكن تفاديها، والقضاء على العنف الجنساني والممارسات الضارة بحلول عام 2030. ويهدف الصندوق من خلال التركيز على هذا المجال إلى تحسين حياة السكان الذين يعانون من نقص في الخدمات، ولا سيما النساء والمراهقون والشباب، في أكثر من 150 بلداً.

ويسترشد الصندوق في عمله بما لديه من خبرة في مجالات ديناميات السكان وحقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين، ويستند إلى الاحتياجات الخاصة للبلدان. ويضطلع الصندوق بدور محفّز في مجال العمل والدعوة وإقامة الشراكات مع الحكومات والوكالات الأخرى التابعة للأمم المتحدة والمجتمع المدني والقطاع الخاص من أجل التأثير إيجاباً في حياة البلايين من الناس، ولا سيما من هم في أمس الحاجة إلى خدماته. وإضافة إلى ذلك، يساعد الصندوق البلدان على استخدام البيانات السكانية لاستباق تحديات الغد من خلال توفير التوجيه التقني والمشورة السياساتية والتدريب والدعم، وبيدّل الجهود الدعوية من أجل حشد الموارد والإرادة السياسية اللازمة لإنجاز أعماله.

والصندوق ملتزم بتعزيز الصحة الجنسية والإنجابية والحقوق الإنجابية والمساواة بين الجنسين، وبضمان استقلال النساء والفتيات وتمكينهن في كل مكان. ولجميع الأزواج والأفراد الحق في أن يقرروا بحرية ومسؤولية عدد الأطفال الذين يرغبون في إنجابهم والفترة التي تفصل بين كل طفل وآخر، ولهم أيضاً الحق في الحصول على المعلومات والوسائل اللازمة لذلك. ويرى الصندوق أن حماية هذه الحقوق والترويج

لها وتعزيز رفاه المراهقين والشباب، وبخاصة الفتيات، تمثل أهدافا إنمائية في حد ذاتها، فضلا عن أنها تتسم بأهمية بالغة في تحقيق التنمية المستدامة الشاملة للجميع والمعدثة للتحوّل.

ويعتقد الصندوق اعتقادا راسخا أن تحقيق هذه الأهداف سيسهم في تحسين نوعية الحياة وتحقيق الهدف المتفق عليه عالميا، وهو التنمية المستدامة للأجيال الحالية والمقبلة. ويقرّ الصندوق بأن جميع حقوق الإنسان هي حقوق عالمية غير قابلة للتجزئة ومترابطة ومتشابكة، وهي مكفولة لكل الناس في جميع الحالات.

ويدعم الصندوق الجهود الرامية إلى كفالة التماسك والتنسيق في استجابة الأمم المتحدة لخطة التنمية المستدامة لعام 2030 الرامية إلى إحداث التحول، بما يشمل الوجود الميداني الفعال، بقيادة نظام معزّز للمنسّقين المقيمين. ويؤدي الصندوق دورا نشطا وقياديا في العمليات المشتركة بين الوكالات التي تهدف إلى تيسير إحرار التقدم في تحقيق أهداف إصلاح الأمم المتحدة من أجل زيادة الأثر الإنمائي.

ويواصل الصندوق المساعدة في تعبئة الموارد من البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية على حد سواء، وفقا للالتزامات التي قطعتها جميع البلدان في إطار برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية وكذلك في المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة ذات الصلة التي عقدتها الأمم المتحدة من أجل كفالة تحقيق أهداف المؤتمر الدولي للسكان والتنمية.

وتحقيق أهداف برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية هو أيضا أمر أساسي لتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030. فكل منهما غاية الرئيسة في إنهاء الفقر المدقع، وضمان تمتع جميع الأشخاص بحقوق الإنسان، وحماية البيئة لصالح الأجيال الحالية والمقبلة. وبما أن تركيز هاتين الخطتين المترابطتين ينصب على العائد الديمغرافي وتمكين الشباب والمرأة والمساواة بين الجنسين والقدرة على الصمود وتسخير البيانات لأغراض التنمية، فإن الخبرة الخاصة التي يتمتع بها الصندوق في مجال الصحة الإنجابية والحقوق الإنجابية والقضايا السكانية والإنمائية تكتسب أهمية أكبر في الجهود التعاونية العالمية التي ترمي إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة. ويدعم الصندوق، الذي يعمل في شراكات متعددة، وضع سياسات وبرامج مراعية للاعتبارات الجنسانية سعيا لتحقيق أهداف التنمية المستدامة.

ويتم تكييف تلك الشراكات وفقا للظروف الوطنية والمحلية.

الكيان المحاسبي

يتلقى الصندوق التوجيه السياساتي العام من الجمعية العامة ومن المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وهو يقدم تقاريره عن المسائل الإدارية والمالية والبرنامجية ومسائل الميزانية إلى مجلس إدارته، وهو المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع.

ويقع مقر الصندوق في نيويورك، وهو يعمل من خلال شبكة تضم أكثر من 150 مكتبا من المكاتب الإقليمية ودون الإقليمية والقطرية ومكاتب الاتصال في جميع أنحاء العالم.

ولا تشمل البيانات المالية إلا عمليات الصندوق، الذي لا يراقب ولا يخضع لمراقبة أي كيان آخر.

الملاحظة 2

السياسات المحاسبية

موجز للسياسات المحاسبية الهامة

تعكس البيانات المالية تطبيق السياسات المحاسبية الهامة التالية.

'1' العرف المحاسبي

أعدت البيانات المالية استناداً إلى المحاسبة على أساس الاستحقاق، وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية لصندوق الأمم المتحدة للسكان والمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

'2' الفترة المالية

الفترة المشمولة بهذه البيانات المالية هي السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019.

'3' وحدة الحساب

وحدة الحساب المستخدمة في هذه البيانات المالية هي دولار الولايات المتحدة. وعند إجراء معاملات بعملة مغايرة (يشار إليها فيما يلي بـ "العملات الأجنبية")، عادة ما يحسب المبلغ المعادل بدولارات الولايات المتحدة استناداً إلى سعر الصرف المناسب المعمول به في الأمم المتحدة.

وتُصنّف وحدات العملة، والأصول التي تعطي حفا في وحدات العملة، والخصوم المقرر تسديدها بوحدات العملة، بنوداً نقدية. وتُصنّف جميع البنود الأخرى بنوداً غير نقدية.

ويُعاد تقييم جميع الأصول والخصوم النقدية المحتفظ بها بعملة غير دولار الولايات المتحدة باستخدام سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة والساري في تاريخ الإبلاغ، أو باستخدام سعر قريب منه إذا كانت الأصول والخصوم المذكورة من الاستثمارات بالعملات الأجنبية المحفوظة في حافظة استثمارات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة.

وقد جرى تقريب المبالغ المعروضة في البيانات والجداول إلى أقرب ألف دولار، أما في الملاحظات فقد قُرئت إلى أقرب مليون دولار أو ألف دولار على النحو المبين. وقد لا يتطابق حاصل جمع المبالغ الإجمالية بسبب تقريب الأرقام.

'4' النقدية ومكافئات النقدية

تشتمل النقدية ومكافئات النقدية على النقدية الحاضرة والاستثمارات في أسواق المال والاستثمارات العالية السيولة والقصيرة الأجل، التي يمكن تحويلها بسهولة إلى مبالغ نقدية معروفة وتعتبر مخاطر تغيير قيمتها مخاطر طفيفة، والتي يحين أجل استحقاقها بعد ثلاثة أشهر أو أقل من تاريخ الاقتناء.

5' الأصول المالية

تُصنّف الأصول المالية التي يحين أجل استحقاقها في غضون سنة واحدة من تاريخ الإبلاغ في فئة الأصول المتداولة. وتُصنّف الأصول المالية التي يحين أجل استحقاقها بعد سنة واحدة أو أكثر من تاريخ الإبلاغ في فئة الأصول غير المتداولة.

ويصنّف الصندوق الأصول المالية ضمن أربع فئات، على النحو المبين أدناه.

التصنيف وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام الأصول المالية	
الأصول المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق	استثمارات رأس المال المتداول
الأصول المتاحة للبيع	الاستثمارات في صندوق التأمين الصحي لما بعد انتهاء الخدمة
القروض والحسابات المستحقة القبض	النقدية ومكافئات النقدية، والمساهمات المستحقة القبض، والحسابات الأخرى المستحقة القبض
الأصول المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز	الأصول من المشتقات

ويتوقف تصنيف الأصول المالية على الغرض من اقتناء الأدوات المالية، على النحو المحدد عند الاعتراف الأولي والمعاد تقييمه في كل تاريخ إبلاغ. فالقروض والحسابات المستحقة القبض يُعترف بها في تاريخ نشأتها، في حين يُعترف بجميع الأصول المالية الأخرى في تاريخ التداول، وهو التاريخ الذي يصبح فيه الصندوق طرفاً في الأحكام التعاقدية الخاصة بالأداة المالية.

الأصول المالية المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق

الاستثمارات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق هي أصول مالية غير مشتقة ذات مدفوعات ثابتة أو يمكن تحديدها وذات تواريخ استحقاق ثابتة، يعترف الكيان الاحتفاظ بها حتى أجل استحقاقها ولديه القدرة على ذلك. ويُعترف بهذه الاستثمارات أولاً بقيمتها العادلة مضافاً إليها تكاليف المعاملات، ثم يبلغ عنها بعد ذلك بالتكلفة المهلكة المحسوبة باستخدام طريقة سعر الفائدة الساري.

الأصول المالية المتاحة للبيع

الأصول المالية المتاحة للبيع هي إما أصول مالية مدرجة في هذه الفئة أو غير مصنفة في أي فئة أخرى. ويُعترف بها أولاً بالقيمة العادلة مضافاً إليها تكاليف المعاملات، ثم تُقاس بعد ذلك بقيمتها العادلة في تاريخ الإبلاغ مع الاعتراف بأي مكاسب أو خسائر ناجمة عن هذا القياس في صافي الأصول/حقوق الملكية مباشرة، باستثناء المكاسب أو الخسائر ذات الصلة بأسعار الصرف التي تُسجل في البنود النقدية حيث يُعترف بها بفائض أو عجز في بيان الأداء المالي. وتستند القيم العادلة المستخدمة للقياس لاحقاً إلى أسعار السوق المعلنة في سوق نشطة. وعند إلغاء الاعتراف بأصول مالية متاحة للبيع (من خلال بيعها أو بلوغها تاريخ الاستحقاق، على سبيل المثال)، فإن الفائض أو العجز ذا الصلة بها المتراكم في صافي

الأصول/حقوق الملكية يعاد تصنيفه كفائض أو عجز في بيان الأداء المالي. وتحتسب الفائدة على الأصول المالية المتاحة للبيع باستخدام طريقة سعر الفائدة الساري.

القروض والحسابات المستحقة القبض

القروض والحسابات المستحقة القبض هي أصول مالية ذات مدفوعات ثابتة أو قابلة للتحديد، وليس لها سعر معلن في سوق نشطة. ويُعترف بها أولاً بالقيمة العادلة مضافاً إليها تكاليف المعاملات، ثم تقاس بعد ذلك بالتكلفة المهلكة المحسوبة بطريقة سعر الفائدة الساري، مخصوماً منها أي خسائر تنتج عن اضمحلال القيمة إذا ما لزم ذلك. ويُفصح عن قيمتها السوقية في الملاحظات على البيانات المالية. ويُعترف بإيرادات الفوائد على أساس التناسب الزمني، باستخدام طريقة سعر الفائدة الساري.

وتقيّد المساهمات المستحقة القبض والحسابات الأخرى المستحقة القبض بالقيمة الاسمية مخصوماً منها أي مخصصات مرصودة للمبالغ المشكوك في إمكانية تحصيلها.

الأصول المالية المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز

الأصول المالية المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو بعجز هي أصول مالية إما صنفت في هذه الفئة عند الاعتراف بها في البداية أو يحتفظ بها للتداول. ويُعترف بها أولاً بالقيمة العادلة وتُقيّد أي تكاليف للمعاملات بصفتها مصروفات. وتُقاس بعد ذلك في كل تاريخ إبلاغ، ويُعترف بأي مكاسب أو خسائر في القيمة العادلة تنجم عن هذا القياس بفائض أو عجز في بيان الأداء المالي.

ويصنف الصندوق المشتقات كأصول مالية مقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز. ويُتعاقد بشأن المشتقات المالية مع مؤسسات ذات جدارة ائتمانية وتُستخدم لإدارة مخاطر أسعار الصرف أو لتقليل الانحرافات عن المخصصات المرجعية ضمن الحافظات الاستثمارية. ويُحصل على القيمة العادلة للمشتقات من أطراف نظيرة، وتقرّن بالتقييمات الداخلية التي تقوم على طرق وأساليب التقييم المتعارف عليها عموماً في القطاع. وتصنّف هذه الأصول بوصفها أصولاً متداولة إذا كان يُتوقع أن تتحقق في غضون 12 شهراً من تاريخ الإبلاغ. ولا يطبّق الصندوق مبادئ المحاسبة التحوطية على المشتقات.

اضمحلال قيمة الأصول المالية

تقيّم جميع فئات الأصول المالية في كل تاريخ إبلاغ لتحديد ما إذا كانت هناك أدلة موضوعية تبين اضمحلال قيمة أصل أو مجموعة من الأصول. ومن بين الأدلة على اضمحلال قيمة الأصول إخلال الطرف الآخر بالتزامه أو عجزه عن السداد أو حدوث تراجع مستديم في قيمة الأصول. ويعترف بخسائر اضمحلال القيمة بالفائض أو بالعجز في بيان الأداء المالي في السنة التي تنشأ فيها وتخفّض من مبالغ الأصول المالية ذات الصلة إما مباشرة وإما من خلال حسابات المخصصات.

ويجرى تحليل للمساهمات المستحقة القبض في تاريخ الإبلاغ لتحديد ما إذا كان هناك أي دليل على أن المبالغ المقدرة للتدفقات النقدية المستقبلية من هذه المساهمات المستحقة القبض ستكون أقل من قيمتها الدفترية.

ويُفترض أن المساهمات المستحقة القبض المتعلقة بالموارد العادية قد اضمحلت قيمتها، ومن ثم يُرصد لها مخصص بقيمتها، إذا لم يتم تسديدها لمدة تفوق ثلاث سنوات أو كانت مستحقة من جهات مانحة سبق لها الإخلال بتعهداتها بالسداد.

ويجري استعراض المساهمات المستحقة القبض المتصلة بموارد أخرى كل على حدة، مع التركيز بوجه خاص على المبالغ المستحقة القبض التي مضى موعد سدادها و/أو عند انقضاء مدة اتفاق المساهمات ذي الصلة. وفي حالة وجود أدلة على اضمحلال القيمة، يُسجل مخصص ويسجل أيضا تخفيض مقابل في إيرادات المساهمات.

‘6’ المخزونات

تتألف مخزونات صندوق الأمم المتحدة للسكان بالدرجة الأولى من السلع الأساسية للصحة الإنجابية وغيرها من الإمدادات المتعلقة بالبرامج التي تخضع لإشراف الصندوق، والموجودة في أماكن يمكن تحديدها أو في طريقها إلى وجهاتها المقصودة، والتي يتم شراؤها لتوزيعها على المستفيدين، عادة عن طريق الشركاء المنفذين، أو لبيعها لأطراف ثالثة. وتقدر قيمة المخزونات بسعر التكلفة أو بتكلفة الاستبدال الحالية أيهما أقل، مخصصا منها أي خسائر تنتج عن اضمحلال القيمة، وتُقيّد كمصروفات عندما يُنقل الإشراف عليها من الصندوق إلى الشركاء المنفذين أو إلى أطراف ثالثة أخرى.

وتقاس المخزونات المشتراة بتمويل من الصندوق المتجدد للبرنامج العالمي للسلع الأساسية لوسائل منع الحمل (الذي أنشئ لغرض التوفير المسبق لمخزونات من مجموعات مستلزمات الصحة الإنجابية لاستخدامها أساساً في أنشطة الاستجابة الإنسانية) ومن الصندوق المتجدد لآلية شراء لوازم الصحة الإنجابية “AccessRH” (الذي أنشئ لغرض التوفير المسبق لمخزونات من وسائل منع الحمل من أجل خفض الفترة التي يستغرقها الإمداد بها)، باستخدام طريقة متوسطة التكلفة المرجح. وتقاس المخزونات المشتراة لإيصالها مباشرة إلى المكاتب الميدانية أو الإقليمية بالتكلفة الفعلية.

وتشمل تكاليف المخزونات سعر الشراء وتكاليف التحويل (مثل خدمات تجميع مجموعات المواد) والتكاليف الأخرى المتكبدة من أجل إيصال السلع إلى موقعها وحالتها المقصودين (تكاليف الشحن، مثلاً). وفيما يتعلق بالمخزون الخاضع لإشراف المكاتب الميدانية، يحدد مبلغ التكاليف الأخرى بناءً على التكاليف القياسية. وفيما يتعلق بالمخزون المقتنى بموجب معاملة غير تبادلية (مثل التبرعات العينية)، تعتبر القيمة العادلة مساوية لتكلفته.

وفيما يتعلق ببنود الممتلكات والمنشآت والمعدات التي كانت في طريقها إلى الشركاء المنفذين في تاريخ الإبلاغ، فهي تسجل كمخزونات عابرة شبيهة بالممتلكات والمنشآت والمعدات.

‘7’ الممتلكات والمنشآت والمعدات

تُسجّل الممتلكات والمنشآت والمعدات بسعر التكلفة الأصلية بعد خصم الاستهلاك المترام وخسائر اضمحلال القيمة. وتشمل التكلفة الأصلية سعر الشراء لكل أصل إضافة إلى أي تكاليف أخرى تُعزى مباشرة إلى إيصال الأصل إلى الموقع والحالة المقصودين المناسبين لاستخدامه. ولا تجري رسمة تكاليف الإصلاح والصيانة والتأمين، بل تُقيّد كمصروفات عند تكبدها. وفي حال اقتناء أصل ما عن طريق التبرع أو الحصول على الحق الاسمي باستخدامه، تُعتبر تكلفته هي قيمته السوقية العادلة في تاريخ اقتناء الصندوق له.

وتبلغ عتبة رسملة الممتلكات والمنشآت والمعدات 1 000 دولار. وفيما يتعلق بفئات الأصول التي تخضع للاستهلاك، تُقيد مصروفات استهلاك لشهر كامل في الشهر الذي تصبح خلاله الأصول متاحة للاستخدام. ولا تُقيد أي مصروفات استهلاك في الشهر الذي يجري فيه التصرف في الأصل.

ويُعترف بتحسينات الأصول المُستأجرة كممتلكات ومنشآت ومعدات مقيمة بسعر تكلفتها، ويخصم منها الاستهلاك على مدى ما يتبقى من العمر الإنتاجي للتحسين أو من فترة الإيجار، أيهما أقل. وتبلغ عتبة الرسملة لتحسينات الأصول المُستأجرة 5 000 دولار.

ويُحسب استهلاك الأصول على مدى عمرها الإنتاجي باستخدام طريقة القسط الثابت. ولا تخضع الأصول من الأراضي والأصول التراثية للاستهلاك. وترد أدناه نطاقات العمر الإنتاجي التقديري لمختلف فئات الممتلكات والمنشآت والمعدات.

العمر الإنتاجي التقديري	فئة الممتلكات والمنشآت والمعدات
7 سنوات	المركبات
6 إلى 10 سنوات	الأثاث والتجهيزات الثابتة
5 إلى 11 سنة	معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
5 سنوات	تحسينات الأصول المُستأجرة
30 سنة	المباني

8' الأصول غير الملموسة

تتم رسملة الأصول غير الملموسة إذا فاقت تكلفتها العتبة المحددة بمبلغ 5 000 دولار، باستثناء البرامجيات المستحدثة داخلياً التي تبلغ عتبة رسملتها 100 000 دولار. ويُصنّف الصندوق جميع الأنشطة المرتبطة باستخدام الأصول غير الملموسة داخلياً إما في مرحلة بحث أو مرحلة تطوير. وتُقيّد التكاليف المتكبّدة في أنشطة مرحلة البحث كمصروفات عند تكبدها. أما التكاليف المتكبّدة في أنشطة مرحلة التطوير بالنسبة للأصول غير الملموسة والتي يمكن أن تُنسب إليها مباشرة، فتتم رسملتها إذا استوفت معايير الاعتراف بها. وتشمل التكاليف المنسوبة مباشرة إلى تلك المرحلة المصروفات المتعلقة بالأفراد والخدمات التعاقدية واللوازم والمواد المستهلكة لتوليد الأصول. وتُسجّل مصروفات التطوير التي لا تستوفي معايير الرسملة بصفتها مصروفات عند تكبدها.

ويُحدّد الإهلاك على مدى العمر الإنتاجي التقديري للأصول باستخدام طريقة القسط الثابت. وترد أدناه نطاقات العمر الإنتاجي التقديري لمختلف فئات الأصول غير الملموسة.

العمر الإنتاجي التقديري	فئة الأصول غير الملموسة
3 إلى 10 سنوات	البرامجيات المكتتاة بشكل منفصل
3 إلى 10 سنوات	البرامجيات المستحدثة داخليا
مدة الاتفاق أو العمر الإنتاجي بما يتراوح من سنتين إلى 6 سنوات، أيهما أقصر	التراخيص والحقوق
لا تخضع للإهلاك	الأصول غير الملموسة قيد التطوير

'9' اضمحلال قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير الملموسة

لا يُحتفظ بالممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير الملموسة لصندوق السكان لتوليد عائد تجاري بالدرجة الأولى، وتعتبر أصولاً "غير مولدة للنقدية" لأغراض تقييم اضمحلال القيمة.

وتتخذ عمليات استعراض اضمحلال القيمة لجميع الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير الملموسة مرة واحدة على الأقل في السنة وقيل كل تاريخ من تواريخ الإبلاغ. وإذا ظهرت أي دلائل على حدوث اضمحلال في القيمة، يُقدَّر الصندوق قيمة الخدمة القابلة للاسترداد لكل أصل من الأصول المتضررة، ويعترف بخسارة ناجمة عن اضمحلال القيمة عندما تكون هذه القيمة أقل من القيمة الدفترية للأصل.

'10' الخصوم المالية

تصنّف الخصوم المالية التي يحين موعد تسويتها في غضون سنة واحدة من تاريخ الإبلاغ في فئة الخصوم المتداولة. وتصنف جميع الخصوم الأخرى كخصوم غير متداولة.

ويصنّف صندوق الأمم المتحدة للسكان الخصوم المالية في الفئتين التاليتين:

التصنيف وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام	الخصم المالي
الخصوم المالية الأخرى	الحسابات المستحقة الدفع، والخصوم المستحقة، السلف المتعلقة بأنشطة الشراء، الأرصدة المستحقة الدفع لمنظمات الأمم المتحدة، والأرصدة المحتفظ بها لحساب البرامج المشتركة، والمبالغ المرودة المستحقة للشركاء المنفذين والمبالغ المستحقة الدفع نيابة عنهم، والمستردّات المستحقة للمانحين، والخصوم الأخرى
الخصوم المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز	الخصوم من المشتقات

الخصوم المالية الأخرى

الخصوم المالية الأخرى هي التزامات تعاقدية لتسليم نقدية أو أصول مالية أخرى إلى كيان آخر. ويُعترف بالخصوم المالية المتداولة بقيمتها الاسمية. ويُعترف بالخصوم المالية غير المتداولة الأخرى بالقيمة العادلة ويمكن إعادة قياسها لاحقاً بالتكلفة المهلكة باستخدام طريقة سعر الفائدة الساري، إذا كان تطبيق هذه الطريقة سينتج عنه قيم دفترية تختلف اختلافاً جوهرياً عن المبالغ المعترف بها في البداية.

الخصوم المالية المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز

الخصوم المالية المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز هي خصوم مالية إما صُنفت في هذه الفئة عند الاعتراف الأولي بها أو يُحتفظ بها للتداول. ويكون الاعتراف الأولي بها بالقيمة العادلة، وتُقيّد أي تكاليف للمعاملات ذات الصلة بصفتها مصروفات. وتُقاس بعد ذلك في كل تاريخ إبلاغ، ويُعترف بأي مكاسب أو خسائر في القيمة العادلة ناتجة عن هذا القياس كفائض أو عجز في بيان الأداء المالي.

ويصنف الصندوق المشتقات كخصوم مالية مقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز. ويُتعاقد بشأن المشتقات المالية مع مؤسسات ذات جدارة ائتمانية وتُستخدم لإدارة مخاطر أسعار الصرف أو لتقليل الانحرافات عن المخصصات المرجعية ضمن الحافظات الاستثمارية. وهي تشمل المشتقات التي تكون جزءاً من ودائع لأجل تسمح بقيام الأطراف النظرية بتسديد الأداة مجدداً بعملة بديلة مقابل الحصول على عائد أعلى. ويُحصل على القيمة العادلة للمشتقات من الأطراف النظرية، وتُقارن بالتقييمات الداخلية التي تقوم على طرق وأساليب التقييم المتعارف عليها عموماً في القطاع. وتُصنّف هذه الخصوم كخصوم متداولة إذا كان يُنتظر تسويتها في غضون 12 شهراً من تاريخ الإبلاغ. ولا يطبق الصندوق مبادئ المحاسبة التحوطية على المشتقات.

'11' الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين

يعترف صندوق السكان بخصوم لاستحقاقات الموظفين هي تلك المتعلقة بالاستحقاقات العائدة لموظفيه.

ويُعرّف الموظفون، بالمعنى المقصود في المادة 97 من ميثاق الأمم المتحدة، بوصفهم العاملين الذين يحدد تعيينهم وعلاقتهم التعاقدية بكتاب تعيين، ويخضعون للوائح التي تضعها الجمعية العامة عملاً بالفقرة 1 من المادة 101 من الميثاق. ويقصد بذلك من الناحية العملية أنهم الأشخاص الذين يعملون بعقود مؤقتة أو محددة المدة أو مستمرة، بمن فيهم الموظفون الفنيون المبتدئون.

وتُصنّف استحقاقات موظفي صندوق الأمم المتحدة للسكان في ثلاث فئات، هي الاستحقاقات القصيرة الأجل واستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة والاستحقاقات الأخرى الطويلة الأجل.

استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل

تشمل استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل استحقاقات الإجازة السنوية وإجازة زيارة الوطن.

وتُعرَّف الإجازة السنوية بأنها غياب متراكم مدفوع الأجر. ويعترف صندوق السكان بخصوم عن قيمة أيام الإجازات المتراكمة، بحد أقصى قدره 82,5 يوماً، في تاريخ الإبلاغ، مع إمكانية تحويل ما يصل إلى 60 يوماً إلى نقدية عند انتهاء الخدمة.

ويتاح السفر في إجازة زيارة الوطن للموظفين ومُعاليهم الذين يستوفون الشروط، في البلدان التي يستحق الموظفون فيها هذه الإجازة. ويمثل الالتزام المتصل بإجازة زيارة الوطن تكاليف السفر المتوقع تكبدها لتغطية مستحقات سفر الموظفين الذين يستوفون الشروط في زيارتهم المقبلة للوطن، مع تسويتها لتبيان نسبة الخدمة المتبقية التي يتعين تأديتها حتى يستحق الموظف الإجازة.

ونظراً إلى أن هذه الاستحقاقات بطبيعتها قصيرة الأجل، فإن الخصوم القصيرة الأجل المتعلقة باستحقاقات الموظفين لا يُطبق عليها معدل خصم لحساب القيمة الزمنية للنقود.

استحقاقات الموظفين بعد انتهاء الخدمة

تشمل استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة، المستحقة الدفع عند انتهاء الخدمة في صندوق السكان، الاستحقاقات التالية:

(أ) التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، وهو يوفر تغطية للمصروفات الطبية الضرورية للموظفين السابقين المؤهلين ومُعاليهم المستحقين في جميع أنحاء العالم. ويمثل الالتزام المتعلق بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة القيمة الحالية لحصة الصندوق من تكاليف التأمين الطبي للمقاعد الحاليين والمتقاعدين في المستقبل؛

(ب) استحقاقات نهاية الخدمة، وهي تشمل منح الإعادة إلى الوطن، ورد تكاليف الشحن، ومصروفات السفر.

وتصنّف هذه الاستحقاقات باعتبارها خطط استحقاقات محددة. وتُعرّف خطط الاستحقاقات المحددة بأنها خطط يلتزم فيها الصندوق بتقديم استحقاقات متفق عليها وبالتالي فهو يتحمل مخاطر اكتوارية مؤداها أن تكلفة الاستحقاقات قد تكون أكبر من التوقعات أو أقل منها.

وتُقاس الخصوم المتعلقة بالخطط المحددة الاستحقاقات بالقيمة الحالية للالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة، التي يحسبها خبراء اكتواريون مستقلون باستخدام طريقة الوحدة الإضافية المقدّرة. ويُعترف بالتغيرات الناجمة عن إعادة قياس الخصوم الصافية المتعلقة بالاستحقاقات المحددة في صافي الأصول. ويُعترف في بيان الأداء المالي بكل التغيرات الأخرى، مثل تكاليف الخدمات وصافي الفوائد، في الفترة التي تحدث فيها.

ويستند سعر الخصم المستخدم في تحديد القيمة الحالية للالتزام إلى أسعار سندات الشركات العالية الجودة.

الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

صندوق الأمم المتحدة للسكان هو إحدى المنظمات الأعضاء المشاركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، الذي أنشأته الجمعية العامة لتوفير استحقاقات التقاعد والوفاء والعجز وما يرتبط بذلك من استحقاقات أخرى للموظفين. وصندوق المعاشات التقاعدية هو خطة ممولة

محددة الاستحقاقات يشارك فيها أرباب عمل متعددون. وكما يرد في المادة 3 (ب) من النظام الأساسي للصندوق، يُفتح باب العضوية في الصندوق أمام الوكالات المتخصصة وسائر المنظمات الدولية أو المنظمات الحكومية الدولية التي تشارك في النظام الموحد للمرتبات والبدلات وغيرها من شروط الخدمة في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة.

وتعرض هذه الخطة صندوق الأمم المتحدة للسكان لمخاطر اكتوارية ترتبط بموظفي المنظمات الأخرى المشاركة في صندوق المعاشات التقاعدية، الحاليين والسابقين، مما يؤدي إلى عدم وجود أساس ثابت وموثوق به لتخصيص الالتزام وأصول الخطة والتكاليف لفرادى المنظمات. ولا يمكن لصندوق السكان والمشاركين الآخرين في صندوق المعاشات التقاعدية أن يحددوا حصتهم التناسبية في التزام الاستحقاقات المحددة وأصول الخطة والتكاليف المرتبطة بالخطة بدرجة كافية من الموثوقية للأغراض المحاسبية. ومن ثم، يتعامل صندوق الأمم المتحدة للسكان مع هذه الخطة على أنها خطة اشتراكات محددة وفقاً لمتطلبات المعيار 39 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين. ويُعترف في بيان الأداء المالي باشتراكات الصندوق في الخطة خلال الفترة المالية بوصفها مصروفات.

استحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل

تشمل استحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل تعويضات العاملين المقدمة في إطار التذييل دال الملحق بالنظام الإداري لموظفي الأمم المتحدة في حالات الوفاة أو العجز أو الإصابة أو المرض المعزوة إلى قيام الموظف بواجباته الرسمية في خدمة الأمم المتحدة.

وتقاس قيمة الالتزامات المتعلقة بهذه الاستحقاقات على نحو مماثل للالتزامات المتعلقة بخطط الاستحقاقات المحددة، مع الاعتراف بجميع التغييرات الناجمة عن إعادة القياس في بيان الأداء المالي.

12' الإيرادات

يُمَوَّل صندوق الأمم المتحدة للسكان من تبرعات تدرج في فئتين مختلفتين:

(أ) المساهمات غير المخصصة (المسماة أيضاً بالمساهمات "العادية"، أو "الأساسية"، أو "غير المقيدة")، وتمثل موارد لا توجد قيود على استخدامها؛

(ب) المساهمات المخصصة (المسماة أيضاً بالمساهمات "الأخرى"، أو "غير الأساسية"، أو "المقيدة")، وتمثل موارد حُدِّدت أوجه استخدامها. وهي تشمل الصناديق الاستثمارية والصناديق الخاصة. وتتضمن الصناديق الخاصة برنامج الموظفين الفنيين المبتدئين وخدمات الشراء وصناديق أخرى.

والإيرادات المتأتية من هذين النوعين من المساهمات يُعترف بها إما لدى استلام النقدية أو عند توقيع اتفاق ملزم، أيهما أسبق. وفي الحالات الاستثنائية للغاية التي تُقدَّم فيها الموارد رهنأ بشروط محددة أو تقدم فيها المساهمات مع اشتراط تخصيصها لسنة محددة بشكل صريح، يجوز إرجاء الاعتراف بها إلى حين استيفاء تلك الشروط.

ويُعترف بانخفاض الإيرادات عندما يتم التوصل إلى تفاهم مشترك بين صندوق السكان وإحدى الجهات المانحة، بعد توقيع اتفاق ملزم، لتخفيض إيرادات المساهمات المخصصة المعترف بها سابقاً.

ويشارك صندوق السكان مع منظمات أخرى تابعة للأمم المتحدة في ترتيبات للتمويل المشترك، ويعمل كوكيل إداري لبعض صناديق التمويل الجماعي. ويُعترف بحصة صندوق السكان في هذه المساهمات المجمعة عند موافقة الهيئات الإدارية المعنية على تخصيص الموارد.

ويُعترف بالمساهمات المقدّمة في شكل سلع عينية كإيرادات وتُسجّل بقيمتها العادلة في تاريخ توقيع الاتفاقات الواجبة النفاذ. وتُحدد القيمة بالرجوع إلى القيم السوقية التي يمكن ملاحظتها أو من خلال تقييم مستقل. ولا يُعترف بالمساهمات المقدّمة في شكل خدمات عينية بوصفها إيرادات. ويتعلق معظم الخدمات العينية بمجموعة متنوعة من الخدمات الاستشارية وخدمات الموظفين المقدّمة مجاناً.

ويُعترف بالإيرادات المتأتية من بيع السلع الخاضعة لإشراف صندوق السكان إلى أطراف خارجية عند نقل هذه السلع؛ ويُعترف بالإيرادات المتأتية من تقديم خدمات المشتريات عند تأدية هذه الخدمات.

'13' المبالغ المردودة للجهات المانحة

تُسجّل المبالغ المردودة من أرصدة الأموال التي لم تُنفق حتى انتهاء أجل الاتفاقات أو إنهاؤها، عند تلقي الطلبات ذات الصلة من الجهات المانحة أو عندما تشير صياغة العقود أو التجربة السابقة إلى احتمال رد الأموال. وتُسجّل جميع المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة بصفتها خصما من الإيرادات المتأتية من المساهمات. ويُفصّل عن المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة في البيان الثاني والملاحظتين 15 و 24 (ب) والجدول باء.

'14' المصروفات

تتفد الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ومنظمات الأمم المتحدة الأخرى نسبة كبيرة من الأنشطة البرنامجية.

والمصروفات التي تتكبدها الحكومات والمنظمات غير الحكومية من أجل تنفيذ الأنشطة البرنامجية نيابة عن صندوق السكان تُسجّل في حسابات الصندوق استناداً إلى تقارير المصروفات التي يقدمها هؤلاء الشركاء المنفذون. ورغم أن صندوق السكان لا يمكنه فرض إطار محاسبي محدد على الشركاء المنفذين، فإنهم مطالبون بموافاة الصندوق بتقارير معدّة على أساس الاستحقاق.

وتُسجّل السلف التي تقدّم إلى الشركاء المنفذين، على أساس خطط العمل المعتمدة، مبدئياً بوصفها سلفاً مقدّمة من صندوق التشغيل. وتُصنّف السلف فيما بعد على أساس تقارير المصروفات المقدّمة. وتُصنّف السلف المستحقة السداد المقدّمة إلى الشركاء المنفذين، والتي تُعاد برمجتها لأنشطة العام التالي، في فئة "سلف صندوق التشغيل" في بيان المركز المالي.

وعندما تتفد الأنشطة البرنامجية بمعرفة منظمات الأمم المتحدة، تقوم هذه المنظمات أيضاً بموافاة الصندوق بتقارير توثق استخدامها لموارد الصندوق. وتُحدّد هذه التقارير المصروفات وفقاً للسياسات المحاسبية التي تتبعها الوكالة التابعة للأمم المتحدة المعدّة للتقرير. وتُصنّف السلف المقدّمة إلى المنظمات التابعة للأمم المتحدة التي تظل دون تسوية حتى نهاية العام أيضاً في فئة "سلف صندوق التشغيل" في بيان المركز المالي.

15' التكاليف غير المباشرة

"التكاليف غير المباشرة" هي المصروفات التي يتكبدها صندوق السكان في إطار تنفيذه لأنشطته وبرامجه ودعمها لها، ولكن لا يمكن ربطها بشكل قاطع بتلك الأنشطة والبرامج. وهي تمول من خلال مصروفات استرداد التكاليف المفروضة على المدفوعات التي تُصرف من الموارد المخصصة (بخلاف سلف صندوق التشغيل)، وذلك باستخدام المعدلات التالية:

(النسبة المئوية)

نوع الاتفاق	المعدل
اتفاقات التمويل المشترك الموحدة الموقعة بعد 1 كانون الثاني/يناير 2014	8
الصناديق الاستثمارية المواضيعية	7
مساهمات الحكومات المستفيدة من البرامج في البرامج القطرية الخاصة بها	5
اتفاقات الجامعة	صفر-8
اتفاقات التمويل المشترك الموقعة قبل عام 2014، التي وقّع على ملحق لها يتعلق بالتكلفة بعد 1 كانون الثاني/يناير 2014	8
اتفاقات التمويل المشترك الموقعة قبل عام 2014، التي لم يوقّع على ملحق لها يتعلق بالتكلفة بعد 1 كانون الثاني/يناير 2014	7

وتُخصم التكاليف غير المباشرة المستردة من إيرادات المساهمات المخصصة وتدرج في إطار الإيرادات الأخرى للموارد العادية. ويُعرض مبلغ مصروفات استرداد التكاليف كمصروفات في الجدول باء، لتبيان مجموع المصروفات من كل من الصناديق الاستثمارية والصناديق الخاصة.

16' الأرباح والخسائر الناجمة عن صرف العملات الأجنبية

يُبلغ في بيان الأداء المالي عن جميع الأرباح والخسائر الناجمة عن صرف العملات الأجنبية، بما في ذلك تلك المرتبطة بالمساهمات المستحقة القبض، والحسابات المستحقة الدفع، والنقدية ومكافئات النقدية، والاستثمارات، والسُلف، وغيرها من الحسابات النقدية للميزانية العمومية، وتُدرج ضمن بندي "الإيرادات الأخرى" و "المصروفات الأخرى". وتستنثى من ذلك الأرباح والخسائر غير المتحققة في الأصول غير النقدية المصنفة باعتبارها متاحة للبيع مثل أدوات حقوق الملكية، إذ يُعترف بها مباشرة في صافي الأصول.

17' عقود الإيجار

تُصنّف عقود الإيجار على أنها عقود تأجير تشغيلي أو عقود تأجير تمويلي.

وتُعرّف عقود التأجير التمويلي بأنها عقود إيجار تنقل إلى صندوق الأمم المتحدة للسكان بدرجة كبيرة جميع المخاطر والمنافع المرتبطة بملكية إحدى الممتلكات أو المنشآت أو المعدات، بصرف النظر عما إذا كان صك الملكية القانوني سينقل في نهاية الأمر إلى الصندوق أم لا. وتشمل مدة الإيجار في عقد التأجير التمويلي في العادة الجزء الأكبر من العمر النافع التقديري للقطعة المؤجرة. وتُسجّل في سجل الأصول الممتلكات والمنشآت والمعدات التي تُقتنى بموجب عقد تأجير تمويلي، وتخضع للاستهلاك على

غرار الممتلكات والمنشآت والمعدات المشتراة. وتعادل القيمة المرسمة القيمة العادلة للقطعة المؤجرة أو القيمة الحالية للحد الأدنى من مدفوعات الإيجار، أيهما أقل، على النحو المحسوب في بداية العقد.

وعقود التأجير التشغيلي هي عقود الإيجار بخلاف التأجير التمويلي. ويُعترف بالمصروفات الناشئة عن عقود الإيجار التشغيلي على أساس القسط الثابت طوال مدة عقد الإيجار. ويُفصح في هذه الملاحظات على البيانات المالية عن قيمة مدفوعات الإيجار المستقبلية خلال مدة العقد الجاري للاتفاقات غير القابلة للإلغاء.

'18' حقوق الاستخدام المتبرّع بها

يُشغل صندوق السكان في عدد من المواقع مباني يستخدمها بدون تكلفة، وذلك من خلال اتفاقات لحقوق الاستخدام المتبرّع بها تُبرم مع الحكومات المضيفة. وحسب مدة هذه الاتفاقات (أو "مدة عقد الإيجار") وشروط إنهائها، يمكن أن تكون حقوق الاستخدام هذه المتبرّع بها شبيهة بعقود التأجير التشغيلي أو عقود التأجير التمويلي. وفي الحالة الأخيرة، يُمنح الصندوق حق التحكم في المباني طوال فترة عمله في البلد واستخدامه لها.

وفي حالة الاتفاقات الشبيهة بعقود التأجير التشغيلي (وهي عقود قصيرة الأجل بصفة أساسية)، يُعترف في بيان الأداء المالي بمبالغ مصروفات وإيرادات تعادل القيمة الإيجارية السوقية السنوية للمباني المماثلة. وفي حالة الاتفاقات الشبيهة بعقود التأجير التمويلي (وهي عقود طويلة الأجل بصفة أساسية)، تتم رسمة القيمة السوقية العادلة للممتلكات ويُعترف بإيراد بنفس المبلغ فور تولي صندوق السكان السيطرة على تلك المباني، ما لم تنتقل الممتلكات إلى الصندوق بشروط محددة. وفي تلك الحالات، يُعترف بمبلغ إيرادات مؤجلة يكون مساويا لكامل القيمة السوقية العادلة للممتلكات. ويُعترف بهذا الالتزام بصورة تدريجية كإيراد على أساس عمر الممتلكات النافع أو مدة حق الاستخدام، أيهما أقصر، وذلك بمبلغ يعادل مصروفات استهلاك الممتلكات في الفترة نفسها.

'19' المخصصات والخصوم الاحتمالية والأصول الاحتمالية

المخصصات هي خصوم بأجال أو مبالغ غير معروفة على وجه اليقين. ويعترف الصندوق بالمخصصات عند استيفاء جميع المتطلبات الثلاثة التالية: (أ) عندما يكون لدى الصندوق التزام حالي قانوني أو ضمني نتيجة أحداث سابقة؛ (ب) عندما يكون من المرجح أن يُطالب الصندوق بتسوية الالتزام المذكور؛ (ج) إذا كان من الممكن تقدير قيمة هذا الالتزام على نحو موثوق.

ونمثل الخصوم الاحتمالية التزامات يمكن أن تنشأ عن أحداث سابقة ولا يمكن تأكيد وجودها إلا عندما تحدث، أو لا تحدث، في المستقبل واقعةً أو أكثر من الوقائع غير المؤكدة التي لا تخضع كليةً لسيطرة الصندوق؛ أو هي تمثل التزامات حالية نشأت عن أحداث سابقة ولم يُعترف بها لأنه لا يُرجح أن تكون هناك حاجة إلى تدفق للموارد إلى خارج الصندوق في شكل منافع اقتصادية أو إمكانات خدمة من أجل تسوية الالتزامات؛ أو التزامات يتعذر قياس مبلغها بصورة موثوقة. ولا يعترف بالخصوم الاحتمالية، ولكن يُفصح عنها إذا كانت هامة.

ونمثل الأصول الاحتمالية أصولاً يمكن أن تنشأ عن أحداث سابقة ولا يمكن تأكيد وجودها إلا عندما تحدث، أو لا تحدث، في المستقبل واقعةً أو أكثر من الوقائع غير المؤكدة التي لا تخضع كليةً

لسيطرة الصندوق. ولا يُعترف بالأصول الاحتمالية ولكن يُفصح عنها عندما يكون من المرجح أن تتدفق إلى الصندوق منافع اقتصادية أو إمكانات خدمة.

'20' الإفصاحات المتصلة بالأطراف ذات العلاقة

يتعين الإفصاح عن المعاملات ذات الأهمية التي تجري مع أطراف ثالثة تربطها علاقة بصندوق السكان. ويُقصد بالأطراف ذات العلاقة بالصندوق الأطراف القادرة على ممارسة تأثير كبير على قرارات الصندوق المالية والتشغيلية. وبالنسبة لصندوق السكان، تتمثل هذه الأطراف في كبار موظفي الإدارة وذوي القرابة المباشرة من أفراد أسر كبار موظفي الإدارة، الذين يُعرّفون بأنهم أعضاء اللجنة التنفيذية للصندوق، ومدير مكتب خدمات مراجعة الحسابات والتحقيق، ومدير مكتب التقييم، ورئيس فرع خدمات المشتريات، ورئيس مكتب حلول تكنولوجيا المعلومات. ويُدرج مع هؤلاء أيضا أي شخص يتصرف بصفته قائما بأعمال أي من شاغلي هذه المناصب لمدة ثلاثة أشهر أو أكثر من السنة التقييمية. ويُفصح الصندوق عن قيمة المعاملات التي تجرى مع هذه الأطراف، بما في ذلك المرتبات وأي قروض يحصلون عليها بشروط لا تكون متاحة عموما.

ويُعتبر المجلس التنفيذي لصندوق السكان أيضا طرفا ذا علاقة بالمنظمة ككل؛ ولا توجد معاملات معه يتعين الإبلاغ عنها. وعلى الرغم من إجراء معاملات مالية مهمة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، فإنها معاملات لا يُفصح عنها بصورة مستقلة نظرا لأن البرنامج الإنمائي لا يملك القدرة على التأثير في قرارات السياسة المالية والتشغيلية لصندوق السكان ولأن جميع المعاملات المتصلة بالخدمات التي يقدمها إلى الصندوق تجرى بشروط الندية العادية.

'21' الالتزامات

الالتزامات هي خصوم يتكدها صندوق السكان في المستقبل بناءً على عقود يدخل فيها بحلول تاريخ الإبلاغ وليست له إلا صلاحية محدودة للغاية، إن وجدت، تجيز له تجنبها في مسار عملياته العادية. وهذه الالتزامات تشمل الالتزامات الرأسمالية (مبالغ العقود المتعلقة بالمصروفات الرأسمالية التي لم تكن قد سُددت أو استحققت بحلول تاريخ الإبلاغ)، وعقود توريد السلع والخدمات التي سيستلمها الصندوق في فترات مقبلة، ودفعات الإيجار الدنيا غير القابلة للإلغاء، والالتزامات الأخرى غير القابلة للإلغاء. ولا يُعترف في بيان المركز المالي بقيمة الالتزامات في 31 كانون الأول/ديسمبر، بل يُفصح عنها في الملاحظات على البيانات المالية. وتُستبعد الالتزامات المتصلة بعقود التوظيف من هذا الإفصاح.

'22' خدمات الشراء

بناء على موافقة مجلس إدارة صندوق الأمم المتحدة للسكان في دورته الأربعين التي عُقدت في عام 1993، ينتقل الصندوق أموالاً لشراء لوازم ومعدات وخدمات نيابة عن الحكومات والأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ووكالاتها المتخصصة، والمؤسسات الحكومية الدولية الأخرى والمنظمات غير الحكومية، وبناء على طلب من تلك الجهات. ويحصل الصندوق على أتعاب مقابل خدمات الشراء هذه بنسبة يحددها المجلس التنفيذي بلغت 5 في المائة في عام 2019، وهي تسجل كجزء من الإيرادات الأخرى.

ويُبلغ عن هذه الخدمات في الجدولين باء وجيم. وتتضمن الملاحظة 16 تفاصيل أخرى عن الإيرادات المتأتية من خدمات الشراء.

'23' استخدام التقديرات

تتضمن هذه البيانات المالية بالضرورة مبالغ تُحدّد على أساس تقديرات وافتراسات تضعها الإدارة. وتتضمن هذه التقديرات على سبيل المثال لا الحصر، القيمة العادلة للأصول، والخسائر الناتجة عن اضمحلال القيمة، والعمر الإنتاجي أو النافع، والمصروفات المستحقة، والتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، وغير ذلك من الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين، والأصول والخصوم الاحتمالية. وقد تختلف النتائج الفعلية عن تلك التقديرات. وتُعرض التغييرات في التقديرات في الفترة التي تصبح فيها معلومة.

وتتسق التقديرات المحاسبية التي تستخدمها الإدارة لإعداد هذه البيانات مع التقديرات المستخدمة لغرض إعداد البيانات المالية لعام 2018.

'24' الأحكام الانتقالية

لم يطبق صندوق الأمم المتحدة للسكان أي أحكام انتقالية في السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019.

'25' المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية

يُعدّ صندوق الأمم المتحدة للسكان ميزانيته على أساس نقدي مُعدّل.

وترد في البيان الخامس مقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة مع الميزانية. ويشمل نطاق الميزانية لأغراض هذا البيان الميزانية المؤسسية مضافاً إليها الأنشطة البرنامجية الممولة من موارد غير مخصصة. وقد أُعدت الميزانية المؤسسية للمنظمة للفترة 2018-2021 على أساس ربعي السنوات، وعرضتها الإدارة على أساس سنوي لأغراض تحديد تخصيص الموارد داخلياً.

وتستند الميزانية الأصلية إلى تقديرات الفوائض غير المستخدمة المُرحّلة إلى السنة المالية والتوقعات المبدئية للمساهمات الواردة خلالها. وتعكس الميزانية النهائية الأرقام الفعلية لهذين العنصرين عند التخصيص النهائي.

وتُعرض في إطار استخدام الميزانية المصروفات المحتسبة على أساس نقدي معدّل المتكبدة عند تنفيذ الأنشطة المدرجة في الميزانية.

وترد في الملاحظة 23 مقارنة بين المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة مع الميزانية والمبالغ الفعلية الواردة في البيانات المالية.

'26' اعتماد معايير محاسبية جديدة

في عام 2019، لم يعتمد الصندوق أي معايير محاسبية جديدة.

ويرد أدناه موجز للمعايير المحاسبية التي نشرها مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام التي دخلت حيز النفاذ اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2019 أو بعده:

(أ) المعيار المحاسبي الدولي للقطاع العام 40: اندماج الأعمال في القطاع العام، ونُشر في كانون الثاني/يناير 2017 على أن يدخل حيز النفاذ اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2019، وهو يحدد متطلبات تصنيف اندماج الأعمال في القطاع العام والاعتراف به وقياسه، الذي يُعرّف بأنه الجمع بين عمليات منفصلة في كيان واحد من كيانات القطاع العام. ولا ينطبق هذا المعيار على صندوق الأمم المتحدة للسكان؛

(ب) المعيار المحاسبي الدولي للقطاع العام 41: الأدوات المالية، ونُشر في آب/أغسطس 2018 على أن يدخل حيز النفاذ اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2022، وهو يحدد متطلبات جديدة لتصنيف الأدوات المالية والاعتراف بها وقياسها، تحل محل تلك الواردة في المعيار 29، الأدوات المالية: الاعتراف والقياس. وتشمل التغييرات الرئيسية اتباع نموذج جديد لتصنيف الأصول المالية وقياسها على أساس خصائص التدفقات النقدية ذات الصلة وأهداف الاحتفاظ بها؛ واتباع نموذج لاضمحلال القيمة ذي توجه مستقبلي؛ واتباع نموذج مرن للمحاسبة التحوطية. وسيعتمد الصندوق المعيار المحاسبي الدولي للقطاع العام 41، على النحو اللازم، اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2022، وهو يعكف حالياً على تقييم أثره على بياناته المالية؛

(ج) المعيار المحاسبي الدولي للقطاع العام 42: الاستحقاقات الاجتماعية، ونُشر في كانون الثاني/يناير 2019 على أن يدخل حيز النفاذ اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2022، وهو يرسى متطلبات تحديد الاستحقاقات الاجتماعية والاعتراف بها وقياسها، والتي تُعرّف بأنها تحويلات نقدية لأفراد محددين و/أو أسر معيشية محددة تهدف إلى التخفيف من أثر المخاطر الاجتماعية وتلبية احتياجات المجتمع ككل. ولا ينطبق هذا المعيار على صندوق الأمم المتحدة للسكان.

27' التغييرات في السياسات المحاسبية أو التقديرات المحاسبية أو طريقة العرض

جرى تحسين طريقة عرض الملاحظة 6 (ب) من خلال فصل المبالغ المستحقة القبض (وهي الأصول المالية) عن المدفوعات المسبقة (وهي الأصول غير المالية). وتيسر طريقة العرض المنقحة هذه التوفيق بين الملاحظة 25 والملاحظات الأخرى على البيانات المالية.

28' التغييرات المحاسبية المستقبلية

يواصل مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام عمله بشأن تعديل المعايير القائمة ووضع معايير جديدة. ففي شباط/فبراير 2020، أصدر المجلس مجموعة من مسودات العرض لمعايير تتناول مواضيع ذات صلة بصندوق السكان، على النحو الموجز أدناه:

(أ) مسودة عرض المعيار 70: الإيرادات المرتبطة بالتزامات أداء، ويُصدّ به أن يحل محل المعيار المحاسبي الدولي للقطاع العام 9: الإيراد من المعاملات التبادلية، والمعيار المحاسبي الدولي للقطاع العام 11: عقود الإنشاء. ويتمشى هذا المعيار مع المعيار 15 من المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية: الإيرادات المتأنيّة من العقود المبرمة مع العملاء، ويوسع نطاق النموذج المتبع فيه للاعتراف بالإيرادات ليشمل معاملات القطاع العام المرتبطة بالتزامات أداء، بما في ذلك المعاملات التي يكون فيها المستفيد النهائي طرفاً ثالثاً؛

(ب) مسودة عرض المعيار 71: الإيرادات غير المرتبطة بالتزامات أداء، وهو تحديث للمعيار المحاسبي الدولي للقطاع العام 23: الإيراد من المعاملات غير التبادلية (الضرائب والتحويلات). وتشمل التغييرات الرئيسية إلغاء تصنيف الإيرادات إلى إيرادات تبادلية وغير تبادلية، واستحداث نموذج للاعتراف بالإيرادات يستند إلى الوفاء بالتزامات الحالية؛

(ج) مسودة عرض المعيار 72: مصروفات التحويل، ويهدف إلى توفير إرشادات بشأن المعالجة المحاسبية للمصروفات في حال قيام أحد مقدم التحويل بتوفير موارد لكيان آخر دون أن يتلقى أي مقابل بصورة مباشرة. ووفقاً للنموذج الجديد، يتم الاعتراف بمصروفات التحويل المرتبطة بالتزامات الأداء بمجرد الوفاء بتلك الالتزامات، في حين يتم الاعتراف بمصروفات التحويل غير المرتبطة بالتزامات الأداء عند نشوء الالتزام بتحويل الموارد أو عند انقضاء مدة السيطرة على هذه الموارد، أيهما أبكر.

وسوف يواصل الصندوق رصد التطورات المستجدة بشأن مسودات العرض هذه والمعايير المحاسبية ذات الصلة، ويشير إلى أنه من المرجح أن يكون لتلك المعايير، عند اعتمادها، أثر كبير على ممارسات الصندوق المتعلقة بالاعتراف بالإيرادات والمعالجة المحاسبية المتصلة بتحويل الموارد إلى شركائه المنفذين.

الملاحظة 3

النقدية ومكافئات النقدية

تشمل النقدية ومكافئات النقدية الموجودة بحوزة الصندوق في تاريخ الإبلاغ ما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	31 كانون الأول/ديسمبر 2018	31 كانون الأول/ديسمبر 2019	
			النقدية
	2	6	النقدية الحاضرة
	43 225	27 390	النقدية في المصارف
	5 146	10 532	النقدية المودعة لدى مديري الاستثمارات
			مكافئات النقدية
	52 504	61 814	صناديق سوق النقد
	50 000	79 721	الودائع لأجل
	–	10 018	السندات
	150 877	189 481	المجموع

ويُحتفظ بالاحتياجات النقدية اللازمة للمصروفات الفورية كنفدية حاضرة أو مودعة في المصارف، بدولارات الولايات المتحدة وبالعملات الأجنبية، كما هو مبين في الملاحظة 25.

وتمثل النقدية المودعة لدى مديري الاستثمار النقدية المحتفظ بها ضمن حافظة الاستثمار الخاصة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، في حسابات مصرفية تحول أرصدها تلقائياً في نهاية الدوام الرسمي كل يوم، وذلك ريثما يعاد استثمارها في أدوات مالية طويلة الأجل أو لأغراض إعادة التوازن بين مختلف

عناصر حافظة الاستثمارات. ويرد في الملاحظة 4 مزيد من التفاصيل عن أغراض الحافظتين الاستثماريتين لصندوق السكان وتكوينهما.

ومكافئات النقدية هي أدوات مالية عالية السيولة، مثل صناديق سوق النقد والودائع لأجل والسندات، يحل تاريخ استحقاقها خلال ثلاثة أشهر أو أقل من تاريخ الشراء ويحتفظ بها في حافظة استثمارات رأس المال المتداول لصندوق السكان.

وتتناول الملاحظة 25 المخاطر الائتمانية ومخاطر السوق ومخاطر العملات التي يتعرض لها الصندوق وأنشطته لإدارة المخاطر المتعلقة بالأصول المالية، بما في ذلك النقدية ومكافئات النقدية.

الملاحظة 4

الاستثمارات

يحتفظ صندوق السكان بحافظتين استثماريتين منفصلتين.

وتقتصر حافظة استثمارات رأس المال المتداول، التي يديرها البرنامج الإنمائي باسم الصندوق بناءً على المبادئ التوجيهية للبرنامج الإنمائي وإطار حوكمته، على سندات ذات دخل ثابت عالية الجودة وقابلة للتداول بسهولة شديدة تتواءم تواريخ استحقاقها مع احتياجات صندوق السكان من السيولة. وتُسجَل الاستثمارات باسم صندوق السكان، وتُحفظ لدى جهة وديعة يعينها البرنامج الإنمائي. وطوال عام 2019، صُنِّقَت هذه الحافظة كحافضة محتفظ بها حتى تاريخ استحقاقها مقيّمة بالتكلفة المهلكة ويجري قياسها باستخدام طريقة سعر الفائدة الساري.

وفي تاريخ الإبلاغ، كانت الأدوات المالية التي يحين أجل استحقاقها بعد ثلاثة أشهر أو أكثر المحتفظ بها في هذه الحافظة كما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2018		31 كانون الأول/ديسمبر 2019		
التكلفة المُهلكة	القيمة السوقية	التكلفة المُهلكة	القيمة السوقية	
696 544	695 166	651 179	655 245	السندات
–	–	79 520	79 521	الأوراق التجارية
115 000	115 000	280 000	280 000	الودائع لأجل
811 544	810 166	1 010 699	1 014 766	المجموع
ومنها:				
435 295	434 506	665 816	666 177	استثمارات يحين أجل استحقاقها في غضون سنة واحدة
376 249	375 660	344 883	348 589	استثمارات يحين أجل استحقاقها بعد سنة
811 544	810 166	1 010 699	1 014 766	المجموع

وبالإضافة إلى ذلك، شملت حافظة استثمارات رأس المال المتداول مبلغ 151,6 مليون دولار في شكل أدوات مالية يحين أجل استحقاقها خلال ثلاثة أشهر أو أقل (2018: 102,5 مليون دولار)، وأبلغ عنها تحت بند النقدية ومكافئات النقدية (انظر الملاحظة 3).

وشملت السندات المحتفظ بها في حافظة استثمارات رأس المال المتداول في تاريخ الإبلاغ ما يلي:

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2018		31 كانون الأول/ديسمبر 2019		أنواع السندات
التكلفة المهيأة	القيمة السوقية	التكلفة المهيأة	القيمة السوقية	
54 431	54 352	19 729	19 781	المصارف التجارية
401 827	401 427	528 238	531 754	السندات السيادية غير الصادرة عن الولايات المتحدة
108 117	107 887	63 232	63 721	المنظمات فوق الوطنية
49 836	49 620	24 984	24 991	حكومة الولايات المتحدة ووكالاتها
82 333	81 880	14 996	14 998	سندات الشركات
696 544	695 166	651 179	655 245	المجموع

وفي عام 2019، بلغ متوسط عائدات حافظة استثمار رأس المال المتداول 2,4 في المائة (2018: 2,0 في المائة).

وأنشئت حافظة منفصلة في عام 2016، بالاشتراك مع منظمات أخرى تابعة للأمم المتحدة، من أجل استثمار الموارد المخصصة لتمويل الالتزامات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة. ويدير هذه الحافظة مديرا استثمارات خارجيان مستقلان، وتُنظَّم عملياتها طبقا للمبادئ التوجيهية للاستثمار المتعلق بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة ووفق آلية مشتركة للإدارة. وتتكون هذه الحافظة، اتساقا مع غرضها، من أدوات مالية متنوعة ذات مردود أعلى، تشمل النقدية ومكافئات النقدية والسندات الثابتة الدخل والأسهم. وتُصنَّف الاستثمارات بصفتها استثمارات متاحة للبيع واستثمارات محتفظ بها بالقيمة السوقية العادلة.

وفي تاريخ الإبلاغ، كانت الأدوات المالية المحتفظ بها في هذه الحافظة والتي يحين أجل استحقاقها بعد ثلاثة أشهر أو أكثر كما يلي:

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2018		31 كانون الأول/ديسمبر 2019		سندات الدخل الثابت
التكلفة الأساسية	القيمة السوقية	التكلفة الأساسية	القيمة السوقية	
76 366	74 822	84 527	86 715	
119 665	114 781	131 960	151 178	الأسهم
196 031	189 603	216 487	237 893	المجموع

ومنها:

725	725	2 802	2 801	أوراق مالية ثابتة الدخل يحين أجل استحقاقها في غضون سنة واحدة
-----	-----	-------	-------	--

31 كانون الأول/ديسمبر 2018		31 كانون الأول/ديسمبر 2019	
القيمة السوقية	التكلفة الأساسية	القيمة السوقية	التكلفة الأساسية
أوراق مالية ثابتة الدخل يحين أجل استحقاقها بعد سنة وأسهم	235 092	213 685	188 878
المجموع	237 893	216 487	189 603

وبالإضافة إلى ذلك، شملت حافظة الاستثمار الخاصة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة مبلغ 10,5 ملايين دولار في شكل نقدية وأدوات مالية يحين أجل استحقاقها في غضون ثلاثة أشهر أو أقل (2018: 5,1 ملايين دولار)، وأبلغ عنها تحت بند النقدية ومكافئات النقدية (انظر الملاحظة 3). وقد حققت الحافظة معدلات عائد سنوية قدرها 18,65 في المائة و 19,33 في المائة لعناصر الحافظة التي يديرها مديرا الاستثمار المعيّنان (2018: معدل عائد سنوي سلبي قدره 3,27 في المائة و 5,83 في المائة).

ولم يسجل الصندوق اضمحلالاً في القيمة لأي من استثماراته خلال العام. وتتناول الملاحظة 25 المخاطر الائتمانية ومخاطر السيولة ومخاطر السوق التي يتعرض لها الصندوق وما يتصل بذلك من أنشطة لإدارة المخاطر.

ومن مجموع النقدية والاستثمارات المحتفظ بها في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، كان استخدام مبلغ 455,1 مليون دولار مقيّداً على النحو التالي (2018: 404,7 ملايين دولار):

المبلغ	المرجع
30,7 مليون دولار	الملاحظة 10 أرصدة يحتفظ بها الصندوق لحساب برامج مشتركة بصفة وكيل إداري
306,0 ملايين دولار	الملاحظة 12 تمويل الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين ^(أ)
74,2 مليون دولار	الملاحظة 14 الاحتياطي التشغيلي
5,5 ملايين دولار	الملاحظة 14 احتياطي الاستجابة الإنسانية
5,0 ملايين دولار	الملاحظة 14 احتياطي الإيواء الميداني
33,7 مليون دولار	الملاحظة 14 (ز) الرصيد الأصلي للصندوق الاستثماري للهيئات الخاصة

(أ) تشمل الاستثمارات المحتفظ بها في حافظة الاستثمارات الخاصة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة.

وكانت حركة الاستثمارات في حافظة استثمار رأس المال المتداول خلال عام 2019 كما يلي:

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع		السندات		الأوراق التجارية		الودائع لأجل		
2018	2019	2018	2019	2018	2019	2018	2019	
591 715	811 544	516 762	696 544	49 953	-	25 000	115 000	الرصيد الافتتاحي
772 481	1 178 714	342 481	424 038	-	174 676	430 000	580 000	مضافاً إليه: المشتريات
(553 721)	(981 681)	(163 721)	(470 681)	(50 000)	(96 000)	(340 000)	(415 000)	مخصوماً منه: الاستثمارات التي حلّ تاريخ استحقاقها

المجموع		السندات		الأوراق التجارية		الودائع لأجل		
2018	2019	2018	2019	2018	2019	2018	2019	
1 069	2 122	1 022	1 278	47	844	-	-	الإهلاك
811 544	1 010 699	696 544	651 179	-	79 520	115 000	280 000	الرصيد الختامي

وكانت حركة الاستثمارات في حافظة الاستثمار الخاصة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة خلال عام 2019 كما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع		الأسهم		سندات الدخل الثابت		
2018	2019	2018	2019	2018	2019	
184 412	189 603	117 498	114 781	66 914	74 822	الرصيد الافتتاحي
92 315	83 436	68 485	63 134	23 830	20 302	مضافا إليه: المشتريات
-	(520)	-	-	-	(520)	مخصوما منه: الاستثمارات التي حل تاريخ استحقاقها
(64 369)	(62 265)	(51 059)	(50 839)	(13 310)	(11 426)	مخصوما منه: المبيعات
(230)	(195)	-	-	(230)	(195)	الإهلاك
(1 721)	(99)	(592)	-	(1 129)	(99)	المكاسب/(الخسائر) في القيمة العادلة المعترف بها في:
(20 804)	27 933	(19 551)	24 102	(1 253)	3 831	الفائض/(العجز)
189 603	237 893	114 781	151 178	74 822	86 715	الرصيد الختامي

5 الملاحظة

المخزونات

ترد فيما يلي المخزونات التي كان يحتفظ بها صندوق السكان في تاريخ الإبلاغ:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ 31 كانون الأول/ 2018	31 كانون الأول/ 31 كانون الأول/ 2019	
47 701	67 615	إمدادات الصحة الإيجابية وغيرها من الإمدادات المتعلقة بالبرامج، ومنها:
23 694	38 010	مخزونات قيد الوصول
24 007	29 605	مخزونات حاضرة
3 216	2 742	المخزونات قيد الوصول الشبيهة بالتملكات والمنشآت والمعدات
(90)	(90)	مخصصات خسائر الاضمحلال
50 827	70 267	المجموع

يرد فيما يلي موجز لحركة المخزونات خلال عامي 2018 و 2019:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2018	2019	
38 314	50 827	المخزون المحتفظ به في 1 كانون الثاني/يناير
160 363	180 053	الأصناف المضافة
(147 784)	(160 141)	الأصناف الموزعة
452	-	مخصصات خسائر الاضمحلال
(518)	(472)	تسويات المخزون وتخفيضات القيمة
50 827	70 267	المخزون المحتفظ به في 31 كانون الأول/ديسمبر

6 الملاحظة

المساهمات المستحقة القبض والأصول الأخرى

(أ) المساهمات المستحقة القبض

ترد فيما يلي المساهمات المستحقة القبض في تاريخ الإبلاغ، معروضةً بعد خصم مخصصات الحسابات المشكوك في إمكانية تحصيلها:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2019		31 كانون الأول/ديسمبر 2018	
المعاملات غير التبادلية			
171 766	201 776		المساهمات المستحقة القبض (المتداولة)
288	176		الموارد غير المخصصة
171 478	201 600		الموارد المخصصة
164 241	182 179		المساهمات المستحقة القبض (غير المتداولة)
164 241	182 179		الموارد المخصصة
المعاملات التبادلية			
277	520		المساهمات المستحقة القبض (المتداولة)
336 284	384 475		المجموع

المعاملات غير التبادلية هي المعاملات التي يتلقى فيها صندوق الأمم المتحدة للسكان موارد من الجهات المانحة توجّه للنهوض برسالة الصندوق، بدون مقابل أو بمقابل اسمي يقدم مباشرة للجهة المانحة. وتصنف مساهمات الصندوق المخصصة وغير المخصصة كمعاملات غير تبادلية.

وتُعرّف المعاملات التبادلية بأنها معاملات يقدم فيها الصندوق سلعاً أو خدمات إلى أطراف ثالثة ويتلقى منها قيمة مساوية تقريباً في المقابل. وتُشبه هذه المعاملات المبادلات "التجارية". واستناداً إلى نموذج

أعمال الصندوق، فإن أنشطة الشراء التي تنفذ باسم أطراف ثالثة هي الشكل الوحيد من أشكال المعاملات التبادلية في الوقت الحالي.

ويستند التمييز بين الحسابات المستحقة القبض المتداولة وغير المتداولة إلى أجل استحقاقها. فالمساهمات المستحقة القبض المتداولة هي مساهمات يُتوقع تحصيلها خلال 12 شهراً من تاريخ الإبلاغ، أما المساهمات المستحقة القبض غير المتداولة فهي مساهمات يُتوقع تحصيلها بعد ذلك التاريخ.

وتشكل المساهمات المستحقة القبض من الموارد غير المخصصة المبالغ المتعهد بها في السنة الجارية والسنوات السابقة ولكنها لم تُحصَل بعد حتى نهاية فترة الإبلاغ. وتتعلق المساهمات المستحقة القبض من الموارد المخصصة أساساً بمبالغ ستستحق وتُحصَل في السنوات القادمة في إطار اتفاقات المانحين المتعددة السنوات.

تحليل تواريخ الاستحقاق

يرد فيما يلي بيان لتواريخ استحقاق المساهمات المستحقة القبض حتى تاريخ الإبلاغ:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2019		31 كانون الأول/ديسمبر 2018		
المساهمات غير المخصصة	المساهمات المخصصة	المساهمات غير المخصصة	المساهمات المخصصة	
529	132	529	-	2015 وما قبلها
-	128	-	128	2016
-	162	-	155	2017
3 353	216	418	57	2018
-	-	11 657	165	2019
3 882	638	12 604	505	المساهمات المستحقة القبض في 31 كانون الأول/ديسمبر
332 643	-	377 822	-	المساهمات المستحقة القبض التي لم يكن تاريخ استحقاقها قد حلّ حتى 31 كانون الأول/ديسمبر
(529)	(350)	(6 127)	(329)	مخصصات المساهمات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها
335 996	288	384 299	176	المجموع

وترد في الجدولين ألف وباء، على التوالي، تفاصيل المساهمات المستحقة القبض من الموارد غير المخصصة والموارد المخصصة مصنفة حسب الجهة المانحة (مع استثناء مخصصات المساهمات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها).

مخصصات المساهمات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها

يرد فيما يلي ملخص لحركة المخصصات المرصودة للمساهمات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2018	2019	
(1 085)	(879)	المخصصات في 1 كانون الثاني/يناير
(11)	(5 709)	المساهمات المستحقة القبض التي يعتبر تحصيلها أمراً مشكوكاً فيه حالياً
97	132	المساهمات المستحقة القبض المشطوبة
120	-	المبالغ المسترجعة من المساهمات المستحقة القبض التي كان تحصيلها يعتبر في السابق أمراً مشكوكاً فيه وقبورها العكسية
(879)	(6 456)	المخصصات في 31 كانون الأول/ديسمبر

(ب) الأصول الأخرى

تتألف الأصول الأخرى من الحسابات المستحقة القبض الأخرى والمدفوعات المسبقة.

وشملت الحسابات المستحقة القبض الأخرى في تاريخ الإبلاغ ما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ 31 كانون الأول/
ديسمبر 2019 ديسمبر 2018⁽¹⁾

الحسابات الأخرى المستحقة القبض المتداولة	
116	77
5 227	6 551
388	495
88	5
3 238	3 993
5 354	5 887
1 179	5 191
(1 277)	(1 311)
14 313	20 888
الحسابات الأخرى المستحقة القبض غير المتداولة	
18	23
18	23
14 331	20 911

(أ) أعيد بيان المعلومات المقارنة لعام 2018 تبعاً للتغييرات التي أدخلت على الملاحظة فيما يتعلق بطريقة العرض.

وفي عام 2019، نُفِّح الصندوق عرضه للأصول الأخرى، فأصبح يفصح بشكل منفصل في هذه الملاحظة عن مبالغ الحسابات المستحقة القبض الأخرى والمدفوعات المسبقة. وفيما يلي موجز للتغييرات التي أُجريت:

(أ) أعيد تصنيف استحقاقات منحة التعليم التي لم تُهَلَك بعد، المدفوعة مسبقاً للموظفين عن معاليهم المستحقين، من بند "السلف المقدمة إلى الموظفين" إلى بند مستقل في إطار المدفوعات المسبقة؛

(ب) جرى الإفصاح عن المبالغ المستحق استردادها من الشركاء المنفذين وضرائب القيمة المضافة وضرائب المبيعات القابلة للاسترداد، وذلك بشكل منفصل عن بند "الحسابات المتنوعة المستحقة القبض"، وهو البند الذي كانت تدرج فيه من قبل؛

(ج) جرى الإفصاح عن المساهمات المدفوعة مسبقاً في نظام المنسقين المقيمين بشكل منفصل عن بند "المدفوعات المسبقة الأخرى"، وهو البند الذي كانت تدرج فيه من قبل؛

(د) صُنفت المبالغ المستحقة لمنظمات الأمم المتحدة، كجزء من عملية تسوية الأرصدة المشتركة بين الصناديق، ضمن بند "المدفوعات المسبقة الأخرى".

وشملت المدفوعات المسبقة حتى تاريخ الإبلاغ ما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2019		31 كانون الأول/ديسمبر 2018	
1 198	1 229	تكاليف البرامج المؤجلة	
3 465	3 349	استحقاقات منحة التعليم غير المهلكة	
4 607	4 607	المساهمات المدفوعة مسبقاً في نظام المنسقين المقيمين	
3 530	4 036	المدفوعات المسبقة الأخرى	
12 800	13 221	المجموع	

ويرد فيما يلي ملخصٌ لحركة مخصصات الأصول الأخرى المشكوك في إمكانية تحصيلها:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	2018	
(1 277)	(1 100)	المخصصات في 1 كانون الثاني/يناير
(225)	(230)	الأصول الأخرى التي يعتبر تحصيلها أمراً مشكوكاً فيه حالياً
54	-	الأصول الأخرى المشطوبة
137	53	المبالغ المسترجعة من الأصول الأخرى التي كان تحصيلها يعتبر في السابق أمراً مشكوكاً فيه وقيودها العكسية
(1 311)	(1 277)	المخصصات في 1 كانون الثاني/يناير

الملاحظة 7

سلف صندوق التشغيل

كانت السلف المقدمة من صندوق التشغيل وغير المسددة حتى تاريخ الإبلاغ على النحو التالي، وهي موزعة حسب فئة الشركاء المنفذين:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ 31 كانون الأول/ 2018 ديسمبر 2019	31 كانون الأول/ 31 كانون الأول/ 2018 ديسمبر 2019	
3 335	2 919	الحكومات
2 118	2 317	المؤسسات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية
2 169	1 537	منظمات الأمم المتحدة
(646)	(493)	مخصوصاً منها: مخصصات السلف المشكوك في إمكانية استردادها
6 976	6 280	المجموع

ويرد فيما يلي ملخص لحركة المخصصات المرصودة لسلف صندوق التشغيل المشكوك في

إمكانية استردادها:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2018	2019	
(928)	(646)	المخصصات في 1 كانون الثاني/يناير
(106)	(27)	السلف التي يعتبر استردادها أمراً مشكوكاً فيه حالياً
-	68	السلف المشطوبة
388	112	المبالغ المسترجعة من السلف التي كان استردادها يعتبر في السابق أمراً مشكوكاً فيه وقبورها العكسية
(646)	(493)	المخصصات في 31 كانون الأول/ديسمبر

الملاحظة 8

الممتلكات والمنشآت والمعدات

يرد فيما يلي موجز لحركة الممتلكات والمنشآت والمعدات (أو الأصول الثابتة) خلال عامي 2019 و 2018:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	أصول قيد التشييد وغير جاهزة بعد للاستخدام		تحسينات الأماكن المستأجرة		المركبات		معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات		الأثاث والتجهيزات الثابتة		المباني		الأراضي			
	2018	2019	2018	2019	2018	2019	2018	2019	2018	2019	2018	2019	2018	2019		
التكلفة																
76 446	80 451	879	2 156	6 618	8 292	32 142	32 623	18 821	19 826	4 796	4 864	12 963	12 463	227	227	في 1 كانون الثاني/يناير
10 537	7 672	2 156	1 253	1 125	497	4 162	3 063	2 635	2 366	433	493	26	-	-	-	الأصول المضافة
(6 513)	(5 978)	-	-	(77)	(588)	(3 808)	(2 952)	(1 721)	(1 986)	(381)	(418)	(526)	(34)	-	-	الأصول المتصرف فيها
(38)	(1)	-	-	-	-	(36)	(1)	(2)	-	-	-	-	-	-	-	(اضمحلال القيمة)/(القيد العكسي لاضمحلال القيمة)
19	(161)	(879)	(1 406)	626	(61)	163	239	93	85	16	(6)	-	988	-	-	عمليات التسوية/إعادة التصنيف
80 451	81 983	2 156	2 003	8 292	8 140	32 623	32 972	19 826	20 291	4 864	4 933	12 463	13 417	227	227	في 31 كانون الأول/ديسمبر
الاستهلاك المتراكم																
43 155	46 015	-	-	4 768	5 463	20 516	21 556	12 121	12 821	3 095	3 231	2 655	2 944	-	-	في 1 كانون الثاني/يناير
6 944	6 698	-	-	770	707	3 096	2 927	2 254	2 260	401	387	423	417	-	-	مصروفات الاستهلاك
(4 084)	(4 613)	-	-	(75)	(521)	(2 056)	(2 080)	(1 554)	(1 712)	(265)	(294)	(134)	(6)	-	-	الأصول المتصرف فيها
-	(18)	-	-	-	(37)	-	-	-	-	-	(18)	-	37	-	-	عمليات التسوية/إعادة التصنيف
46 015	48 082	-	-	5 463	5 612	21 556	22 403	12 821	13 369	3 231	3 306	2 944	3 392	-	-	في 31 كانون الأول/ديسمبر
33 291	34 436	879	2 156	1 850	2 829	11 626	11 067	6 700	7 005	1 701	1 633	10 308	9 519	227	227	صافي القيمة الدفترية في 1 كانون الثاني/يناير
34 436	33 901	2 156	2 003	2 829	2 528	11 067	10 569	7 005	6 922	1 633	1 627	9 519	10 025	227	227	صافي القيمة الدفترية في 31 كانون الأول/ديسمبر

والأصول قيد التشييد وغير الجاهزة بعد للاستخدام هي في المقام الأول أصناف من الممتلكات والمنشآت والمعدات التي كانت قيد الوصول في تاريخ الإبلاغ. وفي عام 2019، كانت معظم الأصول الثابتة التي كانت في نهاية عام 2018 قيد التشييد ولم تكن جاهزة بعد للاستخدام قد دخلت الخدمة، وهي معروضة في الفئات الخاصة بها.

ولصندوق الأمم المتحدة للسكان مبنى واحد للمكاتب يشغله وفقا لترتيب تأجير تمويلي تجاري. وقد بلغ صافي قيمته الدفترية في نهاية عام 2019 ما قدره 0,5 مليون دولار.

وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، بلغت الالتزامات غير المسددة المرتبطة بالأصول الثابتة المشتراة لكي يستخدمها الصندوق والشركاء المنفذون ما قيمته 0,4 مليون دولار (2018: 2,7 مليون دولار). وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، بلغت تكلفة بنود الممتلكات والمنشآت والمعدات المستهلكة بالكامل والتي كانت لا تزال قيد الاستخدام 25,5 مليون دولار (2018: 24,3 مليون دولار).

9 الملاحظة

الأصول غير الملموسة

يرد فيما يلي موجزاً لحركة الأصول غير الملموسة خلال عامي 2019 و 2018 وأرصدها:

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	الأصول غير الملموسة قيد التطوير		البرامجيات المستحدثة داخليا		البرامجيات المكتتاة بشكل منفصل			
	2018	2019	2018	2019	2018	2019		
							التكلفة	
1 590	2 526	48	980	771	857	771	689	في 1 كانون الثاني/يناير
980	325	980	319	-	-	-	6	الأصول المضافة
(82)	(53)	-	-	-	-	(82)	(53)	الأصول المتصرف فيها
-	(575)	-	(575)	-	-	-	-	(اضمحلال القيمة)/(القيود العكسي لاضمحلال القيمة)
38	-	(48)	-	86	-	-	-	عمليات التسوية/إعادة التصنيف
2 526	2 223	980	724	857	857	689	642	في 31 كانون الأول/ديسمبر
								الإهلاك المتراكم
959	1 144	-	-	257	489	702	655	في 1 كانون الثاني/يناير
265	203	-	-	232	184	33	19	مصروفات الإهلاك
(80)	(42)	-	-	-	-	(80)	(42)	الأصول المتصرف فيها
1 144	1 305	-	-	489	673	655	632	في 31 كانون الأول/ديسمبر
631	1 382	48	980	514	368	69	34	صافي القيمة الدفترية في 1 كانون الثاني/يناير
1 382	918	980	724	368	184	34	10	صافي القيمة الدفترية في 31 كانون الأول/ديسمبر

وبالإضافة إلى الأصول غير الملموسة المعترف بها، يستخدم صندوق الأمم المتحدة للسكان أصولاً أخرى غير ملموسة خاضعة لسيطرته، غير أنها أصول لم تستوف المعايير اللازمة للاعتراف بها في إطار المعيار 31 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الأصول غير الملموسة، ووفق السياسات المحاسبية للصندوق. وتشمل هذه البنود ما يلي: (أ) برنامج المعلومات والتحليلات المتعلقة بالأعمال لتحليل البيانات المالية والبرنامجية والبيانات الإدارية الأخرى والإبلاغ عنها؛ (ب) برنامج المراسلات والتعاون الذي يتألف من تطبيقات متنوعة مثل البريد الإلكتروني والتفويض وحيز تخزين الملفات إضافة إلى خاصيات أخرى؛ (ج) نظام إدارة الوثائق.

ويقوم الصندوق، تبعاً لخطة الاستراتيجية للفترة 2018-2021، بتنفيذ عدة مبادرات لتحقيق تحوّل في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك اختيار وتنفيذ حلول جديدة ومتكاملة وظيفياً وقائمة على الحوسبة السحابية لتخطيط الموارد في المؤسسة وإدارة العلاقات مع العملاء. وفي عام 2019، انتهت الصندوق من عملية اختيار هذه الحلول، وحصل على حقوق الوصول إلى مجموعة من خدمات الحوسبة السحابية واستخدامها (خصائص وظيفية متعلقة بالتطبيقات، وخدمات صيانة، وتحديث للتطبيقات وما إلى ذلك)، وهي حقوق لا ينطبق عليها تعريف الأصول غير الملموسة التي يتم اقتناؤها بشكل منفصل ولا تستوفي معايير الاعتراف بها.

وفي عام 2019، اعترف الصندوق بحدوث اضمحلال مقداره 0,6 مليون دولار في قيمة أحد الأصول غير الملموسة قيد التطوير الذي تجاوزت قيمته الدفترية قيمة الخدمة القابلة للاسترداد له. ويتواصل في عام 2020 العمل من أجل استعادة إمكانات الخدمة لهذا الأصل؛ وفي حالة نجاح هذه الجهود، فسيتم عكس جزء من خسارة اضمحلال القيمة أو كلها تبعاً للنتائج التي يسفر عنها تقييم جديد للأصل.

وفي عام 2019، تكبد صندوق السكان نفقات بحث وتطوير بلغت قيمتها 3,1 ملايين دولار، غير أنها لم تستوف معايير الاعتراف بالأصول غير الملموسة ولذلك قُيدت كمصروفات خلال العام (2018: 0,3 مليون دولار). وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، لم يكن على صندوق السكان أي التزامات تتعلق بعمليات شراء أصول غير ملموسة.

وبلغت تكلفة الأصول غير الملموسة المهلّكة بالكامل التي كانت لا تزال قيد الاستخدام بحلول نهاية عام 2019 ما قدره 0,62 مليون دولار (2018: 0,58 مليون دولار)، ويمثل هذا المبلغ أساساً تكلفة ترخيص مجموعة من التطبيقات المكتبية الإنتاجية التي بلغت تكلفة شرائها 0,50 مليون دولار.

الملاحظة 10

الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات

شملت الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات في تاريخ الإبلاغ ما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2019 31 كانون الأول/ديسمبر 2018

15 683	20 361	الحسابات المستحقة الدفع
23 242	26 217	الخصوم المستحقة

31 كانون الأول/ديسمبر 2019		31 كانون الأول/ديسمبر 2018	
السلف المتعلقة بأنشطة الشراء	32 729	22 539	
الأرصدة المشتركة بين الصناديق المستحقة الدفع لمنظمات الأمم المتحدة	6 363	7 160	
الأرصدة المحتفظ بها لحساب البرامج المشتركة	30 689	26 132	
المبالغ المرودة المستحقة للشركاء المنفذين والمبالغ المستحقة الدفع بالنيابة عنهم	16 291	12 665	
المستردات المستحقة للجهات المانحة	9 474	6 517	
المجموع	142 124	113 938	

والأرصدة المحتفظ بها لحساب البرامج المشتركة هي المساهمات التي يتلقاها صندوق السكان ويديرها بصفته الوكيل الإداري لأغراض الإنفاق على أنشطة برنامجية تُنفَّذ بالتعاون مع منظمات منظومة الأمم المتحدة الأخرى وتوزَّع على أساس برنامج عمل متفق عليه.

11 الملاحظة

الخصوم المتصلة بعقود التأجير التمويلي

في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، كان لدى صندوق السكان عقد تأجير تمويلي واحد يتعلق بمبنى للمكاتب في إحدى البلدان المستفيدة من البرامج. وفي عام 2019، لم يسدد صندوق السكان أي مدفوعات لإيجار هذا المكان، حيث إن التزاماته بموجب الاتفاق قد استوفيت في السنوات السابقة.

12 الملاحظة

استحقاقات الموظفين

ترد فيما يلي الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين في تاريخ الإبلاغ.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2019		31 كانون الأول/ديسمبر 2018	
الخصوم المتداولة			
استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل			
الإجازات السنوية المتراكمة	25 284	23 387	
إجازات زيارة الوطن المتراكمة	2 731	2 757	
استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل			
استحقاقات الإعادة إلى الوطن (للموظفين غير العاملين) ⁽¹⁾	575	494	
استحقاقات الإعادة إلى الوطن (للموظفين العاملين)	3 737	2 716	
التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	3 588	5 955	
تعويضات العاملين	21	21	
مجموع الخصوم المتداولة	35 936	35 330	

31 كانون الأول/ديسمبر 2019 31 كانون الأول/ديسمبر 2018

الخصوم غير المتداولة		
استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل		
24 666	30 023	استحقاقات الإعادة إلى الوطن (للموظفين العاملين)
326 843	303 855	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
422	478	تعويضات العاملين
351 931	334 356	مجموع الخصوم غير المتداولة
387 261	370 292	مجموع الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين

(أ) الموظفون غير العاملين هم الموظفون الذين كانت خدمتهم في صندوق السكان قد انتهت في تاريخ الإبلاغ.

استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل

استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل التي يقدمها صندوق السكان لموظفيه تشمل الإجازات السنوية وإجازة زيارة الوطن، وفقا للنظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة.

الإجازات السنوية المتراكمة

يمثل هذا الالتزام عدد أيام الإجازة السنوية المستحقة للموظفين في تاريخ الإبلاغ، وأقصاها 82,5 يوما، التي يمكن استخدامها كإجازة تعويضية في الفترات المقبلة. ويُستحق هذا الالتزام مع أداء الخدمة استنادا إلى معدلات المرتب اليومي الفعلي، بدون خصم.

إجازات زيارة الوطن المتراكمة

يمثل هذا الالتزام المبلغ المتراكم حتى تاريخ الإبلاغ للتكاليف المتوقعة لسفر الموظفين ومعاليتهم المؤهلين في إجازتهم المقبلة لزيارة الوطن. ويُستحق هذا الالتزام مع أداء الخدمة، ولا يُخصم ولا يمكن تعويضه عند انتهاء الخدمة.

استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل

تمشيا مع النظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة، تُقدّم لموظفي صندوق السكان استحقاقات الإعادة إلى الوطن، والتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، وتعويضات العاملين.

استحقاقات الإعادة إلى الوطن

يمكن للموظفين الدوليين الذين يستوفون شروط أهلية معينة، بما فيها الإقامة خارج البلدان التي يحملون جنسيتها وقت انتهاء الخدمة، أن يحصلوا على منح للإعادة إلى الوطن تُقدّر وفقا لمدة الخدمة ومصروفات السفر ونقل الأمتعة الشخصية.

وتُصنَّف هذه الاستحقاقات باعتبارها خطط استحقاقات محدّدة. ويُعترف بهذا الالتزام لجميع الموظفين الذين يستوفون الحد الأدنى من معايير الأهلية، ابتداء من تاريخ التعيين، حتى ولو كانت الاستحقاقات غير مكتسبة بعد.

وينشأ التزام مستقل بقيمة المبالغ الفعلية المستحقة الدفع للموظفين غير العاملين المنتهية خدمتهم بالفعل في صندوق السكان الذين لم يطالبوا باستحقاقاتهم في تاريخ الإبلاغ.

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة

يحق للموظفين ومعاليمهم المؤهلين أن يختاروا المشاركة في خطة للتأمين الصحي مدعومة من صندوق السكان عند نهاية الخدمة، شريطة أن يكونوا مستوفين لشروط معينة للأهلية، بما في ذلك الاشتراك لمدة 10 سنوات في إحدى خطط الأمم المتحدة للتأمين الصحي القائمة على الاشتراكات بالنسبة للموظفين المستقدمين بعد 1 تموز/يوليه 2007، ولمدة 5 سنوات بالنسبة للمستقدمين قبل ذلك التاريخ.

ويُشار إلى هذا الاستحقاق باسم التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، ويُقدّم أساساً من خلال خطط التأمين في الولايات المتحدة، وخطط التأمين الصحي في جميع أنحاء العالم، وخطة التأمين الطبي للموظفين المعيّنين محلياً في مراكز عمل معينة خارج المقار.

وتدير الأمم المتحدة خطط التأمين الصحي في الولايات المتحدة وفي جميع أنحاء العالم المُعدّة في المقام الأول لتوفير التغطية الصحية للمقيمين في مواقع المقار والموظفين الدوليين السابقين (ومعاليمهم المؤهلين). ويدير البرنامج الإنمائي خطة التأمين الطبي المصممة للموظفين السابقين المعيّنين محلياً (ومعاليمهم المؤهلين) المقيمين خارج مواقع المقار.

وتُصنَّف خطة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة باعتبارها خطة استحقاقات محدّدة. ويُعترف بهذا الالتزام لجميع الموظفين الذين يستوفون الحد الأدنى من معايير الأهلية، ابتداء من تاريخ التعيين، حتى ولو كانت الاستحقاقات غير مكتسبة بعد.

تعويضات العاملين

وفقاً للتدبير دال من النظام الإداري لموظفي الأمم المتحدة، يحق لموظفي صندوق السكان الحصول على تعويض في حالات الوفاة أو العجز أو الإصابة أو المرض الناجمة عن أداء الواجبات الرسمية.

وهذا الاستحقاق الذي يُصنَّف ضمن فئة "استحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل" والذي يُعامل معاملة خطط الاستحقاقات المحدّدة، لا يُعترف به كالتزام إلا عند وقوع الأحداث التي تؤدي إلى دفع التعويضات.

قياس استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل

يقوم خبراء اكتوبريون مستقلون بقياس صافي الالتزامات المحدّدة الاستحقاقات لما بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل باستخدام طريقة الوحدة الإضافية المقدّرة.

وُثِّقَت الالتزامات بخصم التدفقات النقدية المستقبلية اللازمة لتسوية هذه الالتزامات، استناداً إلى بيانات تعداد الموظفين الذين يستوفون الحد الأدنى من معايير الأهلية، باستخدام افتراضات مالية وديمغرافية وسلوكية معيَّنة، بما في ذلك معدلات الخصم واتجاهات تكاليف الرعاية الصحية، والزيادات السنوية في المرتبات، والزيادات في تكاليف السفر، وبدلات غلاء المعيشة، ومدفوعات المتقاعدين، وتوقعات الوفاة والانسحاب من الخطة والتقاعد، وافتراضات الاشتراك في الخطة، واحتمال الزواج عند التقاعد.

ويُجرى صندوق السكان عادة تقييماً اكتوارياً كاملاً مرة كل سنتين. وفي السنة التي لا يُجرى فيها تقييم كامل، تُحدَّد مبالغ الالتزامات من خلال ترحيل بيانات التعداد للسنة السابقة، بما في ذلك مراجعة الافتراضات الرئيسية وتحديثها.

ولا تستوفي الموارد التي يخصصها صندوق السكان لتمويل الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين (انظر الفرع المتعلق بالتمويل الوارد أدناه للاطلاع على مزيد من التفاصيل) صفةً أصلٍ من أصول الخطة بموجب المعيار 39 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين، لأن هذه الأموال غير محتفظ بها في صندوق استثماري منفصل قانوناً عن صندوق السكان ومنشأً لدفع استحقاقات الموظفين أو تمويلها فحسب. ولذلك فإن الخصوم المتعلقة باستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل تعادل القيمة الحالية للالتزامات المحددة الاستحقاقات ذات الصلة.

التقييم الاكتواري لعام 2019

موجز الافتراضات الرئيسية

في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، حُدِّدَت الخصوم المتعلقة باستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل على أساس النتائج الكاملة للتقييم الاكتواري. ويرد فيما يلي موجز للافتراضات الرئيسية المستخدمة لأغراض التقدير:

(النسبة المئوية)

تعويضات العاملين		استحقاقات الإعادة إلى الوطن (للموظفين العاملين)		التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة		
2018	2019	2018	2019	2018	2019	
4,44	3,22	4,15	3,02	4,62	3,61	معدل الخصم المكافئ الوحيد
		9,27-3,47	9,27-3,47			الزيادة السنوية في المرتبات
		2,20	2,20			الزيادة في تكاليف السفر
2,20	2,20					بدل غلاء المعيشة

وحُدِّدَت معدلات الخصم المستخدمة بالاستناد إلى عائدات سوق سندات الشركات العالية الجودة التي تقارب آجال استحقاقها تواريخ استحقاق المدفوعات المستقبلية. وتتسق الافتراضات المتعلقة بالزيادة السنوية في المرتبات وبدل غلاء المعيشة مع الافتراضات المعمول بها في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة عند إجراء التقييم الاكتواري لاستحقاقات التقاعد. وكانت الزيادات المتوقعة

في تكاليف السفر قائمة على افتراض التضخم في الولايات المتحدة في الأجل الطويل. وجرى تحديث جميع هذه الافتراضات لأغراض دراسة التقييم الاكتواري لعام 2019.

واستُخدمت معدلات اتجاهات تكاليف الرعاية الصحية التالية لقياس الالتزامات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة:

2018			2019			الخطة
(النسبة المئوية) (بالسنوات)						
14	3,85	5,57	13	3,85	5,44	خطط الرعاية الطبية في الولايات المتحدة، بخلاف "ميدكير"
14	3,85	5,38	13	3,85	5,26	خطط الرعاية الطبية في الولايات المتحدة، "ميدكير"
14	3,85	4,73	13	3,85	4,66	خطة تأمين علاج الأسنان في الولايات المتحدة
9	3,05	3,89	8	2,85	3,76	غير الولايات المتحدة - سويسرا
4	3,65	3,91	3	3,65	3,83	غير الولايات المتحدة - منطقة اليورو

جرى تحديث تكاليف المطالبات الطبية للفرد الواحد على أساس المطالبات الفعلية وتجربة الاشتراك في خطط التأمين الصحي للفترة 2016-2018 التي قدمها مدير الأطراف الثالثة لأغراض دراسة التقييم الاكتواري لعام 2019.

وُحِصت المدفوعات المقدرة للمشاركين في الخطط من أجل تغطية تكاليف التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة من مبلغ صافي الالتزام عن طريق تطبيق نسب تقاسم التكاليف التالية التي وافقت عليها الجمعية العامة:

(النسبة المئوية)		الخطة
حسب المتقاعدين	حسب المنظمة	
33,00	67,00	الخطط في الولايات المتحدة
50,00	50,00	خطط التأمين الصحي في جميع أنحاء العالم
25,00	75,00	خطة التأمين الطبي للموظفين المعيّنين محليا

وكانت توقعات الوفاة والانسحاب من الخططة والتقاعد المستخدمة لقياس الالتزامات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة متسقة مع تلك التي يستخدمها الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة عند إجراء التقييم الاكتواري لاستحقاقات التقاعد. واستُمدت توقعات الوفاة المستخدمة لحساب تعويضات العاملين من جداول الوفيات التي تضعها منظمة الصحة العالمية.

وُقدّر افتراض الاشتراك في الخططة واحتمال الزواج عند التقاعد والفرق العمري بين الزوجين، استنادا إلى الاتجاهات السابقة.

نتائج التقييم الاكتواري لعام 2019

يرد فيما يلي موجز لحساب الالتزامات المترتبة على استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل خلال عام 2019:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2018	2019	تعويضات العاملين	استحقاقات الإعادة إلى الوطن (للموظفين العاملين)	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة (الصافي)	2018
389 818	360 623	443	27 382	332 798	في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018
16 479	15 250	38	1 699	13 513	تكلفة الخدمة الحالية
14 937	16 403	2	1 101	15 300	صافي الفائدة
(5 209)	(5 012)	(21)	(1 706)	(3 285)	الاستحقاقات المدفوعة (المكاسب)/الخسائر الاكتوارية الناشئة عن:
(52 085)	(33 391)	66	2 712	(36 169)	التغيرات في الافتراضات المالية
(13)	(277)	3	(117)	(163)	التغيرات في الافتراضات الديمغرافية
(3 304)	(11 894)	(32)	2 689	(14 551)	التسويات القائمة على التجربة
360 623	341 702	499	33 760	307 443	في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

وتمثل تكلفة الخدمة الحالية للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن الزيادة في الالتزامات الناتجة عن خدمة الموظفين في الفترة الحالية. وتعكس تكلفة الخدمة الحالية لتعويضات العاملين إضافةً للالتزامات السنوية الحالية المتعلقة بالحوادث والتغيرات في خطة التعويضات.

وتمثل صافي الفائدة الزيادة في الالتزامات الناجمة عن اقتراب موعد تسوية استحقاقات مستقبلية للموظفين. وهي تُحسب عن طريق ضرب صافي التزامات الاستحقاقات المحددة في معدل الخصم على النحو الذي جرى تحديدهما به في بداية فترة الإبلاغ، مع مراعاة أي تغيرات ناجمة عن دفع الاشتراكات والاستحقاقات. ويُعترف بكل من تكلفة الخدمة الحالية وصافي الفائدة في الفائض أو العجز للسنة.

وتعكس الاستحقاقات المدفوعة حصة رب العمل في ألساط التأمين الصحي واستحقاقات الإعادة إلى الوطن واستحقاقات تعويض العمال التي يدفعها صندوق السكان خلال السنة. وتُسجل على أنها تخفيضات في الالتزامات. وتُصنّف الفروق بين الاستحقاقات الفعلية والاستحقاقات المقدرة اكتوارياً المدفوعة باعتبارها إعادة قياس لصافي التزامات الاستحقاقات المحددة الناشئة عن التسويات القائمة على التجربة، ويُعترف بها في صافي الأصول.

واستناداً إلى التقديرات الاكتوارية، ستبلغ الاستحقاقات التي سيدفعها صندوق السكان خلال فترة الإبلاغ المقبلة 3,7 ملايين دولار للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، و 3,9 ملايين دولار لاستحقاقات الإعادة إلى الوطن، و 0,02 مليون دولار لاستحقاقات تعويضات العاملين.

وتمثل المكاسب والخسائر الاكتوارية التغيرات الطارئة على القيمة الحالية لمبالغ الالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة التي تنشأ نتيجة التسويات القائمة على التجربة (الفروق بين الافتراضات الاكتوارية السابقة وما حدث بالفعل) والتغيرات في الافتراضات المالية والديمغرافية.

ويُعترف بالمكاسب والخسائر الاكتوارية المتعلقة باستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة في صافي الأصول. وفي عام 2019، سُجلت مكاسب اكتوارية تُعزى في المقام الأول إلى استخدام التكاليف المُحدّثة للمطالبات الطبية الفردية التي كانت أقل بكثير مما كان متوقعا من قبل، ويقابل ذلك جزئيا خسارة ناجمة عن انخفاض معدلات الخصم المستخدمة. ويرد فيما يلي موجز للتغيرات في المكاسب والخسائر الاكتوارية المتراكمة:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي بعد انتهاء استحقاقات الإعادة إلى الوطن الخدمة (الصافي) (للموظفين العاملين) المجموع	92 494	10 211	82 283	في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018
	(45 599)	5 284	(50 883)	الفترة الحالية
	46 895	15 495	31 400	في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

ويُعترف بالمكاسب والخسائر الاكتوارية المتعلقة بتعويضات العاملين في الفائض أو العجز للسنة. وقد نشأت الخسارة الاكتوارية المسجلة في عام 2019 أساسا عن انخفاض معدل الخصم المستخدم.

ويرد فيما يلي موجز للقيمة الحالية للالتزامات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة على نحو ما كانت في تاريخ الإبلاغ، وهي معروضة بقيمتها الإجمالية شاملة المدفوعات التي سدها المشاركون في الخطة وقيمتها الصافية بعد خصم تلك المدفوعات.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2019	31 كانون الأول/ديسمبر 2018	
472 901	523 162	إجمالي الالتزامات
(165 458)	(190 364)	يقابلها المدفوعات المسددة من المشاركين في الخطة
307 443	332 798	صافي الالتزامات

وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، بلغ المتوسط المرجح لمدة الالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة ما مدته 23 سنة للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، و 8 سنوات لاستحقاقات الإعادة إلى الوطن، و 16 سنة لتعويضات العاملين (في عام 2018: 21 سنة، و 9 سنوات، و 17 سنة على التوالي).

تحليل الحساسية

يتأثر تقييم الالتزامات المتعلقة باستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل بالتغيرات في الافتراضات الرئيسية مثل معدلات الخصم واتجاهات تكاليف الرعاية الصحية. ويبين الجدول أدناه ما قد يترتب على تغيير معدل الخصم المكافئ الوحيد أو معدل اتجاهات تكاليف الرعاية الصحية بنسبة 0,50 في المائة من أثر في صافي مبالغ الالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة ومجموع التكلفة السنوية للخدمة وصافي الفائدة (مع بقاء جميع الافتراضات الأخرى على حالها).

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

		التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة			
الالتزام في نهاية السنة	مجموع تكاليف الخدمة	الالتزام المتعلق باستحقاقات الإعادة	الالتزام المتعلق بتعويضات العاملين	الالتزام في نهاية السنة	مجموع تكاليف الخدمة
	وصافي الفوائد	إلى الوطن (للموظفين العاملين)	بتعويضات العاملين		
					معدل الخصم المكافئ الوحيد
(26)	(1 181)			(31 733)	زيادة بنسبة 0,50 في المائة
39	1 265			36 879	نقصان بنسبة 0,50 في المائة
					معدل اتجاهات تكاليف الرعاية الصحية
				3 627	زيادة بنسبة 0,50 في المائة
				(3 089)	نقصان بنسبة 0,50 في المائة
					معدل بدل غلاء المعيشة
23					زيادة بنسبة 0,50 في المائة
(23)					نقصان بنسبة 0,50 في المائة

تمويل الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين

بلغ تمويل الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين في عام 2019 مبلغاً قدره 49,1 مليون دولار (في عام 2018: 13,5 مليون دولار)، على النحو المفصل أدناه:

(أ) صافي الأرباح الاستثمارية البالغة 39,5 مليون دولار والناشئة عن حافظة الاستثمار الخاصة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة (عام 2018: خسارة قدرها 10,0 ملايين دولار). ويرد في الملاحظتين 4 و 25 مزيد من التفاصيل عن هذه الاستثمارات؛

(ب) الخصومات المقطوعة من المرتبات لتمويل التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة (بعد خصم الأقساط المدفوعة) واستحقاقات الإعادة إلى الوطن والإجازات السنوية وإجازة زيارة الوطن، ومقدارها 9,6 ملايين دولار (2018: 8,5 ملايين دولار).

وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، كان الجزء غير الممول من الالتزامات المترتبة على التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الموظفين الأخرى قدره 64,3 مليون دولار (2018: 130,4 مليون دولار)، على النحو المفصل أدناه.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين	الالتزامات المستحقة	الالتزامات الممولة	الالتزامات غير الممولة
التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	307 443	264 554	42 889
استحقاقات الإعادة إلى الوطن	34 335	13 426	20 909
الإجازة السنوية	25 284	25 284	—
إجازة زيارة الوطن	2 731	2 731	—
تعويضات العاملين	499	(39)	538
المجموع	370 292	305 956	64 336

ويتضمن الجدول أدناه موجزا للتغيرات التي طرأت على الالتزامات غير الممولة.

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2019	صافي الزيادة/(النقصان) في التمويل	الزيادة/(النقصان) في الالتزامات	31 كانون الأول/ديسمبر 2018	الالتزامات غير الممولة
42 889	42 485	(25 355)	110 729	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
20 909	4 754	6 459	19 204	استحقاقات الإعادة إلى الوطن
–	1 897	1 897	–	الإجازة السنوية
–	(26)	(26)	–	إجازة زيارة الوطن
538	(20)	56	462	تعويضات العاملين
64 336	49 090	(16 969)	130 395	المجموع

استحقاقات المعاشات التقاعدية

صندوق الأمم المتحدة للسكان هو إحدى المنظمات الأعضاء المشاركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، الذي أنشأته الجمعية العامة لتوفير استحقاقات التقاعد والوفاء والعجز وما يرتبط بذلك من استحقاقات أخرى للموظفين. وصندوق المعاشات التقاعدية هو خطة محددة الاستحقاقات ممولّة يشارك فيها أرباب عمل متعددون. وكما يرد في المادة 3 (ب) من النظام الأساسي للصندوق، يُفتح باب العضوية في صندوق المعاشات التقاعدية أمام الوكالات المتخصصة وسائر المنظمات الدولية أو المنظمات الحكومية الدولية التي تشارك في النظام الموحد للمرتبات والبدلات وغيرها من شروط الخدمة في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة.

وتعرض هذه الخطة صندوق الأمم المتحدة للسكان لمخاطر اكتوارية ترتبط بموظفي المنظمات الأخرى المشاركة في الصندوق، الحاليين والسابقين، مما يؤدي إلى عدم وجود أساس ثابت وموثوق به يمكن اعتماده لتخصيص الالتزام وأصول الخطة والتكاليف لكل منظمة من المنظمات. ولا يمكن لصندوق السكان والمشاركين الآخرين في صندوق المعاشات التقاعدية أن يحددوا حصتهم في التزام الاستحقاقات المحددة وأصول الخطة والتكاليف المرتبطة بالخطة بدرجة كافية من الموثوقية للأغراض المحاسبية. ومن ثم، يتعامل صندوق الأمم المتحدة للسكان مع هذه الخطة على أنها خطة اشتراكات محددة وفقاً لمتطلبات المعيار 39 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين. ويُعترف باشتراكات الصندوق في الخطة خلال الفترة المالية بوصفها مصروفات وترد في بيان الأداء المالي.

وينص النظام الأساسي للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية على أن يُجري مجلس الصندوق المشترك تقييماً اكتوارياً لصندوق المعاشات التقاعدية مرة كل ثلاث سنوات على الأقل يقوم به الخبير اكتواري الاستشاري. وتتمثل الممارسة التي يتبعها مجلس الصندوق المشترك في إجراء تقييم اكتواري مرة كل سنتين باستخدام طريقة حاصل المجموعة المفتوحة. والغرض الرئيسي من التقييم اكتواري هو معرفة ما إذا كانت أصول الصندوق الحالية وأصوله المستقبلية المقدرة كافية للوفاء بالتزاماته.

ويتمثل الالتزام المالي لصندوق الأمم المتحدة للسكان تجاه الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية في اشتراكه المقرر فيه وفق المعدل الذي تحدده الجمعية العامة، والبالغ حالياً 7,9 في المائة للمشاركين

الأفراد و 15,8 في المائة للمنظمات المشاركة، من الأجر الساري الداخل في حساب المعاش التقاعدي، إلى جانب حصة صندوق السكان في أية مبالغ تُدفع لتغطية العجز الاكتواري بموجب المادة 26 من النظام الأساسي لصندوق المعاشات التقاعدية. ولا تسدد مدفوعات لتغطية مثل هذا العجز إلا عندما تقرر الجمعية العامة العمل بالحكم الوارد في المادة 26، بعد أن يتقرر وجود ضرورة تقتضي سداد مدفوعات العجز بناء على تقييم الكفاية الاكتوارية لصندوق المعاشات التقاعدية في تاريخ التقييم.

وقد أُنجز آخر تقييم اكتواري لصندوق المعاشات التقاعدية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2017، وكان تقييم الكفاية الاكتوارية للصندوق في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 لا يزال جارياً وقت إعداد هذه البيانات المالية. وقام صندوق المعاشات التقاعدية بترحيل بيانات الاشتراكات في 31 كانون الأول/ديسمبر 2017 إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 ليستخدما في بياناته المالية لعام 2018.

وأُسفر التقييم الاكتواري الذي أُجري في 31 كانون الأول/ديسمبر 2017 عن بلوغ معدل التمويل بين الأصول الاكتوارية والخصوم الاكتوارية، بافتراض عدم إجراء تسويات مستقبلية للمعاشات التقاعدية، ما نسبته 139,2 في المائة (2016: 150,1 في المائة). وبلغت النسبة الممولة 102,7 في المائة (2016: 101,4 في المائة) عندما وُضعت تعديلات النظام الحالي لتسوية المعاشات التقاعدية في الحساب.

وبعد تقييم الكفاية الاكتوارية لصندوق المعاشات التقاعدية، خلص الخبير الاكتواري الاستشاري إلى أنه لا يوجد، في 31 كانون الأول/ديسمبر 2017، ما يستوجب تسديد مدفوعات لتغطية عجز وفقاً للمادة 26 من النظام الأساسي للصندوق، حيث إن القيمة الاكتوارية للأصول تجاوزت القيمة الاكتوارية لجميع الخصوم المستحقة على الصندوق. ويضاف إلى ذلك أن القيمة السوقية للأصول تتجاوز أيضاً القيمة الاكتوارية لجميع الخصوم المستحقة في تاريخ التقييم. وفي وقت إعداد هذه البيانات المالية، لم تكن الجمعية العامة قد قررت تطبيق أحكام المادة 26.

وفي حالة اللجوء إلى تطبيق المادة 26 بسبب حدوث عجز اكتواري، إما أثناء العملية الجارية أو بسبب إنهاء خطة المعاشات التقاعدية للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية، ستكون مبالغ المدفوعات المطلوب أن تسدها المنظمات المشاركة لتغطية العجز متناسبة مع اشتراكاتها المدفوعة خلال السنوات الثلاث السابقة لتاريخ التقييم. وقد بلغ مجموع الاشتراكات المدفوعة إلى صندوق المعاشات التقاعدية خلال الأعوام الثلاثة السابقة (2016 و 2017 و 2018) ما قدره 131,56 مليون دولار، ساهم صندوق الأمم المتحدة للسكان فيها بمبلغ 98,1 مليون دولار (1,4 في المائة).

وخلال عام 2019، بلغت الاشتراكات التي دفعها صندوق الأمم المتحدة للسكان إلى صندوق المعاشات التقاعدية ما قدره 37,0 مليون دولار (2018: 33,8 مليون دولار). وليس من المتوقع أن تختلف الاشتراكات المقدرة التي ينبغي دفعها في عام 2020 بدرجة كبيرة عن هذه المبالغ.

وبجوز إنهاء العضوية في صندوق المعاشات التقاعدية بقرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة، بناء على توصية بذلك من مجلس الصندوق المشترك. وتُدفع إلى المنظمة العضو سابقاً حصة تناسبية من مجموع أصول صندوق المعاشات التقاعدية في تاريخ إنهاء العضوية تخصص حصراً لصالح من كان من موظفيها مشتركاً في الصندوق في ذلك التاريخ، وفقاً لترتيب متفق عليه بين المنظمة والصندوق. ويحدد مجلس الصندوق هذا المبلغ على أساس تقييم اكتواري لأصول الصندوق وخصومه في تاريخ الإنهاء؛ ولا يشمل المبلغ أي جزء من الأصول الزائدة عن الخصوم.

ويُجري مجلس مراجعي الحسابات مراجعةً سنويةً لحسابات صندوق المعاشات التقاعدية، ويقدم تقريراً عن مراجعة الحسابات إلى مجلس الصندوق وإلى الجمعية العامة في كل عام. وينشر الصندوق المشترك تقارير فصلية عن استثماراته، وهي متاحة على الموقع الشبكي www.unjspf.org.

الملاحظة 13

الخصوم المتداولة وغير المتداولة الأخرى والإيرادات المؤجلة

تتألف الخصوم المتداولة وغير المتداولة الأخرى والإيرادات المؤجلة مما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2019		31 كانون الأول/ديسمبر 2018	
الخصوم المتداولة			
1 127	1 211	الخصوم المتداولة الأخرى	
4 215	8 462	الإيرادات المؤجلة	
60	158	الخصوم من المشتقات	
5 402	9 831	مجموع الخصوم المتداولة	
الخصوم غير المتداولة			
13 106	14 124	الخصوم غير المتداولة الأخرى	
3 845	4 004	الإيرادات المؤجلة	
16 951	18 128	مجموع الخصوم غير المتداولة	
22 353	27 959	مجموع الخصوم الأخرى والإيرادات المؤجلة	

وتشمل الخصوم غير المتداولة الأخرى تمويلاً مؤقتاً بمبلغ 13,1 مليون دولار قدمته إحدى الجهات المانحة لشراء سلع الصحة الإنجابية إلى حين تلقي المساهمات المخصصة لهذا الغرض. وتشمل الإيرادات المؤجلة الجزء غير المهلك من حق استخدام أماكن العمل المتبرع به (المشابه لعقود التأجير التمويلي) (4,0 ملايين دولار)، والمساهمات في الموارد العادية والموارد الأخرى المحصلة مقدماً (4,1 ملايين دولار).

الملاحظة 14

الموارد غير المخصصة - حركة الاحتياطيات وأرصدة الصناديق

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

		الصناديق غير المرصودة لغرض بعينه										الصناديق المرصودة لغرض بعينه		
2018	2019	الاحتياطيات					الصناديق المرصودة لغرض بعينه							
مجموع		احتياطي الإيواء	احتياطي الإيوائية	احتياطي التشغيل	احتياطي التشغيل	الصندوق الاستئماني	صندوق الاستئماني	استرداد الاستعراض	التكاليف الشاملة	الموارد	الفائضة	خدمات الموظفين	الصندوق الصحي بعد	الصندوق انتهاء الخدمة
مجموع		الملاحظة (ي) 14	الملاحظة (ط) 14	الملاحظة (ح) 14	الملاحظة (ز) 14	الملاحظة (و) 14	الملاحظة (هـ) 14	الملاحظة (د) 14	الملاحظة (ج) 14	الملاحظة (ب) 14	الملاحظة (أ) 14	أرصدة	المتاحة واستحقاقات	
29 080	106 777	5 000	7 500	75 476	18 801	36 449	5 000	1 575	8 111	7 153	(130 395)	90 908	الرصيد في 1 كانون الثاني/يناير	
39 723	45 566	(1 625)	-	-	47 191	354	-	(906)	-	-	(7 473)	55 216	صافي الفائض/(العجز) في الإيرادات مقابل المصروفات	
-	-	-	-	(1 251)	1 251	-	-	-	-	-	-	1 251	تخصيص وتحويل الموارد	
-	-	-	(2 000)	-	2 000	-	-	-	-	-	-	2 000	الاحتياطي التشغيلي	
-	-	1 625	-	-	(1 625)	-	-	-	-	-	-	(1 625)	احتياطي الاستجابة الإنسانية	
3 462	2 258	-	-	-	2 258	-	-	-	10 587	1 805	-	(10 134)	احتياطي الإيواء الميداني	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	تحويلات أخرى	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	تسويات أخرى لأرصدة الموارد	
(20 804)	27 933	-	-	-	27 933	-	-	-	-	-	-	27 933	الريخ/(الخسارة) في القيمة العادلة للاستثمارات المعترف بها في صافي الأصول	
55 316	45 599	-	-	-	45 599	-	-	-	-	-	-	45 599	المكسب الاكثوري الناجم عن الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين	
106 777	228 133	5 000	5 500	74 225	143 408	36 803	5 000	669	18 698	8 958	(64 336)	137 616	الرصيد في 31 كانون الأول/ديسمبر	
		84 725					70 128					73 280		المجموع الصافي

الصناديق غير المرصودة لغرض بعينه

تتألف صناديق الموارد العادية غير المرصودة لغرض بعينه من أرصدة الصندوق المتاحة للبرمجة وصندوق التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الموظفين.

(أ) أرصدة الصندوق المتاحة للبرمجة

تعكس أرصدة الصندوق المتاحة للبرمجة الموارد العادية المتاحة للإنفاق على البرامج القطرية والميزانية المؤسسية والتدخلات العالمية والإقليمية وصندوق الطوارئ وأنشطة البرامج الأخرى، باتباع نماذج صندوق السكان لتخصيص الموارد وتوزيعها.

وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، بلغت أرصدة الصندوق المتاحة للبرمجة 137,6 مليون دولار، منها مبلغ 105,8 ملايين دولار متاح للبرمجة في عام 2020، وذلك بعد إجراء التسويات اللازمة لتبيان الأرصدة المطلوبة لتغطية مصروفات استهلاك الممتلكات والمنشآت والمعدات في المستقبل؛ وتسجيل أرصدة المخزون والسلف غير المسددة المدفوعة وفق طرائق النهج القطاعي الشامل كمصروفات؛ واحتساب المبالغ الأخرى المقيد استخدامها وفق الأنظمة الداخلية.

وقد اعتمد المجلس التنفيذي صندوق الطوارئ ليكون صندوقاً يزود المكاتب الميدانية لصندوق السكان بالتمويل الأولي اللازم لبدء الأنشطة الإنسانية إلى أن تتاح الموارد الأخرى. وحُصص للصندوق مبلغ 7,0 ملايين دولار من الموارد العادية في عام 2019 (بما في ذلك تحويل بمبلغ 2,0 مليون دولار من احتياطي الاستجابة الإنسانية)، وهو ما يقل بمبلغ 0,5 مليون دولار عما كان عليه في عام 2018. ومن أصل هذا المبلغ، أفق 6,3 ملايين دولار في عام 2019 (2018: 6,6 ملايين دولار).

(ب) صندوق التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الموظفين

يعكس هذا الصندوق رصيد الالتزامات غير الممولة المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وغيرها من الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 (انظر الملاحظة 12).

الصناديق المرصودة لغرض بعينه

الصناديق المرصودة لغرض بعينه هي موارد عادية خصصتها الإدارة داخلياً لأغراض خاصة، ومن ثم فهي ليست متاحة للبرمجة. وهي تشمل ما يلي:

(ج) صندوق خدمات الشراء

يعكس صندوق خدمات الشراء الفائض الذي يوضع جانبا لتغطية تكاليف أنشطة الشراء التي تضطلع بها شعبة خدمات المشتريات التابعة لصندوق السكان، بالنيابة عن المكاتب الميدانية ووحدات المقر والعملاء من الأطراف الثالثة. وقد خصصت الإدارة الرصيد لضمان توافر التمويل الكافي لأنشطة الشراء التي تتم في المستقبل.

(د) استرداد التكاليف الفائضة

تحفظ التكاليف المستردة التي تتجاوز المبالغ المرصودة في الميزانية في صندوق مستقل تستخدمه إدارة صندوق السكان لكي تغطي، في جملة أمور، أنواع التكاليف التي ترتبط بتنفيذ المشاريع. وفي عام 2019، بلغت التكاليف المستردة الفائضة عن الميزانية ما مقداره 12,7 مليون دولار، منها 2,1 مليون دولار تم تحويله إلى أرصدة الصندوق المتاحة للبرمجة.

(هـ) الاستعراض الشامل للموارد

أنشئ الصندوق المرصود للاستعراض الشامل للموارد في عام 2017 لتمكين صندوق السكان من مواصلة تنفيذ مبادرة إدارة التغيير التي أطلقتها إدارته من أجل ضمان المواعيد إلى أقصى حد بين الخطة الاستراتيجية وتخصيص الموارد والهياكل التنظيمية. ويتواءم إنشاء الصندوق مع حكم أقره المجلس التنفيذي (انظر الوثيقة DP/2017/2، القرار 10/2016) خلال استعراض منتصف المدة للميزانية المتكاملة (انظر الوثيقة DP/FPA/2016/3). وفي عام 2019، بلغت مصروفات أنشطة الاستعراض الشامل للموارد 0,9 مليون دولار، مما أدى إلى خفض رصيد الصندوق ليصبح 0,7 مليون دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019.

(و) صندوق استمرار البرامج

في عام 2018، خصص صندوق الأمم المتحدة للسكان مبلغ 5,0 ملايين دولار لصندوق مرصود لغرض محدد أنشئ حديثاً لتوفير التمويل المسبق لأنشطة البرامج الإنمائية إلى حين تلقي الأموال التي تُرْم بها في اتفاقات التمويل المشترك الموقعة. ويعمل الصندوق على أساس متجدد وتُجدد موارده بمجرد تلقي التمويل من الجهات المانحة.

(ز) الصندوق الاستثماري للهيئات الخاصة

أنشئ هذا الصندوق من خلال هبة مقدمة من شركة الراحل فوريسست إ. مارس. ويشمل رصيد الصندوق البالغ 36,8 مليون دولار أصل المبلغ وقيمه 33,7 مليون دولار، مضافاً إليه فوائد التراكمية المكتسبة وقدرها 9,4 ملايين دولار، ومخصوصاً منه المصروفات المغطاة المتراكمة وقدرها 6,3 ملايين دولار منذ إنشاء الصندوق. وبموجب أحكام الاتفاق الذي قُدمت بموجبه الهيئة، فإن صندوق السكان ملزم بأن يرد إلى مقدّم الهبة أو ورثته مبلغاً تتاسبياً مقابل أي التزام محتمل قد ينشأ عن مطالبة قانونية بجزء من التركة.

الاحتياطات

أنشئت الاحتياطات التالية إما وفقاً للنظام المالي لصندوق السكان أو استناداً إلى قرارات المجلس التنفيذي:

(ح) الاحتياطي التشغيلي

الهدف من الاحتياطي التشغيلي هو توفير احتياطي لتغطية العجز المؤقت في الصندوق وكفالة استمرار تنفيذ البرامج إذا ما انخفضت قيمة الموارد نتيجة التقلبات أو أصابها نقص، أو في حالة عدم انتظام

التدفقات النقدية، أو حدوث زيادات غير متوقعة في التكاليف الفعلية، أو غير ذلك من الطوارئ. ووفقاً للنظام المالي والقواعد المالية لصندوق الأمم المتحدة للسكان، يحدّد الرصيد الاحتياطي بقيمة 20 في المائة من الإيرادات السنوية من المساهمات لصالح الموارد غير المخصصة (باستثناء المساهمات الحكومية في تكاليف المكاتب المحلية، والمساهمات ذات الصلة المستحقة القبض المسواة لتبيان المكاسب/الخسائر الناجمة عن أسعار الصرف الأجنبي).

وقد خُفض مبلغ الاحتياطي بمقدار 1,3 مليون دولار في عام 2019 لمضاهاته بنسبة 20 في المائة من إيرادات المساهمات في الموارد العادية لتلك السنة.

(ط) احتياطي الاستجابة الإنسانية

أنشأ المجلس التنفيذي احتياطي الاستجابة الإنسانية لتقديم التمويل المسبق للأنشطة البرنامجية إلى حين تلقي الأموال التي تم الالتزام بها في الاتفاقات الموقعة مع الجهات المانحة. وفي عام 2019، حوّل صندوق السكان مبلغ 2,0 مليون دولار من هذا الاحتياطي إلى صندوق الطوارئ، ليصل مستوى الاحتياطي إلى 5,5 ملايين دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019.

(ي) احتياطي الإيواء الميداني

أنشأ المجلس التنفيذي هذا الاحتياطي لتمويل حصة صندوق السكان من تكاليف تشييد أماكن العمل المشتركة. وفي عام 2019، خُصم من الاحتياطي مبلغ 1,6 مليون دولار لتسديد المصروفات المغطاة وجرى تجديد موارده بمبلغ مماثل لإعادة مستوى الاحتياطي إلى 5,0 ملايين دولار.

الملاحظة 15

الإيرادات من المساهمات

تتألف الإيرادات من المساهمات مما يلي:

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2018	2019	
378 800	373 465	المساهمات (الأساسية) غير المخصصة
378 800	373 465	المجموع الفرعي
		المساهمات المخصصة لما يلي:
824 413	938 148	التمويل المشترك
4 458	6 206	الموظفون الفنيون المبتدئون
379	(613)	التبرعات العينية
(4 993)	(7 863)	مخصوماً منها: المبالغ المردودة للجهات المانحة
-	(5 598)	مخصوماً منها: مخصص المساهمات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها
824 257	930 280	المجموع الفرعي
1 203 057	1 303 745	المجموع

ويرد في الجدولين ألف وباء، على التوالي، بيان التوزيع التفصيلي للمساهمات المخصصة وغير المخصصة، مصنفةً حسب الجهة المانحة. وتُعرض المساهمات المخصصة التي ترد في هذه الملاحظة مطروحا منها مصروفات استرداد التكاليف، البالغة 52,9 مليون دولار (2018: 47,5 مليون دولار)، والتي ترد في الملاحظة 16 تحت بند أتعاب خدمات الدعم.

وتمثل "التبرعات العينية" قيمة السلع التي استلمها صندوق السكان واستخدمها في أنشطته البرنامجية. وقد سجل هذا المبلغ رصيدا ساليا في فترة الإبلاغ الحالية بسبب حذف إيرادات من المساهمات اعتُرف بها في السنوات السابقة، استنادا إلى اتفاق متبادل توصل إليه صندوق السكان والجهة المانحة.

الملاحظة 16

الإيرادات الأخرى

تتألف الإيرادات الأخرى مما يلي:

(بِألاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع		الموارد المخصصة		الموارد غير المخصصة		
2018	2019	2018	2019	2018	2019	
50 444	55 331	3 193	3 044	47 251	52 287	مصروفات استرداد التكاليف وأتعاب خدمات الدعم
27 006	33 821	2 707	4 267	24 299	29 554	إيرادات الاستثمار
-	481	-	2 536	-	(2 055)	المكاسب/(الخسائر) الناجمة عن صرف العملات الأجنبية - المساهمات المستحقة القبض ^(أ)
-	5 076	-	1 589	-	3 487	المكاسب الناجمة عن صرف العملات الأجنبية - بنود أخرى ^(أ)
5 789	6 056	-	-	5 789	6 056	المباني المشغولة على أساس حق الاستخدام المتبرع به
2 660	2 742	2 660	2 742	-	-	الإيرادات المتأتية من بيع مخزونات صندوق الأمم المتحدة للسكان
1 364	1 952	208	841	1 156	1 111	إيرادات متنوعة
87 263	105 459	8 768	15 019	78 495	90 440	المجموع

(أ) في عام 2019، حقق الصندوق مكاسب ناجمة عن تغير أسعار صرف العملات الأجنبية في بنود المساهمات المستحقة القبض وغيرها من الأصول والخصوم، يَفصَح عنها في الجدول أعلاه، وذلك مقابل خسائر في صرف العملات الأجنبية في عام 2018 يُفصَح عنها في الملاحظة 18 كجزء من المصروفات الأخرى.

وتشمل مصروفات استرداد التكاليف وأتعاب خدمات الدعم مصروفات استرداد التكاليف غير المباشرة المرتبطة بالمدفوعات الممولة من الموارد المخصصة، والأتعاب التي يحصل عليها صندوق السكان لقاء أداء مهام الوكيل الإداري، وأتعاب القيام بخدمات الشراء.

ويمكن عرض إيرادات الاستثمار بمزيد من التفصيل على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع		الموارد المخصصة		الموارد غير المخصصة		
2018	2019	2018	2019	2018	2019	
17 495	24 446	2 707	4 267	14 788	20 179	إيرادات الفوائد
2 072	2 397	-	-	2 072	2 397	إيرادات الأرباح
7 439	6 978	-	-	7 439	6 978	المكاسب المتحققة من بيع الاستثمارات
27 006	33 821	2 707	4 267	24 299	29 554	المجموع

وقد اعترف في عام 2019 بإيرادات ومصروفات قدرها 6,1 ملايين دولار (2018: 5,8 ملايين دولار) فيما يتعلق بترتيبات حق الاستخدام المتبرع به، تعادل قيمة الإيجار السنوي لأماكن العمل المشابهة (بالنسبة للترتيبات المماثلة للتأجير التشغيلي) أو مصروفات الاستهلاك السنوي (بالنسبة للترتيبات المماثلة للتأجير التمويلي).

الملاحظة 17

توزيع المصروفات حسب الوكيل المنفذ

يمكن عرض مجموع المصروفات الواردة في بيان الأداء المالي بمزيد من التفصيل استناداً إلى طرائق التنفيذ المستخدمة، وذلك على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2018	2019	
315 051	354 605	الأنشطة التي نفذتها:
106 869	99 721	الحكومات
202 615	248 539	المنظمات غير الحكومية
5 567	6 345	منظمات الأمم المتحدة
770 969	775 598	الأنشطة التي نفذها صندوق السكان
1 086 020	1 130 203	مجموع المصروفات

وفي عام 2019، نفذت الحكومات والمنظمات غير الحكومية نسبة 37,3 في المائة من الأنشطة البرنامجية (2018: 35,5 في المائة). ويُفصح في الجدول دال عن مجموع مصروفات الأنشطة البرنامجية.

ويمكن عرض المصروفات التي تكبدها شركاء صندوق السكان المنفذون بمزيد من التفصيل حسب طبيعتها، وذلك على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2018	2019	
-	(9)	تكاليف الموظفين
12 502	15 772	إمدادات الصحة الإيجابية وغيرها من الإمدادات المتعلقة بالبرامج
93 170	107 684	تنمية قدرات النظراء وتدريبهم
67 730	72 965	اللوازم والمواد وتكاليف التشغيل
117 890	139 743	الخدمات التعاقدية والخدمات المهنية
285	324	تكاليف التمويل
20 458	18 100	السفر
3 016	26	المصروفات الأخرى
315 051	354 605	مجموع المصروفات

الملاحظة 18

توزيع المصروفات حسب طبيعتها

يمكن عرض مجموع المصروفات الواردة في بيان الأداء المالي بمزيد من التفصيل حسب طبيعتها، وذلك على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2018	2019	
		تكاليف الموظفين
167 394	176 637	مرتبات الموظفين
33 841	36 987	الاشتراكات في صندوق المعاشات التقاعدية
88 811	90 052	التكاليف الأخرى المتعلقة باستحقاقات الموظفين
290 046	303 676	المجموع الفرعي، تكاليف الموظفين
		إمدادات الصحة الإيجابية وغيرها من الإمدادات المتعلقة بالبرامج
128 324	146 326	إمدادات الصحة الإيجابية
31 611	28 361	الإمدادات الأخرى المتعلقة بالبرامج
159 935	174 687	المجموع الفرعي، إمدادات الصحة الإيجابية وغيرها من الإمدادات المتعلقة بالبرامج
112 413	127 436	تنمية قدرات النظراء وتدريبهم
112 413	127 436	المجموع الفرعي، تنمية قدرات النظراء وتدريبهم
		اللوازم والمواد وتكاليف التشغيل
27 892	22 504	اللوازم والمواد
47 844	51 309	الاستئجار والتصلح والصيانة
27 678	28 871	الطباعة والمنشورات ووسائط الإعلام

2018	2019	
34 112	40 414	النقل والتوزيع
48 608	53 446	تكاليف التشغيل الأخرى
186 134	196 544	المجموع الفرعي، اللوازم والمواد وتكاليف التشغيل
		الخدمات التعاقدية والخدمات المهنية
171 785	185 551	الخدمات التعاقدية والخدمات المهنية مع الأفراد
49 483	56 563	الخدمات التعاقدية والخدمات المهنية مع الشركات
3 658	5 505	مصرفوات متطوعي الأمم المتحدة
224 926	247 619	المجموع الفرعي، الخدمات التعاقدية والخدمات المهنية
1 000	1 028	تكاليف التمويل (هي رسوم مصرفية أساساً)
1 000	1 028	المجموع الفرعي، تكاليف التمويل
63 439	64 670	السفر
63 439	64 670	المجموع الفرعي، السفر
		الاستهلاك والإهلاك
6 944	6 698	الاستهلاك
265	203	الإهلاك
7 209	6 901	المجموع الفرعي، الاستهلاك والإهلاك
		اضمحلال القيمة ورد الخسائر الناجمة عن الاضمحلال
68	796	الخسائر الناجمة عن اضمحلال القيمة
68	796	المجموع الفرعي، اضمحلال القيمة ورد الخسائر الناجمة عن الاضمحلال
		المصرفوات الأخرى
5 608	5 875	المباني المشغولة على أساس حق الاستخدام المتبرع به
1 787	601	التحويلات والخسائر الناجمة عن التصرف في الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير الملموسة
20 877	-	الخسائر الناجمة عن صرف العملات الأجنبية - المساهمات المستحقة القبض ^(أ)
12 695	-	الخسائر الناجمة عن صرف العملات الأجنبية - بنود أخرى ^(أ)
(171)	369	مصرفوات ومشطوبات الحسابات المشكوك في إمكانية تحصيلها
54	1	المصرفوات الأخرى
40 850	6 846	المجموع الفرعي، المصرفوات الأخرى
1 086 020	1 130 203	مجموع المصرفوات

(أ) في عام 2019، حقق صندوق السكان مكاسب ناجمة عن صرف العملات الأجنبية في كل من المساهمات المستحقة القبض والأصول والخصوم الأخرى، وهي المكاسب التي يفصح عنها باعتبارها إيرادات أخرى في الملاحظة 16.

الملاحظة 19

توزيع مصروفات الأنشطة البرنامجية والميزانية المؤسسية حسب المنطقة والبلد/الإقليم

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع		الميزانية المؤسسية	الأنشطة البرنامجية		
2018	2019		المخصصة	غير المخصصة	
شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي					
أنشطة البلد/الإقليم					
					أنغولا
3 712	3 549	893	591	2 065	
1 321	1 152	202	420	530	بوتسوانا
5 464	5 506	731	3 153	1 622	بوروندي
852	1 034	125	212	697	جزر القمر
21 892	31 801	1 061	25 020	5 720	جمهورية الكونغو الديمقراطية
2 013	1 664	673	222	769	إريتريا
1 518	1 391	353	400	638	إسواتيني
16 267	19 694	915	14 585	4 194	إثيوبيا
9 033	9 868	973	5 640	3 255	كينيا
1 508	1 879	440	708	731	ليسوتو
6 020	5 810	748	1 600	3 462	مدغشقر
11 626	14 586	816	11 840	1 930	ملawi
102	167	–	47	120	موريشيوس
27 086	24 456	979	20 288	3 189	موزامبيق
1 533	1 646	480	475	691	ناميبيا
3 656	2 873	648	958	1 267	رواندا
–	53	–	–	53	سيشيل
2 746	2 896	587	1 003	1 306	جنوب أفريقيا
23 257	21 670	1 753	17 403	2 514	جنوب السودان
13 736	16 150	962	11 952	3 236	أوغندا
14 277	13 395	876	9 302	3 217	جمهورية تنزانيا المتحدة
9 982	8 744	662	6 185	1 897	زامبيا
17 089	15 497	1 028	12 692	1 777	زيمبابوي
194 690	205 481	15 905	144 696	44 880	المجموع الفرعي
10 263	11 752	3 939	5 014	2 799	الأنشطة الإقليمية
204 953	217 233	19 844	149 710	47 679	المجموع

المجموع		الميزانية المؤسسية	الأنشطة البرنامجية		
2018	2019		المخصصة	غير المخصصة	
غرب ووسط أفريقيا					
أنشطة البلد/الإقليم					
5 686	5 974	674	3 719	1 581	بنن
7 976	15 381	881	12 248	2 252	بوركينافاسو
1 007	932	409	–	523	كابو فيردي
8 787	12 360	833	8 477	3 050	الكاميرون
5 133	5 012	1 019	2 592	1 401	جمهورية أفريقيا الوسطى
8 419	6 423	702	3 106	2 615	تشاد
2 540	3 471	703	1 759	1 009	الكونغو
7 191	7 219	986	3 635	2 598	كوت ديفوار
2 511	3 659	646	2 107	906	غينيا الاستوائية
1 190	1 120	599	72	449	غابون
1 544	3 275	289	2 148	838	غامبيا
4 840	7 654	909	4 473	2 272	غانا
7 345	7 375	1 204	3 730	2 441	غينيا
1 679	2 353	620	873	860	غينيا - بيساو
7 235	7 301	879	5 168	1 254	ليبيريا
10 552	9 043	997	5 685	2 361	مالي
2 243	2 279	585	639	1 055	موريتانيا
13 997	11 478	769	7 847	2 862	النيجر
20 833	24 850	656	18 344	5 850	نيجيريا
993	802	209	198	395	سان تومي وبرينسيبي
6 275	9 784	500	7 271	2 013	السنغال
21 067	9 402	711	7 201	1 490	سيراليون
3 337	3 330	711	1 115	1 504	توغو
152 380	160 477	16 491	102 407	41 579	المجموع الفرعي
12 825	12 853	3 027	5 822	4 004	الأنشطة الإقليمية
165 205	173 330	19 518	108 229	45 583	المجموع
الدول العربية					
أنشطة البلد/الإقليم					
837	716	205	127	384	الجزائر
1 023	1 371	247	516	608	جيبوتي
7 314	11 337	392	9 610	1 335	مصر
38 106	20 749	1 192	18 122	1 435	العراق

المجموع		الميزانية المؤسسية	الأنشطة البرنامجية		
2018	2019		المخصصة	غير المخصصة	
13 911	12 377	180	11 426	771	الأردن
5 730	4 062	461	3 109	492	لبنان
4 141	4 373	723	2 035	1 615	ليبيا
1 719	2 268	481	843	944	المغرب
1 221	1 452	251	1 089	112	عمان
21 191	25 667	1 013	22 430	2 224	الصومال
4 891	6 523	877	4 506	1 140	دولة فلسطين
11 174	13 229	1 105	8 840	3 284	السودان
35 754	35 003	1 127	32 422	1 454	الجمهورية العربية السورية
1 258	1 124	76	535	513	تونس
26 425	63 054	1 391	58 762	2 901	اليمن
174 695	203 305	9 721	174 372	19 212	المجموع الفرعي
8 332	8 341	2 667	2 535	3 139	الأنشطة الإقليمية
183 027	211 646	12 388	176 907	22 351	المجموع
آسيا والمحيط الهادئ					
أنشطة البلد/الإقليم					
14 997	13 736	1 413	8 804	3 519	أفغانستان
28 760	34 229	969	28 823	4 437	بنغلاديش
618	616	65	10	541	بوتان
2 376	2 392	708	114	1 570	كمبوديا
2 815	3 066	1 059	437	1 570	الصين
1 554	1 948	562	565	821	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
7 589	7 570	591	2 321	4 658	الهند
6 946	8 430	564	5 067	2 799	إندونيسيا
1 842	1 813	693	326	794	إيران (جمهورية - الإسلامية)
3 708	2 994	750	1 130	1 114	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
706	559	-	-	559	ماليزيا
420	423	64	22	337	ملديف
2 603	4 444	499	3 279	666	منغوليا
13 320	12 580	837	8 421	3 322	ميانمار
7 906	8 340	804	5 231	2 305	نيبال
7 744	8 867	998	5 216	2 653	جزر المحيط الهادئ (متعدد الأقطار) ⁽¹⁾
11 183	10 418	999	5 049	4 370	باكستان
4 417	4 917	1 016	2 487	1 414	بابوا غينيا الجديدة

المجموع		الميزانية المؤسسية	الأنشطة البرنامجية		
2018	2019		المخصصة	غير المخصصة	
5 105	5 236	793	1 623	2 820	الفلبين
1 403	1 694	353	652	689	سري لانكا
1 073	1 192	392	18	782	تايلند
2 415	2 326	673	446	1 207	تيمور - ليشتي
3 320	3 629	784	765	2 080	فييت نام
132 820	141 419	15 586	80 806	45 027	المجموع الفرعي
10 666	11 534	4 167	2 570	4 797	الأنشطة الإقليمية
143 486	152 953	19 753	83 376	49 824	المجموع
أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي					
أنشطة البلد/الإقليم					
148	701	-	442	259	الأرجنتين
5 176	4 649	635	3 041	973	بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)
3 093	3 752	720	1 553	1 479	البرازيل
3 234	3 266	901	335	2 030	منطقة البحر الكاريبي (متعدد الأقطار) ^(ب)
168	151	-	3	148	شيلي
2 162	3 123	494	1 587	1 042	كولومبيا
569	877	144	100	633	كوستاريكا
1 241	1 004	348	256	400	كوبا
1 257	1 255	242	322	691	الجمهورية الدومينيكية
1 493	2 054	503	576	975	إكوادور
2 098	2 481	499	1 157	825	السلفادور
36 867	8 807	569	6 873	1 365	غواتيمالا
13 541	9 801	1 187	6 370	2 244	هايتي
5 547	5 869	644	4 329	896	هندوراس
3 121	4 195	576	2 378	1 241	المكسيك
1 332	1 600	503	247	850	نيكاراغوا
601	933	156	245	532	بنما
1 163	1 796	276	793	727	باراغواي
2 073	2 742	612	1 076	1 054	بيرو
2 065	1 622	419	548	655	أوروغواي
918	2 550	230	1 743	577	فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)
87 867	63 228	9 658	33 974	19 596	المجموع الفرعي
7 950	8 333	3 045	1 292	3 996	الأنشطة الإقليمية
95 817	71 561	12 703	35 266	23 592	المجموع

المجموع		الميزانية		الأنشطة البرنامجية		غير المخصصة
2018	2019	المؤسسية	المخصصة	المخصصة	غير المخصصة	
شرق أوروبا ووسط آسيا						
أنشطة البلد/الإقليم						
1 133	1 225	168	442	615	ألبانيا	
784	897	153	139	605	أرمينيا	
813	970	170	125	675	أذربيجان	
903	851	120	319	412	بيلاروس	
1 362	1 478	258	431	789	البوسنة والهرسك	
1 435	1 299	177	502	620	جورجيا	
1 324	1 378	460	302	616	كازاخستان	
725	796	141	56	599	كوسوفو	
1 702	2 360	143	1 482	735	قيرغيزستان	
605	482	104	48	330	مقدونيا الشمالية	
1 336	1 995	381	984	630	جمهورية مولدوفا	
608	619	129	84	406	صربيا	
1 188	1 583	77	583	923	طاجيكستان	
23 966	27 087	579	25 456	1 052	تركيا	
844	869	187	157	525	تركمانستان	
4 327	5 130	550	3 781	799	أوكرانيا	
1 448	1 502	478	149	875	أوزبكستان	
44 503	50 521	4 275	35 040	11 206	المجموع الفرعي	
6 892	6 756	2 615	953	3 188	الأنشطة الإقليمية	
51 395	57 277	6 890	35 993	14 394	المجموع	
190 976	216 387	75 492	121 632	19 263	الأنشطة البرنامجية العالمية وأنشطة المقر الأخرى	
1 034 859	1 100 387	166 588	711 113	222 686	مجموع ميزانية البرامج والميزانية المؤسسية	

(أ) البرنامج المتعدد الأقطار لمنطقة جزر المحيط الهادئ ينفذ أنشطة برنامجية في البلدان والأقاليم التالية: بالاو، وتوفالو، وتوكيلاو، وتونغا، وجزر سليمان، وجزر كوك، وجزر مارشال، وساموا، وفانواتو، وفيجي، وكيريباس، وناورو، ونيوي، وولايات ميكرونيزيا الموحدة.

(ب) البرنامج المتعدد الأقطار لمنطقة البحر الكاريبي ينفذ أنشطة برنامجية في البلدان والأقاليم التالية الناطقة بإحدى اللغتين الإنكليزية والهولندية: أنتيغوا وبربودا، وأنغويلا، وبربادوس، وبرمودا، وبليرز، وجزر تركس وكايكوس، وترينيداد وتوباغو، وجامايكا، وجزر الأنتيل الهولندية (أروبا وسانت مارتن وكوراساو)، وجزر البهاما، وجزر فرجن البريطانية، وجزر كايمان، ودومينيكا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسانت كيتس ونيفيس، وسانت لوسيا، وسورينام، وغرينادا، وغيانا، ومونتيسيرات.

ويرد في الجدول دال توزيع لمجموع المصروفات البرنامجية المشار إليها أعلاه الممولة من الموارد المخصصة وغير المخصصة، مصنفةً حسب طبيعتها.

الملاحظة 20

المخصصات والأصول الاحتمالية والخصوم الاحتمالية

في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، لم يكن لدى صندوق السكان أي مخصصات هامة. وبلغت قيمة الأصول الاحتمالية لجميع الاتفاقات المبرمة مع الجهات المانحة التي كانت سارية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، والتي لم تستوف معايير الاعتراف بالإيرادات، ما قيمته 411,1 مليون دولار (2018: 269,1 مليون دولار)، منها مبلغ قدره 130,1 مليون دولار يتصل بالموارد المخصصة (2018: 172,7 مليون دولار). وسيُعترف بتلك المساهمات في الفترات المقبلة عند استيفائها معايير الاعتراف بالإيرادات.

وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، كان لدى صندوق السكان عدد محدود من القضايا التي قد تترتب عليها خصوم احتمالية وهي تمثل مطالبات قانونية وإدارية جارية. وتقدر القيمة الإجمالية للتدفقات المالية الخارجة المتوقع أن تترتب على هذه القضايا بمبلغ 3,0 مليون دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 (2018: 0,7 مليون دولار). ونظرا لعدم فصل الجهات المختصة في هذه القضايا بعد، لم يسجل حتى تاريخ الإبلاغ أي التزام أو مخصص، ذلك أن إمكانية حدوث تدفقات خارجة وتوقيت سدادها أمران ليسا مؤكدين. ولا يتوقع صندوق السكان أن يترتب على التسوية النهائية لأي من القضايا التي هو طرف فيها أثر سلبي هام على مركزه المالي أو أدائه أو تدفقاته النقدية.

الملاحظة 21

الإفصاحات المتصلة بالأطراف ذات العلاقة

يرد فيما يلي بيان بالمعاملات ذات الصلة مع الموظفين الإداريين الرئيسيين:

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

موظفو الإدارة الرئيسيون		الأجور وتسوية مقر العمل		عدد الأفراد
حطة المعاشات التقاعدية	الاستحقاقات الصحية	الاستحقاقات الأخرى	الأجر الكلي	
6 828	1 031	981	4 816	23 2019
7 280	923	1 575	4 782	24 2018

ويشمل الأجر الكلي المدفوع لموظفي الإدارة الرئيسيين ما يلي: المرتبات، وتسويات مقر العمل، واستحقاقات مثل بدل التمثيل والبدلات الأخرى، ومِنح الانتداب والمنح الأخرى، وإعانة الإيجار، وتكاليف الشحن، ومساهمات رب العمل في خطط المعاشات التقاعدية والتأمين الصحي الحالي.

ويحق لموظفي الإدارة الرئيسيين أيضا الحصول على استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة بمستوى مساوٍ لاستحقاقات سائر الموظفين، وهم أعضاء عاديون في صندوق المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة. وقُدرت القيمة الحالية للخصوم المستحقة المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن للموظفين الإداريين الرئيسيين في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 بمبلغ 7,6 ملايين دولار (2018: 9,7 ملايين دولار).

ولم يُمنح موظفو الإدارة الرئيسيون وأفراد أسرهم ذوو القرابة المباشرة أي قروض أو سلف غير تلك المتاحة لباقي فئات الموظفين وفق النظام الإداري لموظفي الأمم المتحدة.

22 الملاحظة

الأحداث التالية لتاريخ الإبلاغ

تاريخ الإبلاغ المحدد لصندوق السكان هو 31 كانون الأول/ديسمبر 2019. وفي تاريخ توقيع المديرية التنفيذية لصندوق السكان على البيانات المالية، في 30 نيسان/أبريل 2020، صُنفت جائحة كوفيد-19 كحدث هام وقع بعد تاريخ الإبلاغ. وفي حين لا يمكن قياس الأثر المالي للجائحة أو تقييمه على نحو موثوق، فإن التقلب الشديد المشهود في الأسواق المالية وأسعار صرف العملات الأجنبية بالنسبة لعملات المساهمات الرئيسية، وتعطل سلاسل الإمداد، وتبدل أولويات المانحين فيما يتعلق بالمساعدة الإنمائية والإنسانية يمكن أن تؤثر تأثيراً كبيراً على إيرادات صندوق السكان في المستقبل وعلى قيمة أصوله وخصومه المالية.

ويواصل صندوق السكان إدارة المخاطر التي يتعرض لها الآن إدارة نشطة، وليس لديه أسباب تدعوه إلى الاعتقاد بأنه لن يواصل العمل كمنشأة مستمرة.

ولم تطرأ في الفترة الممتدة بين تاريخ الإبلاغ والتاريخ الذي أُذُن فيه بإصدار البيانات المالية أحداث هامة أخرى، مؤاتية أو غير مؤاتية، من شأنها التأثير على هذه البيانات.

23 الملاحظة

عرض معلومات الميزانية والمقارنة بين المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة مع الميزانية والمبالغ الفعلية الواردة في البيانات المالية

ترد في البيان الخامس مقارنةً بين الميزانية الأصلية والميزانية النهائية والمصروفات الفعلية المتكيدة خلال عام 2019، معروضةً على أساس محاسبي قابل للمقارنة مع الميزانية. وتُعزى الفروق بين الميزانية الأصلية والميزانية النهائية إلى عناصر لم تكن معلومة للإدارة إلا خلال السنة، ومنها مثلاً التوقعات النهائية للمساهمات في الموارد العادية الواردة إلى صندوق السكان وأرصدة الصناديق القابلة للتوزيع من العام السابق. وتُعزى الفروق بين مبالغ الميزانية النهائية ومبالغ استخدام الميزانية إلى عدم الاستخدام الكامل للموارد المخصصة داخلياً.

وترد أدناه التسوية بين مبلغ المصروفات الفعلية لعام 2019 المعروف في البيان الخامس (المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019) وفي البيان الرابع (بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019). وتُعزى الفروق إلى اختلاف "الأساس المحاسبي" وفروق النطاق (أو "الكيان"). والفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي هي فروق تعزى إلى اختلاف الأساس المحاسبي المستخدم في إعداد الميزانية وفي الإبلاغ عن المعلومات المالية. وتمثل الفروق المرتبطة بالكيان الزيادة/النقصان في النقدية ومكافئات النقدية المتعلقة بالأنشطة الخارجة عن نطاق الميزانية المعتمدة.

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	الأنشطة		
	التشغيلية	الاستثمارية	التمويلية
(390 278)	-	(4 479)	(385 799)
3 635	-	218	3 417
425 232	-	(190 135)	615 367
38 589	-	(194 396)	232 985

وترد أدناه التسوية بين الفائض أو العجز الفعلي أو العجز الفعلي على أساس قابل للمقارنة مع الميزانية (البيان الخامس) مع الميزانية (الأساس النقدي المعدل) وعلى أساس قابل للمقارنة مع البيانات المالية (أساس الاستحقاق الكامل). وفيما يتعلق بالإيرادات، تستند الميزانية إلى الإيرادات المتوقعة، وتقديرات الموارد غير المستخدمة من السنة السابقة، وحصة الاحتياطي التشغيلي المفرج عنها/المجنبة خلال السنة، بينما تعرض البيانات المالية الإيرادات على أساس الاستحقاق الكامل. وفيما يتعلق بالمصروفات، يعزى الفرق أساساً إلى المعالجة المحاسبية للبنود الرأسمالية مثل الممتلكات والمنشآت والمعدات والمخزون.

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

11 930	صافي الفائض الفعلي على أساس قابل للمقارنة مع الميزانية (البيان الخامس)
27 238	الفرق بين الإيرادات المحتسبة على أساس الاستحقاق والمخصصات النهائية للميزانية
1 005	الفرق بين المصروفات المحتسبة لأغراض الميزانية وتلك المحتسبة على أساس الاستحقاق
40 173	صافي الفائض الفعلي على أساس قابل للمقارنة مع البيانات المالية بالنسبة للأنشطة المدرجة في نطاق الميزانية

الملاحظة 24

الإبلاغ القطاعي

تستند المعلومات القطاعية إلى الأنشطة الرئيسية لصندوق السكان ومصادر تمويله. وبناءً على ذلك، يقدم صندوق السكان معلومات مالية منفصلة عن قطاعين رئيسيين هما: الموارد غير المخصصة والموارد المخصصة.

(أ) الإبلاغ القطاعي في بيان المركز المالي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

يعتبر صندوق السكان النقدية ومكافآت النقدية والاستثمارات "أصولاً مشتركة" بين القطاعين. ويعتبر أيضاً مجموعة مختارة من الحسابات المستحقة الدفع (على سبيل المثال، الحسابات المشتركة بين الصناديق) واستحقاقات الموظفين "خصوماً مشتركة" بين القطاعين. وتُنسب الإيرادات والمصروفات المتعلقة بهذه البنود المشتركة إلى القطاع المناسب في السياق العادي للعمليات. ولذلك ينسب الصندوق الأصول والخصوم المشتركة إلى القطاعين، وفقاً لما تقتضيه المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتُنسب النقدية ومكافآت النقدية والاستثمارات بناءً على أرصدة كل صندوق من الصناديق في القطاعين، في حين تُنسب

الحسابات المستحقة الدفع واستحقاقات الموظفين بناءً على عدد الموظفين الذين تحسب تكلفتهم في إطار كل مصدر من مصادر التمويل.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع		الموارد المخصصة		الموارد غير المخصصة		
2018	2019	2018	2019	2018	2019	
الأصول						
الأصول المتداولة						
150 877	189 481	99 629	125 571	51 248	63 910	النقدية ومكافآت النقدية
436 020	668 617	287 921	443 102	148 099	225 515	الاستثمارات التي يحين أجل استحقاقها في غضون سنة واحدة
50 827	70 267	49 424	68 594	1 403	1 673	المخزونات
172 043	202 296	171 755	202 120	288	176	المساهمات المستحقة القبض
27 534	33 688	3 666	18 622	23 868	15 066	الأصول المتداولة الأخرى
6 976	6 280	5 555	5 352	1 421	928	سلف صندوق التشغيل
844 277	1 170 629	617 950	863 361	226 327	307 268	المجموع
الأصول غير المتداولة						
565 127	579 975	373 176	384 358	191 951	195 617	الاستثمارات التي يحين أجل استحقاقها بعد مرور سنة
164 241	182 179	164 241	182 179	–	–	المساهمات المستحقة القبض
18	23	3	–	15	23	الأصول غير المتداولة الأخرى
34 436	33 901	4 309	4 309	30 127	29 592	الممتلكات والمنشآت والمعدات
1 382	918	–	–	1 382	918	الأصول غير الملموسة
765 204	796 996	541 729	570 846	223 475	226 150	المجموع
1 609 481	1 967 625	1 159 679	1 434 207	449 802	533 418	مجموع الأصول
الخصوم						
الخصوم المتداولة						
113 938	142 124	90 785	122 608	23 153	19 516	الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات
35 330	35 936	7 242	8 696	28 088	27 240	استحقاقات الموظفين
9 831	5 402	1 836	4 159	7 995	1 243	الخصوم المتداولة الأخرى والإيرادات المؤجلة
159 099	183 462	99 863	135 463	59 236	47 999	المجموع
الخصوم غير المتداولة						
351 931	334 356	72 146	80 915	279 785	253 441	استحقاقات الموظفين
18 128	16 951	14 124	13 106	4 004	3 845	الخصوم غير المتداولة الأخرى والإيرادات المؤجلة
370 059	351 307	86 270	94 021	283 789	257 286	المجموع
529 158	534 769	186 133	229 484	343 025	305 285	مجموع الخصوم
1 080 323	1 432 856	973 546	1 204 723	106 777	228 133	صافي الأصول

صندوق الأمم المتحدة للسكان
ملاحظات على البيانات المالية (تابع)

A/75/5/Add.8

المجموع		الموارد المخصصة		الموارد غير المخصصة		
2018	2019	2018	2019	2018	2019	
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق						
الاحتياطيات						
75 476	74 225	-	-	75 476	74 225	الاحتياطي التشغيلي
7 500	5 500	-	-	7 500	5 500	احتياطي الاستجابة الإنسانية
5 000	5 000	-	-	5 000	5 000	احتياطي الإيواء الميداني
87 976	84 725	-	-	87 976	84 725	مجموع الاحتياطيات
أرصدة الصناديق						
58 288	70 128	-	-	58 288	70 128	أرصدة الصناديق غير المخصصة المرصودة لغرض بعينه
(39 487)	73 280	-	-	(39 487)	73 280	أرصدة الصناديق المخصصة وغير المخصصة التي لم ترصد لغرض بعينه
973 546	1 204 723	973 546	1 204 723	-	-	الموارد غير المخصصة
992 347	1 348 131	973 546	1 204 723	18 801	143 408	مجموع أرصدة الصناديق
1 080 323	1 432 856	973 546	1 204 723	106 777	228 133	مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق

يرد في الجدول أدناه موجز للتكاليف التي تكبدها صندوق السكان لاقتناء أصول ثابتة وأصول غير ملموسة من الموارد المخصصة والموارد غير المخصصة على حد سواء:

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع		الموارد المخصصة		الموارد غير المخصصة		
2018	2019	2018	2019	2018	2019	
10 537	8 008	3 796	3 018	6 741	4 990	الممتلكات والمنشآت والمعدات
980	325	-	-	980	325	الأصول غير الملموسة
11 517	8 333	3 796	3 018	7 721	5 315	المجموع

(ب) الإبلاغ القطاعي في بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع		المعاملات المحذوفة ^(أ)		الموارد المخصصة		الموارد غير المخصصة		
2018	2019	2018	2019	2018	2019	2018	2019	
								الإيرادات من المساهمات
378 800	373 465	-	-	-	-	378 800	373 465	المساهمات غير المخصصة
378 800	373 465	-	-	-	-	378 800	373 465	المجموع الفرعي
829 250	943 741	(47 520)	(52 919)	876 770	996 660	-	-	المساهمات المخصصة
(4 993)	(7 863)	-	-	(4 993)	(7 863)	-	-	مخصوصاً منها: المبالغ المردودة للجهات المانحة
-	(5 598)	-	-	-	(5 598)	-	-	مخصوصاً منها: مخصصات المساهمات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها
824 257	930 280	(47 520)	(52 919)	871 777	983 199	-	-	المجموع الفرعي
1 203 057	1 303 745	(47 520)	(52 919)	871 777	983 199	378 800	373 465	مجموع الإيرادات من المساهمات
87 263	105 459	-	-	8 769	15 019	78 494	90 440	الإيرادات الأخرى
1 290 320	1 409 204	(47 520)	(52 919)	880 546	998 218	457 294	463 905	مجموع الإيرادات
								المصروفات
290 046	303 676	-	-	61 398	73 476	228 648	230 200	تكاليف الموظفين
159 935	174 687	-	-	156 202	170 291	3 733	4 396	إمدادات الصحة الإيجابية وغيرها من الإمدادات المتعلقة بالبرامج
112 413	127 436	-	-	91 129	103 910	21 284	23 526	تنمية قدرات النظراء وتدريبهم
186 134	196 544	(47 520)	(52 919)	166 736	178 146	66 918	71 317	اللوازم والمواد وتكاليف التشغيل
224 926	247 619	-	-	176 387	195 519	48 539	52 100	الخدمات التعاقدية والخدمات المهنية
1 000	1 028	-	-	631	747	369	281	تكاليف التمويل
63 439	64 670	-	-	39 328	39 417	24 111	25 253	السفر
7 209	6 901	-	-	588	655	6 621	6 246	الاستهلاك والإهلاك
68	796	-	-	92	297	(24)	499	اضمحلال القيمة
40 850	6 846	-	-	23 478	2 325	17 372	4 521	المصروفات الأخرى
1 086 020	1 130 203	(47 520)	(52 919)	715 969	764 783	417 571	418 339	مجموع المصروفات
204 300	279 001	-	-	164 577	233 435	39 723	45 566	الفائض خلال السنة

(أ) المعلومات المعروضة في هذا الجدول تعكس الأداء الإجمالي لكل قطاع على حدة، ولذلك لم إدراج عمود المعاملات المحذوفة لإزالة تأثير الأنشطة المشتركة بين القطاعين. وتشتمل المبالغ الواردة في عمود المعاملات المحذوفة على مصروفات التكاليف غير المباشرة المقدرة بمبلغ 52,9 مليون دولار.

الملاحظة 25

إدارة المخاطر المالية

التقييم

الأصول المالية

يعرض الجدول أدناه قيمة الأصول المالية التي كان صندوق السكان يحتفظ بها في تاريخ الإبلاغ، محسوبةً وفق تصنيفات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام التي اعتمدها الصندوق.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	الأصول المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق	الأصول المتاحة للبيع	الأصول المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز	القروض والحسابات المستحقة القبض	المجموع
النقدية ومكافئات النقدية	151 553	10 532	-	27 396	189 481
الاستثمارات	1 010 699	237 893	-	-	1 248 592
المساهمات المستحقة القبض	-	-	-	384 475	384 475
حسابات أخرى مستحقة القبض	-	-	-	20 911	20 911
مجموع الأصول المالية	1 162 252	248 425	-	432 782	1 843 459

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2018	الأصول المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق	الأصول المتاحة للبيع	الأصول المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز	القروض والحسابات المستحقة القبض	المجموع
النقدية ومكافئات النقدية	102 504	5 146	-	43 227	150 877
الاستثمارات	811 544	189 603	-	-	1 001 147
المساهمات المستحقة القبض ^(أ)	-	-	-	335 233	335 233
حسابات أخرى مستحقة القبض	-	-	-	14 331	14 331
مجموع الأصول المالية	914 048	194 749	-	392 791	1 501 588

(أ) باستثناء مساهمات عينية مستحقة القبض تبلغ قيمتها 1,1 مليون دولار.

وتقيّد الأصول المالية المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق بالتكلفة بعد خصم الإهلاك؛ وفي تاريخ الإبلاغ، تجاوزت القيمة السوقية لهذه الأصول قيمتها الدفترية بمقدار 4,1 ملايين دولار (2018: تجاوزت القيمة الدفترية القيمة السوقية بمقدار 1,4 مليون دولار).

أما الأصول المالية المتاحة للبيع فتقيّد بالقيمة السوقية العادلة. وجزير بالذكر أن المعيار 30 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الأدوات المالية: الإفصاحات، يضع قياساً متدرجاً للقيمة العادلة يتكون من مستويات ثلاثة ويستند إلى أهمية المدخلات المستخدمة في تقدير القيمة. فالمستوى 1 يستخدم أكثر المدخلات موثوقية (أسعار الأصول أو الخصوم المماثلة في الأسواق النشطة، دون تعديل)، والمستوى 3 يستخدم أقل المدخلات موثوقية (مدخلات غير مستندة إلى بيانات للسوق قابلة للرصد).

وقد حُدد قياس جميع استثمارات الصندوق المقيّدة بالقيمة العادلة في المستوى 1 من القياس المتدرج الذي تضعه المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

وفي تاريخ الإبلاغ، لم يكن لدى صندوق السكان أي أصول مالية مسجلة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز (2018: صفر).

والقيم الدفترية للقروض والحسابات المستحقة القبض هي تقريباً معقول لقيمتها العادلة.

الخصوم المالية

يعرض الجدول أدناه قيمة الخصوم المالية التي كان صندوق السكان يحتفظ بها في تاريخ الإبلاغ، محسوبةً وفق تصنيفات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام التي اعتمدها الصندوق.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الخصوم المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز			2019
المجموع	الخصوم المالية الأخرى	المجموع	
142 124	142 124	-	الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات
14 293	14 233	60	الخصوم الأخرى (المتداولة وغير المتداولة)
156 417	156 357	60	مجموع الخصوم المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الخصوم المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز			2018
المجموع	الخصوم المالية الأخرى	المجموع	
113 938	113 938	-	الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات ^(أ)
15 493	15 335	158	الخصوم الأخرى (المتداولة وغير المتداولة)
129 431	129 273	158	مجموع الخصوم المالية

(أ) بما في ذلك مبلغ 7,2 ملايين دولار مستحق لمنظمات الأمم المتحدة التي استبعدت من عرض هذا الجدول في عام 2018.

وفي تاريخ الإبلاغ، بلغت قيمة الخصوم المالية للصندوق المقيّدة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز 0,1 مليون دولار (2018: 0,2 مليون دولار)، وهي خصوم ناشئة عن عقود لشراء وبيع العملات الأجنبية تشكل جزءاً من حافظة استثمارات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة. واعترّف في بيان الأداء المالي في إطار الفائض المسجل للسنة بمكاسب صافية، محققة وغير محققة، قدرها 0,7 مليون دولار نتجت عن هذه العقود خلال السنة الجارية (2018: مكاسب قدرها 1,3 مليون دولار).

وبلغ مجموع الخصوم المالية 156,4 مليون دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 وصُنفت ضمن بند الخصوم المالية الأخرى (2018: 129,3 مليون دولار). وبما أن موعد تسوية 91,6 في المائة من هذه الخصوم يحل خلال الأشهر الاثني عشر التالية لتاريخ الإبلاغ، فقد قُيدت بقيمتها الاسمية (2018: 89,1 في المائة).

المخاطر التي يتعرض لها صندوق السكان

صندوق السكان عرضة لمجموعة متنوعة من المخاطر المالية من بينها ما يلي:

- (أ) مخاطر الائتمان: مخاطر تتمثل في احتمال أن يتكبد الصندوق خسارة مالية نتيجة عدم وفاء طرف ثالث بالتزاماته المالية/التعاقدية إزاء الصندوق؛
- (ب) مخاطر السيولة: احتمال ألا تكون لدى الصندوق أموال كافية للوفاء بالتزاماته عند استحقاقها؛
- (ج) مخاطر السوق: إمكانية تكبد الصندوق خسائر مالية كبيرة بسبب التقلبات غير المؤاتية في أسعار الفائدة وأسعار صرف العملات الأجنبية وأسعار الأوراق المالية الاستثمارية.

تحليل مخاطر الائتمان

تنشأ مخاطر الائتمان أساساً من النقدية ومكافئات النقدية، والاستثمارات، والمساهمات المستحقة القبض. والقيمة الدفترية للأصول المالية هي أقصى درجات التعرض لمخاطر الائتمان.

وتحدّد استراتيجيات التخفيف من مخاطر الائتمان للأدوات المالية في المبادئ التوجيهية للاستثمار المتصلة بحافظتي الاستثمارات المتعلقة برأس المال المتداول والتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، وهي تحد من مقدار التعرّض لمخاطر الائتمان المتعلقة بأي طرف مناظر منفرد من خلال تحديد متطلبات دنيا لجودة الائتمان ووضع حدود له بالنسبة لكل إصدار من إصدارات الأدوات المالية وكل نوع من أنواعها. وتشترط المبادئ التوجيهية للاستثمار إجراء رصد مستمر لتقدير الجدارة الائتمانية لجهات الإصدار والأطراف المناظرة. وتقتصر حافظة استثمارات رأس المال المتداول (80,9 في المائة من مجموع الاستثمارات) على أدوات مالية من درجة التصنيف الاستثماري ذات الإيرادات الثابتة الصادرة عن الوكالات السيادية أو فوق الوطنية أو الحكومية أو الاتحادية أو المصارف.

وتستخدم تقديرات الجدارة الائتمانية التي تضعها وكالات تقدير الجدارة الائتمانية الثلاث الأهم، وهي موديز (Moody's) وتصنيفات S&P العالمية (S&P Global Ratings) وفيتش (Fitch)، لتقييم مخاطر الائتمان المرتبطة بالأدوات المالية. وفي تاريخ الإبلاغ، كانت حافظتنا الصندوق تتألفان أساساً من أدوات مالية من الدرجة الاستثمارية، مثلما هو مبين في الجدولين التاليين (الأدوات المالية معروضة باستخدام تصنيفات S&P العالمية).

تركيز الاستثمارات ذات الإيرادات الثابتة حسب الجدارة الائتمانية، حافظة استثمارات رأس المال المتداول^(أ)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	A-	A	A+	AA-	AA	AA+	AAA	2019
280 000	25 000	-	40 000	215 000	-	-	-	الودائع لأجل
79 520	-	-	25 000	-	-	-	54 520	الأوراق التجارية
651 179	-	-	95 496	90 474	49 579	88 649	326 981	السندات
1 010 699	25 000	-	160 496	305 474	49 579	88 649	381 501	المجموع

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	A-	A	A+	AA-	AA	AA+	AAA	2018
115 000	-	25 000	25 000	65 000	-	-	-	الودائع لأجل
696 544	-	-	15 000	88 823	104 382	133 509	354 830	السندات
811 544	-	25 000	40 000	153 823	104 382	133 509	354 830	المجموع

(أ) باستثناء الاستثمارات المصنفة كنفدية أو مكافئات للنفدية.

تركيز الاستثمارات ذات الإيرادات الثابتة حسب الجدارة الائتمانية، حافظة استثمارات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة^(أ)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	خزانة الولايات غير مقيمة	خزانة الولايات المتحدة	BBB-	BBB	BBB+	A-	A	A+	AA-	AA+	AAA	2019
86 715	65 830	10 898	-	2 080	1 036	1 311	294	1 830	1 944	616	876	الأوراق المالية ذات الإيرادات الثابتة
86 715	65 830	10 898	-	2 080	1 036	1 311	294	1 830	1 944	616	876	المجموع

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	خزانة الولايات غير مقيمة	خزانة الولايات المتحدة	BBB-	BBB	BBB+	A-	A	A+	AA-	AA+	AAA	2018
74 822	58 046	6 346	103	2 033	1 421	900	847	2 533	730	984	879	الأوراق المالية ذات الإيرادات الثابتة
74 822	58 046	6 346	103	2 033	1 421	900	847	2 533	730	984	879	المجموع

(أ) باستثناء الاستثمارات المصنفة كنفدية أو مكافئات للنفدية.

ومن أصل مبلغ قدره 65,8 مليون دولار هو قيمة الأوراق المالية ذات الإيرادات الثابتة وغير المصنفة وفقاً لتصنيفات S&P العالمية التي كان الصندوق يحتفظ بها في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 (2018: 58,0 مليون دولار)، صنفت وكالة موديز أدوات مالية بقيمة 10,8 ملايين دولار

(2018: 12,4 مليون دولار) بدرجات تتراوح بين Aaa و Aa2. وغالبية الأوراق المالية الأخرى ذات الإيرادات الثابتة التي لم تصنف جدارتها الائتمانية تمثل استثمارات في صناديق متداولة في البورصة وصناديق استثمار مشتركة تضم أدوات متعددة يمكن تقييمها منفردة، وإن كانت الصناديق عموماً غير مصنفة.

وهناك جزء كبير من المساهمات المستحقة القبض مستحق من هيئات حكومية سيادية ووكالات فوق وطنية، بما في ذلك منظمات أخرى تابعة للأمم المتحدة، وهي جهات تعتبر احتمالات تخلفها عن الدفع منخفضة للغاية. ومما يخفف أيضاً من حدة المخاطر الائتمانية التي يتعرض لها صندوق السكان فيما يتعلق بالمساهمات المستحقة القبض غير المسددة أن الأنشطة البرنامجية لا تبدأ عادة إلا عند قبض النقدية. ويرد في الملاحظة 2 بيان النهج الذي يتبعه الصندوق في تقييم إمكانية تحصيل المساهمات المستحقة القبض غير المسددة. ويرد في الملاحظة 6 (أ) تحليل لأعمار المساهمات المستحقة القبض التي كانت 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 متأخرة السداد وبيان للحركة في مخصصات الحسابات المشكوك في إمكانية تحصيلها.

تحليل مخاطر السيولة

يستخدم صندوق السكان الاستثمارات في حافظة استثمارات رأس المال المتداول لتلبية احتياجاته من التدفقات النقدية العادية. ويتخذ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي القرارات المتعلقة بالاستثمار مع إيلاء الاعتبار الواجب للاحتياجات النقدية للصندوق عن طريق مضاهاة آجال استحقاق الاستثمار مع توقيت المصروفات النقدية المستقبلية. ولذا يحتفظ الصندوق بجزء كبير من استثماراته في شكل مكافآت للنقدية وأدوات مالية قصيرة الأجل تكفي لتغطية التزاماته عند استحقاقها، كما هو مبين في الجدول التالي.

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	31 كانون الأول/ديسمبر 2018	31 كانون الأول/ديسمبر 2019	
	النسبة المئوية	النسبة المئوية	
مكافآت النقدية	11	13	102 504 / 151 553
المجموع الفرعي	11	13	102 504 / 151 553
الاستثمارات المتداولة	48	57	435 295 / 665 816
الاستثمارات غير المتداولة	41	30	376 249 / 344 883
المجموع الفرعي	89	87	811 544 / 1 010 699
مجموع الاستثمارات والنقدية ومكافآت النقدية	100	100	914 048 / 1 162 252

تحليل مخاطر السوق

مخاطر السوق هي أي مخاطر تؤدي إلى تكبد صندوق السكان خسائر مالية ناجمة عن تقلبات غير متواتية في أسعار الأدوات المالية في الأسواق، بما في ذلك تقلبات أسعار الفائدة وأسعار صرف العملات الأجنبية ومخاطر الأسعار.

(أ) مخاطر أسعار الفائدة

تنشأ مخاطر أسعار الفائدة عن التقلبات في أسعار الفائدة السوقية وتأثيرها على القيمة العادلة للأصول والخصوم المالية والتدفقات النقدية المستقبلية من إيرادات الفوائد. ويتعرض صندوق السكان لمخاطر أسعار الفائدة على أصوله التي تدر فوائد.

واستثمارات الصندوق في حافظة استثمارات رأس المال المتداول (9,80 في المائة من مجموع الاستثمارات)، التي تصنف على أنها مُحْتَفَظ بها حتى تاريخ الاستحقاق، لا تُقَيَّد بأسعار السوق ولا تتأثر قيمتها الدفترية بالتغيرات في أسعار الفائدة (2018: 1,81 في المائة).

أما استثمارات الصندوق في حافظة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة (1,19 في المائة من مجموع الاستثمارات)، التي تصنف على أنها استثمارات متاحة للبيع، فتُقَيَّد بالقيمة العادلة (2018: 9,18 في المائة). وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، شملت هذه الحافظة أدوات مالية مدرة للفائدة تقدر قيمتها بمبلغ 86,7 مليون دولار (9,6 في المائة من مجموع الاستثمارات)، مما يعرضها لمخاطر سعر الفائدة (2018: 8,74 مليون دولار، 5,7 في المائة من مجموع الاستثمارات). ويبين الجدول أدناه حساسية هذه الاستثمارات إزاء سعر الفائدة على أساس فترة استحقاقها.

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التغير	2019		2018	
	صافي الأصول	الفائض/العجز ^(أ)	صافي الأصول	الفائض/العجز ^(أ)
ارتفاع قدره 100 نقطة أساس	(1 648)	-	(1 350)	-
انخفاض قدره 50 نقطة أساس	824	-	675	-

(أ) حافظة استثمارات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة مصنفة على أنها متاحة للبيع، ولذلك يُعترف بالتغيرات في القيمة العادلة في صافي الأصول، وليس للتقلبات في أسعار الفائدة أي تأثير على الفائض/العجز للسنة.

وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، كان صندوق السكان يحتفظ باستثمارات قدرها 74,9 مليون دولار في صورة أوراق مالية ذات إيرادات ثابتة مقدّرة بسعر فائدة عائم ومقوّمة بدولارات الولايات المتحدة (2018: 0,15 مليون دولار) كجزء من حافظته لاستثمارات رأس المال المتداول، منها 50 مليون دولار مصنفة كأصول متداولة و 9,24 مليون دولار مصنفة كأصول غير متداولة. ولهذه الأوراق المالية قسائم ذات معدل متغير، يعدّل دورياً لي مطابق المعدل السائد في السوق، مما يعرض الصندوق لتقلبات في التدفقات النقدية المستقبلية من إيرادات الفوائد.

(ب) المخاطر المتعلقة بأسعار صرف العملات الأجنبية

يتعرض صندوق السكان لمخاطر العملات الناشئة عن الأصول المالية المقوّمة بالعملات الأجنبية وعن الخصوم المالية التي تتعين تسويتها بالعملات الأجنبية. ويلخص الجدول أدناه مركز الصندوق في نهاية السنة فيما يتعلق بأصوله وخصومه المالية بالعملات الرئيسية، بما في ذلك الأصول والخصوم المعرضة لأشد مخاطر تقلبات أسعار الصرف.

صندوق الأمم المتحدة للسكان
ملاحظات على البيانات المالية (تابع)

A/75/5/Add.8

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	دولار الولايات المتحدة	الجنيه الإسترليني	الدولار الكندي اليورو	الكرونة السويدية	عملات أخرى	في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019
النقدية ومكافئات النقدية	166 098	658	97	2 736	46	189 481
الاستثمارات	1 183 562	7 709	1 546	32 674	1 290	1 248 592
المساهمات المستحقة القبض	111 274	32 859	105 033	15 518	54 896	384 475
الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات	(125 088)	(13)	(29)	(504)	-	(142 124)
الخصوم الأخرى (بما في ذلك الخصوم من المشتقات)	(1 106)	(13 106)	(10)	(16)	-	(14 293)
صافي الأصول والخصوم المعرضة للمخاطر	1 334 740	28 107	106 637	50 408	90 007	1 666 131

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2018	دولار الولايات المتحدة	الجنيه الإسترليني	الدولار الكندي اليورو	الكرونة السويدية ^(أ)	عملات أخرى	في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019
النقدية ومكافئات النقدية	115 496	469	3 739	26 708	91	150 877
الاستثمارات	943 589	5 710	2 429	31 158	1 847	1 001 147
المساهمات المستحقة القبض	91 552	42 813	72 644	20 824	21 907	335 233
الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات ^(ب)	(97 561)	(66)	(26)	(706)	-	(113 938)
الخصوم الأخرى (بما في ذلك الخصوم من المشتقات)	(1 233)	(14 124)	(10)	(125)	-	(15 493)
صافي الأصول والخصوم المعرضة للمخاطر	1 051 843	34 802	78 776	77 859	23 845	1 357 826

(أ) أضيف في عام 2019 الإفصاح عن الأصول والخصوم المقومة بالكرونة السويدية لإتاحة إمكانية المقارنة بين عامي 2019 و 2018.

(ب) بما في ذلك مبلغ 7,2 ملايين دولار المستحق لمنظمات الأمم المتحدة المستبعدة من عرض هذا الجدول في عام 2018.

ويدير الصندوق بنشاط صافي أصوله وخصومه المعرضة لمخاطر أسعار الصرف الأجنبي. وتتخذ خزنة صندوق الأمم المتحدة الإنمائي، نيابة عن صندوق السكان، تدابير تحوطية لمواجهة مخاطر تقلب أسعار العملة التي قد يتعرض لها صندوق السكان عندما تتعهد الجهات المانحة بتقديم تبرعات ثم تدفعها في تواريخ مختلفة وبعملة غير دولار الولايات المتحدة. وخلال عام 2019، جرى التحوط من مخاطر تقلب أسعار الصرف المرتبطة بالإيرادات من المساهمات المدفوعة بثماني عملات.

ويقدم الجدول أدناه تحليلاً لحساسية صافي أصول الصندوق والفائض/العجز للسنة إزاء تقلبات أسعار العملات الرئيسية مقابل دولار الولايات المتحدة. ومن شأن ارتفاع قيمة دولار الولايات المتحدة أن يؤدي إلى انخفاض الفائض/العجز وصافي الأصول للسنة والعكس بالعكس.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2019	ارتفاع سعر دولار الولايات المتحدة بنسبة 10 في المائة		انخفاض سعر دولار الولايات المتحدة بنسبة 10 في المائة	
	صافي الأصول	الفائض/العجز	صافي الأصول	الفائض/العجز
الجنيه الإسترليني	(1 854)	(701)	2 267	857
الدولار الكندي	(9 554)	(141)	11 677	172
اليورو	(1 612)	(2 970)	1 970	3 630
الكرونة السويدية	(4 995)	(117)	6 105	143

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2018	ارتفاع سعر دولار الولايات المتحدة بنسبة 10 في المائة		انخفاض سعر دولار الولايات المتحدة بنسبة 10 في المائة	
	صافي الأصول	الفائض/العجز	صافي الأصول	الفائض/العجز
الجنيه الإسترليني	(2 967)	(197)	3 626	241
الدولار الكندي	(6 941)	(221)	8 483	270
اليورو	(5 505)	(1 573)	6 728	1 923
الكرونة السويدية	(2 002)	(165)	2 447	202

وتستخدم خزنة البرنامج الإنمائي مشتقات مثل عقود الصرف الأجنبي الآجلة وعقود الخيارات العادية والمهيكلية لإدارة تعرض صندوق السكان لمخاطر أسعار الصرف.

(ج) مخاطر أسعار الأسهم

تمثل الأسهم نسبة 64 في المائة تقريبا من حافظة استثمارات الصندوق الخاصة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة (2018: 61 في المائة). ويعرض الجدول أدناه حساسية هذه الاستثمارات إزاء الأسعار إذا حدث تغير بنسبة 5 في المائة في القيمة العادلة. وتخص الحساسية الأسهم المصنفة على أنها متاحة للبيع، والتي تُسجل بقيمة السوق في صافي الأصول/الأسهم. ومن ثم، فإن التغيرات في الأسعار لا تؤثر بها على الفائض/العجز للسنة.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأثر على البيانات المالية		القيم العادلة للأسهم في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019	
صافي الأصول	الفائض/العجز		
7 559	-	ارتفاع قدره 5 في المائة	151 178
(7 559)	-	انخفاض قدره 5 في المائة	151 178

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأثر على البيانات المالية		القيم العادلة للأسهم في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018	
صافي الأصول	الفائض/العجز		
5 739	-	ارتفاع قدره 5 في المائة	114 781
(5 739)	-	انخفاض قدره 5 في المائة	114 781

26 الملاحظة

الالتزامات

في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، بلغت التزامات صندوق السكان المتصلة باقتناء مختلف السلع والخدمات التي تعاقد عليها ولم يستلمها بعد، بما في ذلك الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير الملموسة، ما قدره 112,6 مليون دولار (2018: 86,3 مليون دولار).

وليس لدى الصندوق أي اتفاقات تأجير غير قابلة للإلغاء لأن عقوده الموحدة تشمل شروط إلغاء تجيز له فسخ الاتفاق قبل حلول أجله بعد الإخطار بذلك حسب الأصول.

الجدول

الجدول ألف

الموارد غير المخصصة - حالة المساهمات للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الجهة المانحة	الرصيد المستحق لصندوق الأمم المتحدة للسكان في 1 كانون الثاني/يناير السابقة	تسويات السنوات الحالية (إيرادات المساهمات)	التزامات السنة الحالية (إيرادات المساهمات)	المساهمة المحصلة مقدما	مكاسب/(خسائر) أسعار الصرف	المدفوعات المقبوضة والحركة في المساهمات المحصلة مقدما	الرصيد المستحق لصندوق الأمم المتحدة للسكان في 31 كانون الأول/ديسمبر
الجزائر	-	10	-	-	-	-	10
أنغولا	-	20	-	-	-	20	-
أرمينيا	-	3	-	-	-	3	-
أستراليا	-	6 572	-	-	-	6 572	-
النمسا	-	228	-	-	-	228	-
أذربيجان	-	20	-	-	-	20	-
جزر البهاما	-	1	-	-	-	1	-
بنغلاديش	4	35	-	-	-	35	4
بلجيكا	-	10 274	-	-	(207)	10 067	-
بنن	-	3	-	-	-	3	-
بوتان	-	6	-	-	-	6	-
بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)	-	6	-	-	-	6	-
بوتسوانا	-	5	-	-	-	-	5
بوركينافاسو	-	13	13	-	-	26	-
بورووندي	-	1	-	-	-	1	-
الكاميرون	47	(15)	-	-	-	-	32
كمبوديا	10	-	5	-	-	-	15
كندا	-	11 428	-	-	153	11 581	-
جمهورية أفريقيا الوسطى	-	17	-	-	-	-	17
تشاد	75	(25)	-	-	-	-	50
الصين	-	1 600	-	-	-	1 600	-
جزر كوك	-	1	-	-	-	1	-
كوستاريكا	-	5	-	-	-	5	-
كوت ديفوار	-	29	-	-	-	29	-
كوبا	-	5	-	-	-	5	-
قبرص	-	17	-	-	-	17	-
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	13	(6)	-	-	-	-	7
الدانمرك	-	45 348	-	-	-	45 348	-

صندوق الأمم المتحدة للسكان
ملاحظات على البيانات المالية (تابع)

A/75/5/Add.8

الجهة المانحة	الرصيد المستحق لصندوق الأمم المتحدة للسكان في 1 كانون الثاني/يناير السابقة	تسويات السنوات الحالية (إيرادات المساهمات)	التزامات السنة الحالية (إيرادات المساهمات)	المساهمة مقدما أسعار الصرف	مكاسب/(خسائر) في المساهمات المحصلة مقدما الأول/ديسمبر	المدفوعات المقبوضة والحركة لصندوق الأمم المتحدة السكان في 31 كانون الأول/ديسمبر	الرصيد المستحق لصندوق الأمم المتحدة للسكان في 1 كانون الثاني/يناير السابقة
جيبوتي	2	(1)	-	-	-	1	-
الجمهورية الدومينيكية	-	-	15	-	-	15	-
مصر	-	-	47	-	-	47	-
غينيا الاستوائية	30	(10)	-	-	-	-	20
إريتريا	-	-	5	-	-	-	5
إستونيا	-	-	68	67	-	135	-
إسواتيني	30	(10)	-	-	-	-	20
إثيوبيا	-	-	2	-	-	2	-
فنلندا	-	-	21 722	(215)	-	21 507	-
فرنسا	-	-	1 252	-	4	1 256	-
جورجيا	-	-	20	-	-	20	-
ألمانيا	-	-	36 953	-	(91)	36 862	-
غانا	36	(18)	-	-	-	-	18
غينيا - بيساو	-	-	2	4	-	6	-
هندوراس	-	-	1	-	-	1	-
آيسلندا	-	-	257	-	2	259	-
الهند	-	-	503	-	-	503	-
إندونيسيا	-	-	13	-	-	13	-
أيرلندا	-	-	3 902	-	(9)	3 893	-
إسرائيل	-	-	10	-	-	10	-
إيطاليا	-	-	2 255	-	(25)	2 230	-
اليابان	-	-	17 965	-	-	17 965	-
الأردن	-	-	50	-	-	-	50
كازاخستان	-	-	50	-	-	50	-
كينيا	-	-	10	-	-	-	10
كيريباس	15	-	-	-	-	-	15
الكويت	-	-	10	-	-	10	-
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	3	-	3	-	-	3	-
ليسوتو	7	(2)	-	-	-	-	5
ليختنشتاين	-	-	25	-	-	25	-
لكسمبرغ	-	-	3 337	-	(55)	3 282	-
مدغشقر	-	-	14	-	-	14	-
ملاوي	-	-	9	-	-	9	-
ماليزيا	-	-	15	-	-	15	-

صندوق الأمم المتحدة للسكان
ملاحظات على البيانات المالية (تابع)

A/75/5/Add.8

الجهة المانحة	الرصيد المستحق لصندوق الأمم المتحدة للسكان في 1 كانون الثاني/يناير السابقة	تسويات السنوات الحالية (إيرادات المساهمات)	التزامات السنة الحالية (إيرادات المساهمات)	المساهمات مقما	مكاسب/(خسائر) في المساهمات أسعار الصرف	المدفوعات المقبوضة والحركة المحصلة مقما	الرصيد المستحق لصندوق الأمم المتحدة للسكان في 31 كانون الأول/سبتمبر
ملديف	-	5	-	5	-	-	-
موريتانيا	-	3	7	-	10	-	-
المكسيك	-	60	-	-	60	-	-
ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)	-	3	3	-	6	-	-
منغوليا	12	4	-	-	4	4	(8)
المغرب	-	12	-	-	12	-	-
ميانمار	-	3	-	-	-	3	-
نيبال	-	4	-	-	-	4	-
هولندا	-	36 667	-	-	36 667	-	-
نيوزيلندا	-	4 098	-	18	4 116	-	-
نيكاراغوا	-	3	-	-	3	-	-
مقدونيا الشمالية	3	-	-	-	-	3	-
النرويج	-	62 010	-	416	62 426	-	-
عمان	-	10	-	-	10	-	-
باكستان	-	-	-	-	-	-	-
بالاو	5	-	-	-	5	-	-
بنما	10	-	-	-	10	-	-
بابوا غينيا الجديدة	8	-	-	-	-	4	(4)
بيرو	-	1	-	-	1	-	-
الفلبين	-	40	-	-	40	-	-
البرتغال	91	169	-	-	260	-	-
قطر	-	30	-	-	30	-	-
جمهورية كوريا	-	92	-	-	92	-	-
جمهورية مولدوفا	-	3	-	-	3	-	-
رومانيا	-	10	-	-	10	-	-
الاتحاد الروسي	-	300	-	-	300	-	-
رواندا	1	1	-	-	1	1	-
سان تومي وبرينسيبي	4	9	-	-	-	13	-
المملكة العربية السعودية	-	500	-	-	500	-	-
السنغال	-	11	48	-	59	-	-
صربيا	-	5	-	-	5	-	-
سيراليون	90	-	-	-	-	60	(30)
سنغافورة	-	5	-	-	5	-	-
سلوفاكيا	-	6	-	-	6	-	-

صندوق الأمم المتحدة للسكان
ملاحظات على البيانات المالية (تابع)

A/75/5/Add.8

الجهة المانحة	الرصيد المستحق لصندوق الأمم المتحدة للسكان في 1 كانون الثاني/يناير السابقة	تسويات السنوات الحالية (إيرادات المساهمات)	التزامات السنة الحالية (إيرادات المساهمات)	المساهمة مقدما أسعار الصرف	مكاسب/(خسائر) في المساهمات المحصلة مقدما الأول/ديسمبر	المدفوعات المقبوضة والحركة لصندوق الأمم المتحدة السكان في 31 كانون الأول/ديسمبر	الرصيد المستحق لصندوق الأمم المتحدة للسكان في 31 كانون الثاني/يناير السابقة
سلوفينيا	-	6	-	-	6	-	-
جنوب أفريقيا	46	39	-	(4)	81	-	-
إسبانيا	-	550	-	-	550	-	-
سري لانكا	-	18	-	-	18	-	-
السودان	60	30	-	-	-	90	-
سورينام	1	-	-	-	-	1	-
السويد	-	61 728	-	(1 864)	59 864	-	-
سويسرا	-	16 211	-	(179)	16 032	-	-
طاجيكستان	-	1	-	-	1	-	-
تاييلند	-	150	-	-	150	-	-
توغو	-	10	-	-	10	-	-
توكيلاو	2	-	(2)	-	-	-	-
تونغا	-	1	2	-	3	-	-
ترينيداد وتوباغو	5	5	-	-	10	-	-
تونس	-	10	-	-	10	-	-
تركمانستان	-	6	-	-	6	-	-
أوغندا	25	15	-	1	9	32	-
الإمارات العربية المتحدة	-	10	-	-	10	-	-
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	-	25 959	-	-	25 959	-	-
أوروغواي	-	5	-	-	5	-	-
أوزبكستان	-	10	-	-	10	-	-
فييت نام	-	20	-	-	20	-	-
زامبيا	-	10	15	-	25	-	-
زمبابوي	-	30	-	-	30	-	-
المساهمات من القطاع الخاص	-	126	-	-	126	-	-
مساهمات تعادل مبلغ 500 دولار أو أقل ^(أ)	3	2	-	-	1	3	-
المجموع الفرعي	638	373 183	(132)	159	371 288	505	
المساهمات الحكومية في تكاليف المكاتب المحلية	-	282	-	-	282	-	-
المجموع	638	373 465	(132)	(159)	371 570	505	

(أ) تشمل ألبانيا وجزر القمر وغيانا.

(ب) هذا المبلغ هو جزء من الإيرادات المؤجلة المعروضة في الملاحظة 13.

(ج) هذا المبلغ معروض دون خصم مخصص الحسابات المشكوك في إمكانية تحصيلها ومقداره 0,33 مليون دولار.

المساهمات		أرصدة الصناديق في 1 كانون الثاني/يناير					أرصدة الصناديق في 31 كانون الأول/ديسمبر		
المساهمات	الإيرادات الأخرى	المبالغ المرادودة	التحويلات والتسويات	مجموع الأرصدة المتاحة	المصرفات	أرصدة الصناديق في 31 كانون الأول/ديسمبر	المساهمات	أرصدة الصناديق في 31 كانون الأول/ديسمبر	
-	(13)	-	-	6 443	282	6 161	-	6 456	البرازيل
56	-	-	-	56	-	56	-	-	بلغاريا
8 000	66	-	-	11 083	7 426	3 657	8 000	3 017	بوركينافاسو
-	8	305	-	16 188	5 760	10 428	-	15 875	الكاميرون
87 482	3 366	-	-	207 964	58 228	149 736	87 482	117 116	كندا
-	-	-	-	2	-	2	-	2	جمهورية أفريقيا الوسطى
-	-	-	-	1 444	108	1 336	-	1 444	تشاد
-	-	-	-	2	-	2	-	2	مؤسسة الصندوق الاستثماري للأطفال
4 300	-	-	-	4 300	-	4 300	4 300	-	الصين
-	-	-	-	5	-	5	-	5	كولومبيا
376	-	(6)	-	670	66	604	376	300	الكونغو
-	-	-	-	165	65	100	-	165	كوستاريكا
-	(27)	-	-	3 555	1 738	1 817	-	3 582	كوت ديفوار
6 115	-	-	-	10 655	6 721	3 934	6 115	4 540	جمهورية الكونغو الديمقراطية
22 282	(189)	(377)	-	49 691	15 179	34 512	22 282	27 975	الدانمرك
213	-	-	-	213	18	195	213	-	إكوادور
-	-	-	-	6 703	277	6 426	-	6 703	السلفادور
-	-	-	-	630	273	357	-	630	غينيا الاستوائية
-	-	-	-	1	2	(1)	-	1	إسواتيني
37 848	121	(20)	667	66 376	50 792	15 584	37 848	27 760	المفوضية الأوروبية
4 372	(11)	-	-	6 489	2 228	4 261	4 372	2 128	فنلندا
-	10	-	-	3 087	1 379	1 708	-	3 077	مؤسسة فيوتيك
216	-	-	-	216	2	214	216	-	منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة

المساهمات	أرصدة الصناديق المستحقة القبض		أرصدة الصناديق					المساهمات	في 1 كانون الثاني/يناير	
	في 31 كانون الأول/ديسمبر	في 31 كانون الأول/ديسمبر	المصرفات	مجموع الأرصدة المتاحة	التحويلات والتسويات	المبالغ المردودة	الإيرادات الأخرى			
	4	-	4	-	-	-	-	4	مؤسسة فورد	
	1 414	5 068	6 482	-	(10)	22	4 740	1 730	فرنسا	
576	1 948	2 168	4 116	-	24	(2)	2 092	2 002	أصدقاء صندوق الأمم المتحدة للسكان	
-	200	570	770	-	(97)	4	495	368	ألمانيا	
897	1 125	499	1 624	-	-	-	5	1 619	صندوق غويي أوبو لدعم التنمية	
-	185	53	238	-	-	-	238	-	منظمة حسن الجوار، الجمهورية الدومينيكية	
-	100	-	100	-	-	-	100	-	منظمة حسن الجوار، لاوس	
8 445	9 247	6 696	15 943	-	(1 331)	83	8 409	8 782	غواتيمالا	
-	14 933	1 252	16 185	-	-	(2)	-	16 187	هايتي	
-	932	2 307	3 239	-	-	(5)	2 449	795	هندوراس	
1 200	2 605	1 012	3 617	-	-	(25)	2 000	1 642	آيسلندا	
-	54	83	137	-	-	-	63	74	برنامج العطاء الفردي	
4 046	5 175	2 479	7 654	-	-	(14)	-	7 668	إندونيسيا	
-	138	7	145	-	-	-	-	145	الصندوق الدولي للتنمية الزراعية	
-	1 409	2 545	3 954	-	-	(16)	1 370	2 600	أيرلندا	
200	1 143	287	1 430	-	-	-	-	1 430	مؤسسة إيتاييو بيناسيونال	
4 633	14 062	5 095	19 157	-	-	(106)	8 573	10 690	إيطاليا	
-	9 019	12 713	21 732	-	(176)	(42)	13 371	8 579	اليابان	
-	36 653	37 232	73 885	-	(10)	57	49 122	24 716	البرنامج المشترك - صندوق الأمم المتحدة للسكان: الوكيل المشارك	
-	1 862	5 548	7 410	-	-	(1)	5 456	1 955	برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز	
-	168	220	388	-	-	-	200	188	كازاخستان	
499	499	-	499	-	-	7	492	-	المؤسسة الكورية للرعاية الصحية الدولية	

المساهمات		أرصدة الصناديق					أرصدة الصناديق		
أرصدة الصناديق المستحقة القبض		في 31 كانون الأول/ديسمبر					في 1 كانون الثاني/يناير		
الأول/ديسمبر	الأول/ديسمبر	المصرفات	مجموع الأرصدة المتاحة	التحويلات والتسويات	المبالغ المرادودة	الإيرادات الأخرى	المساهمات	الثاني/يناير	
-	26	730	756	-	-	-	-	756	الكويت
-	13	13	26	-	-	-	26	-	شركة فيلاتكس
-	28	132	160	-	-	-	26	134	لبنان
-	824	(5)	819	-	-	-	700	119	ليبيريا
4 875	11 394	6 081	17 475	-	(83)	(191)	6 543	11 206	لكسمبرغ
-	-	373	373	-	(3)	-	-	376	مؤسسة مكارثر
1 074	7 103	-	7 103	-	-	-	7 103	-	ملاي
-	620	-	620	-	-	-	600	20	ماليزيا
1 960	2 270	713	2 983	-	-	-	-	2 983	مالي
-	-	-	-	(2)	-	-	-	2	شركة ماما مالاس
390	579	268	847	-	-	-	-	847	موريتانيا
150	153	49	202	-	-	2	200	-	موريشيوس
195	377	19	396	-	-	-	396	-	شركة ميرك شارب ودوم المحدودة (آسيا)
-	96	292	388	-	-	1	185	202	المكسيك
360	361	-	361	(5)	-	2	358	6	مؤسسة MTN
6 494	17 130	18 471	35 601	100	(28)	79	24 774	10 676	جهات مانحة متعددة
34 357	56 483	17 142	73 625	-	(395)	9	40 085	33 926	هولندا
-	2 536	1 876	4 412	-	-	-	2 149	2 263	نيوزيلندا
2 461	8 540	1 681	10 221	-	-	2	6 559	3 660	النيجر
166	4 285	2 561	6 846	-	-	3	3 823	3 020	نيجيريا
-	1 436	1 999	3 435	-	-	-	-	3 435	شركة نوبل للطاقة
13 406	41 236	20 488	61 724	-	218	(64)	19 719	41 851	النرويج
492	756	692	1 448	-	-	(2)	-	1 450	منظمة التغذية الدولية

المساهمات	أرصدة الصناديق المستحقة القبض		مجموع الأرصدة					أرصدة الصناديق		
	في 31 كانون الأول/ديسمبر	في 31 كانون الأول/ديسمبر	المصرفات	المتاحة	التحويلات والتسويات	المبالغ المردودة	الإيرادات الأخرى	المساهمات	في 1 كانون الثاني/يناير	
	300	29 040	67 229	96 269	-	(1 217)	43	77 846	19 597	مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية
	135	392	49	441	-	-	-	238	203	عمان
	-	1 529	942	2 471	-	-	-	860	1 611	عمان - اتفاق التعاون الأساسي
	100	200	189	389	-	-	-	-	389	مناجم أوبو تولغوي
	-	304	224	528	-	-	-	-	528	بنما
	-	1 286	227	1 513	-	-	-	1 513	-	بابوا غينيا الجديدة
	-	417	732	1 149	-	(755)	1	11	1 892	باراغواي
	-	22	-	22	-	-	-	-	22	البرتغال
	-	64	168	232	-	-	-	213	19	أفراد خاصون
	-	14	56	70	-	-	-	-	70	شركة برودكتورا دي بلباس سوليداد
	-	143	107	250	-	-	-	-	250	قطر
	-	106	1 225	1 331	-	-	491	(3 295)	4 135	مؤسسة التثقيف والمسابقات في مجال علم التحكم الآلي (REC Foundation)
	5 487	11 439	10 519	21 958	-	-	44	6 123	15 791	جمهورية كوريا
	-	671	368	1 039	-	-	-	434	605	جمهورية مولدوفا
	6 471	13 055	569	13 624	-	-	-	12 269	1 355	الاتحاد الروسي
	-	-	70	70	-	-	(2)	-	72	مؤسسة سابانسي
	-	16	222	238	-	-	-	-	238	المملكة العربية السعودية
	-	1	8	9	-	-	-	-	9	مؤسسة SBI
	-	168	18	186	-	(257)	-	186	257	سيراليون
	-	1 608	2 162	3 770	(103)	(11)	(1)	2 372	1 513	مساهمات صغيرة
	104	169	173	342	-	-	-	-	342	دار الإنماء الاجتماعي
	-	2 286	3 112	5 398	-	(5)	46	1 897	3 460	إسبانيا
	26 863	51 803	32 498	84 301	-	(44)	(1 062)	39 303	46 104	السويد

المساهمات		أرصدة الصناديق في 1 كانون الثاني/يناير					أرصدة الصناديق في 1 كانون الثاني/يناير		
أرصدة الصناديق المستحقة القبض في 31 كانون الأول/ديسمبر	أرصدة الصناديق المستحقة القبض في 31 كانون الأول/ديسمبر	المصرفات	مجموع الأرصدة المتاحة	التحويلات والتسويات	المبالغ المردودة	الإيرادات الأخرى	المساهمات	المساهمات	
-	-	-	-	(21)	-	-	-	21	الرابطة السويدية للأمم المتحدة
10 709	16 016	8 194	24 210	(1)	60	55	13 785	10 311	سويسرا
-	239	343	582	-	-	-	-	582	مؤسسة الموارد
39 770	300 401	149 246	449 647	-	-	3 540	246 413	199 694	الصندوق الاستثماري المواضيعي - جهات مانحة متعددة
-	3	-	3	-	-	-	-	3	تيمور - ليشتي
445	727	146	873	-	-	-	128	745	تركمانستان
-	47 072	50 729	97 801	(1)	(680)	5	74 671	23 806	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي - الصندوق الاستثماري المتعدد الشركاء
32 990	80 489	48 656	129 145	-	(2 058)	1 328	36 507	93 368	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
-	15 701	22 131	37 832	-	(21)	16	24 470	13 367	منظمة الأمم المتحدة للطفولة
796	1 766	3 747	5 513	-	(523)	12	3 240	2 784	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
108	379	367	746	-	-	1	-	745	منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة
210	1 066	1 552	2 618	-	(96)	5	1 329	1 380	هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)
298	404	713	1 117	-	(6)	(1)	753	371	صندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية
-	(1)	-	(1)	(1)	(8)	-	-	8	برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موتل الأمم المتحدة)
-	1	42	43	30	-	-	13	-	بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو
302	2 808	2 420	5 228	-	-	36	3 037	2 155	مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع
1 814	2 453	225	2 678	-	-	-	2 186	492	مكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب
-	28	90	118	-	-	-	118	-	مكتب المنسق المقيم للأمم المتحدة

المساهمات		أرصدة الصناديق					أرصدة الصناديق		في 1 كانون الثاني/يناير	
أرصدة الصناديق المستحقة القبض في 31 كانون الأول/ديسمبر		مجموع الأرصدة المتاحة		التحويلات والتسويات	المبالغ المرادودة	الإيرادات الأخرى	المساهمات			
الأول/ديسمبر	الأول/ديسمبر	المصرفات	المتاحة							
-	-	37	37	-	(94)	-	-	131	مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعنى بالتنسيق	
-	22	386	408	-	(11)	2	-	417	صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للأمن البشري	
-	-	219	219	-	(11)	-	-	230	الولايات المتحدة الأمريكية	
-	208	464	672	-	-	-	504	168	أوروغواي	
-	25	15	40	-	-	-	40	-	منظمة المرأة نبع الحياة	
92	176	33	209	-	-	-	209	-	مفوضية اللاجئين النسائية	
-	5	-	5	-	-	-	-	5	البنك الدولي	
-	3 012	1 780	4 792	-	-	(1)	4 142	651	برنامج الأغذية العالمي	
-	3 014	11 986	15 000	(1)	-	-	12 000	3 001	منظمة الصحة العالمية	
-	3	342	345	-	-	-	316	29	زمبابوي	
389 162	1 165 655	763 396	1 929 051	662	(7 863)	7 750	990 432	938 070	المجموع الفرعي - الصناديق الاستثمارية	
الصناديق الخاصة										
-	1 018	-	1 018	-	-	1 018	-	-	تسويات سعر الصرف للالتزام التمويل المؤقت	
-	7	443	450	-	-	-	(613)	1 063	المساهمات العينية - المخصصة (السلع)	
-	1 741	1 000	2 741	-	-	998	-	1 743	الموارد المتعلقة بتقديم التقارير إلى الجهات المانحة	
-	162	-	162	-	-	-	-	162	وظيفة أخصائي شؤون مالية ممولة من الاتحاد الأوروبي	
-	5 000	(232)	4 768	(232)	-	-	-	5 000	البرنامج العالمي للسلع الأساسية لوسائل منع الحمل	
-	10 837	(9 118)	1 719	-	-	-	-	1 719	المخزون/الأصناف قيد الوصول - موارد أخرى	
215	7 948	5 867	13 815	-	-	275	6 841	6 699	برنامج الموظفين الفنيين المبتدئين	

المساهمات		أرصدة الصناديق								
أرصدة الصناديق المستحقة القبض		في 1 كانون الثاني/يناير								
في 31 كانون الأول/ديسمبر	في 31 كانون الأول/ديسمبر	المساهمات	الإيرادات الأخرى	المبالغ المردودة	التحويلات والتسويات	مجموع الأرصدة المتاحة	المصرفات	المساهمات		
-	1 850	-	-	-	(668)	1 850	-	-	2 518	المكاسب/الخسائر المجمعة الناشئة عن أسعار الصرف للموارد الأخرى
-	1 763	30	40	-	-	1 793	30	-	1 753	جائزة السكان
520	13 234	3 085	4 914	-	(2 020)	16 319	3 085	-	13 425	خدمات الشراء - الخدمات غير المتعلقة بطرف ثالث
-	1 098	-	24	-	-	1 098	-	-	1 074	صندوق رافايل م. سالاس للهيئات
-	8	312	-	-	-	320	312	-	320	المنسق العالمي لبرنامج الأمم المتحدة للرعاية
(5 598)	(5 598)	-	-	-	-	(5 598)	-	(5 598)	-	التسويات المدخلة على تقييم المساهمات المستحقة القبض
(4 863)	39 068	1 387	7 269	-	(2 920)	40 455	1 387	630	35 476	المجموع الفرعي - الصناديق الخاصة
384 299	1 204 723	764 783	15 019	(7 863)	(2 258)	1 969 506	764 783	991 062	973 546	المجموع

ملاحظة: المساهمات والمصرفات المفصّل عنها في هذا الجدول تشمل مصرفات استرداد التكاليف المقدرة بمبلغ 52,9 مليون دولار. وفيما عدا هذا الجدول، تورد البيانات والملاحظات والجدول الأخرى المصرفات والمساهمات المخصصة مخصوماً منها هذا المبلغ.

الجدول جيم

خدمات الشراء لحساب أطراف ثالثة

الشراء لحساب أطراف ثالثة هو خدمة شراء يقدمها صندوق السكان ليس لها ارتباط مباشر بأي عنصر من العناصر البرنامجية للصندوق، وذلك بناء على طلب أطراف ثالثة وبالنيابة عنها (حكومات، أو منظمات حكومية دولية، أو منظمات غير حكومية، أو كيانات تابعة للأمم المتحدة، بما في ذلك صناديق منظومة الأمم المتحدة وبرامجها والهيئات الفرعية التابعة للأمم المتحدة). ويتعلق هذا الشراء بولاية الصندوق وهو متسق مع أهدافه وسياساته. وتحدّد شروط الشراء في عقد لخدمات الشراء. ويشمل هذا العقد أتعاباً تُدفع للصندوق لقاء خدماته لتغطية التكاليف التي يتكبدها في عملية الشراء.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صافي السلف في الأول/ديسمبر 2018 المعاد تصنيفها كخصوم	أرصدة الصناديق في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 المعاد الشراء	عوائد خدمات التسويات والتحويلات	مجموع الأموال المتاحة الشراء	تكاليف خدمات الشراء	صافي السلف في 31 كانون الأول/ ديسمبر 2019
المؤسسات					
الحكومات والمؤسسات الحكومية الدولية	19 945	37 033	813	57 791	28 038
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمات الأمم المتحدة الأخرى	2	1 510	3	1 515	911
المنظمات غير الحكومية	2 504	5 258	(33)	7 729	3 775
المجموع	22 451	43 801	783	67 035	32 724

الجدول دال

المصروفات غير المخصصة والمصروفات المخصصة للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع		المصروفات العامة		الميزانية المؤسسية		الأنشطة البرنامجية								
المخصصة	غير المخصصة	المخصصة	غير المخصصة	غير المخصصة	غير المخصصة	المخصصة	غير المخصصة	المخصصة	غير المخصصة	المخصصة	غير المخصصة	المخصصة	غير المخصصة	
2018	2019	2018	2019	2018	2019	2018	2019	2018	2019	2018	2019	2018	2019	
61 398	73 476	228 648	230 200	10 420	10 889	23 779	22 208	125 569	125 809	50 978	62 587	79 300	82 183	تكاليف الموظفين
156 202	170 291	3 733	4 396	2 101	(5 080)	(295)	299	61	(48)	154 101	175 371	3 967	4 145	إمدادات الصحة الإنجابية وغيرها من الإمدادات المتصلة بالبرامج
91 129	103 910	21 284	23 526	-	40	(69)	101	33	66	91 129	103 870	21 320	23 359	تنمية قدرات النظراء وتدريبهم
119 216	125 227	66 918	71 317	(4 814)	(5 870)	203	(947)	24 434	27 321	124 030	131 097	42 281	44 943	اللوازم والمواد وتكاليف التشغيل
176 387	195 519	48 539	52 100	382	318	441	424	7 389	8 002	176 005	195 201	40 709	43 674	الخدمات التعاقبية والخدمات المهنية
631	747	369	281	-	-	250	166	9	6	631	747	110	109	تكاليف التمويل
39 328	39 417	24 111	25 253	284	102	(97)	(207)	3 381	3 699	39 044	39 315	20 827	21 761	السفر
588	655	6 621	6 246	10	15	2 229	2 080	1 705	1 772	578	640	2 687	2 394	الاستهلاك والإهلاك
92	297	(24)	499	92	297	(36)	511	-	-	-	-	12	(12)	اضمحلال القيمة
23 478	2 325	17 372	4 521	2	40	16 279	4 430	(70)	(39)	23 476	2 285	1 163	130	المصروفات الأخرى
668 449	711 864	417 571	418 339	8 477	751	42 684	29 065	162 511	166 588	659 972	711 113	212 376	222 686	مجموع المصروفات

